

صحيفة المدينة الدستورية الباب الأول: نشأة الصحيفة

🗱 فصل: ملاسات كتابة صحيفة المدينة

من الثابت أن النبي، صلوات الله وسلامه وتبريكاته عليه وعلى آله، قد كتب صحيفة دستورية، واعتمدها لتنظيم بعض العلاقات في المدينة، عاصمة الدولة الإسلامية الناشئة:

* كما جاء بأصح الأسانيد في «سنن أبي داود»، (ج3/ص154/م-3000 وفي طبعة أخرى مشكولة سنن أبي داود (3/002/114) : [حَدَّثَنَا مُحَمَدُ بُنُ يَحْبَى بُنِ فارس أَنَ الحَكُمْ بُنَ فَافِع حَدَّهُمْ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْيبٌ عَنِ الزَّهُومِي عَنْ عَبْدِ اللّهِ بُنِ كَعْبُ بُنِ مَالكِ عَنْ أَبِهِ - وَكَانَ الْحَكُمْ بُنِ يَالله عليه وسلم، ويَحْرَفُ عَلَيه كَمَارَ فَرْشُ وَكَانَ النّبِيّ، صلى الله عليه وسلم، - حين قدم المدينة وأَهْلَمَ الْخُالطُ مَهُمُ النّسُلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَ اللّهُ عَزَ وَجَلَ اللّهَ عليه وسلم، ويَحْرَفُ عَلَيه كَمَارَ فَرْشُ وَكَانَا يُؤْدُونَ النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، وأصحابه فَأَمَر الله عَزَ وَجَلَ بَهُمُ النّسُلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَ اللّهُ وَزُ وَيَعْهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَ اللّهُ عَزَ وَجَلَ اللّهُ عَلَى اللّهَ عَلَيه وسلم، وأصحابه فَأَمَر اللهُ عَزَ وَجَلَ اللّهَ عَلَيه وسلم، وأَصُحَابُهُ فَأَمَر اللهُ عَزَ وَجَلَ اللّهُ عَزَ وَجَلَ اللّهُ عَلَى اللّهِ عَليه وسلم، وأَصُحَابُهُ فَأَمَر اللهُ عَزَ وَجَلَ اللّهُ عَلَيهُ وَاللّهُ عَلَى اللّهِ عَليه وسلم، أَمْو النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، عَدْ بُنُ مُعَادُ أَنْ يُعْبَى وَمَاللهُ عَليه وسلم، اثَنَ النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، الله عَليه وسلم، الله عَليه وسلم، الله عليه وسلم، الذي كَنْ يَقُولُ وَدَعَاهُمُ النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، إلى أَنْ يُكْبَى عَلَى النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، إلى أَنْ يُكْبَى عَلَى النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، إلى أَنْ يَكْبُ بُنُ عَلَيْهُمْ وَبَعْنَ اللهُ عَلَيهُ وَيَنْهُمْ وَبَيْنَ الْمُسلِمِينَ عَامَة وسلم، إلى أَنْ يَكْبُ بُنُ عَلَى النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، إلى أَنْ يَكْبُومُ وَنَدَودُ وَيَعْ اللهُ عَلِيهُ وَيَنْهُمْ وَيْنَ اللهُ عَلَيهُ وَيَنْهُمُ وَيَنْهُمْ وَيْنَهُمْ وَيْنَ الْهُمُ النّبِي أَنْ يَكُبُومُ اللهُ عَلَيهُ وَيَنْهُمْ وَيْنَهُمْ وَيْنَا الْهُومُ اللّبِي عَلَى الْهُ عَلَى الْهُمْ اللّبَهُ اللهُ عَلَيهُ وَلَا لَمْ وَعَلَى الْهُومُ اللّبَهُ وَلَا شَرْونَ وَلَو اللّهُ اللهُ عَلَى اللّهُ ع

وقال الألباني: (صحيح الإسناد)، قلت: نعم. ولا يضر ما ذكر من الاضطراب الكثير فيه، لأنه:

- (I) إما عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه عبد الله بن كعب بن مالك، وهو الذي كان يقود كعباً بعد أن عمي، عن أبيه الصحابي كعب بن مالك، أحد الثلاثة الذين خلّفوا ثم تيب عليهم، كما هو في العديد من أحاديث البخاري ومسلم، فالإسناد صحيح على شرطهما؛
- (2) أو هو عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن جده الصحابي كعب بن مالك. وقد كان عبد الرحمن يقود جده كعباً نيابة عن أبيه عبد الله في الأحابين: والعرب كثيراً ما تسمي الجد أباً (والجد، هو أيضا أب، قطعاً، بنص القرآن، وضرورة اللغة المنبنية على ضرورة الحس والعقل)، بل هي العادة المطردة دائما: فقوله في الإسناد (عن أبيه) يعني عن جده؛
- (3) أو هو عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه الصحابي كعب بن مالك، وليس عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ومن سميه وعمه عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ومن سميه وعمه عبد الرحمن بن كعب بن مالك؛

والاضطراب إنما هو من الزهري لأنه يحدث من حفظه فيستحضر هذا تارة، وذاك تارة أخرى لتقارب النسب والأسماء؛ وتارة يؤثر السلامة فيرسل: كل ذلك رواه عنه الأئمة في هذا الخبر، وغيره: مالك، ومعمر، ويونس وعقيل، وغيرهم.

ـ وهو بأتم من ذلك في «سنن البيهقي الكبرى»، (ج9/ص183/ح1840)؛ وفي طبعة أُخِرِي للسننِ الكبرى البيهقي (18628/308/9)؛ وفي دلائل النبوة للبيهقي محققا (196/3)، وهذا نص (الدلائل): [أُخْبَرَنَا أَبُو بَكر أَحْمَدُ بْنُ الحَسَن القَاضِي قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْل أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللّه بْن زيَادٍ القَطَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الكَريم بْنُ الهَيْثُم، قَالَ: حَدَّثَنَا أُبِو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِنِنَ عَبْدِ اللَّه بْنِ كَعْب بْنِ مَالِكٍ وَكَانَ مِنْ أَحَدِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ يُرِيدُ كُغِيبَ إِبن مَالِكٍ: ﴿أَنَّ كُعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ اللَّهُودِيُّ كَانَ شَاعِرًا، وَكَانَ يَهْجُو رَسُولِ اللَّه، صلى الله عليه وِسلم، وُيُحِرِّضُ عَلَيْهِ كَفَارَ قَرْيش فِي شِعْرِه، وَكَانَ رَسُولَ الله، صلى الله عليه وسِلم، قدِمَ المَدِينَةِ وَأَهْلُهَا أَخْلَاطا مِنْهُمُ الْمُسْلِمُونَ الَّذَينَ تَجْمَعُهُمْ دَعْوَةُ رَسِّولِ اللَّهِ، صَلِّي الله عليه وسلم، وَمِنْهُمُ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، وَمِنْهُمُ الْيُهُودُ وَهُمْ أَهْلُ ٱلْحَلْقَةِ وَالْحُصُونِ، وَهُمْ حُلِفاءُ لِلحَيّيْنِ: الأَوْسِ، وَالْخِزْرَجِ، فأَرَادَ رسول الله، صلى الله عِليه وسلم، حِينَ قدِمَ المَدينَة اسْتِصْلَاحَهُمْ كُلُّهُمْ، وَكَانَ الرَّجُلَ يَكُونُ مُسْلِمًا وَأَبُوهُ مُشْرِكَ، وَالرَّجُلَ يَكُونُ مُسْلِمًا وَأَخُوهُ مُشْرِكَ. وَكَانَ المُشْرِكُونَ وَاليَهُودُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حِينَ قَدِمَ رَسُولُ الله، صلى الله عليه وسلَّم، يُؤْذُونَ رَسُولِ الله، صلى الله عليه وسلم، وأصحابه أشَدّ الأذى فَأَمَرُ اللَّه تَعَالَى رَسُولِهُ وَالْمُسْلِمِينَ بِالصَّبْرِ عَلَى ذَلِكَ وَالعَفو عَنْهُمْ فَفِيهِمْ أَنزَلَ اللَّه جَلَ ثَنَاؤُهُ: ﴿لَلَّبَلُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفَسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَثْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثْثِيرًا وَإِنْ تَصْبَرُوا وَتَثَّقُوا فَاِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمَ الْأُمُورِ (اَلَّ عمران؛ 3: 186). وَفِيهِمْ أَنْزَلَ اللَّه: (وَدُّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لُوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيّنَ لَهُمُ الحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهُ إِنّ اللَّهَ عَلَى كُل شِيءٌ قَدِيرٌ﴾، (البقرة؛ 2: 109). فلمّا أبى كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ أَنْ يَيْزِعَ عَنْ أَذَى رَسُولِ الله، صلى الله عَليه وسلم، وَأَذَى المُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ رَسُولَ الله، صلى الله عليه وسلم، سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ أَنْ يَبْعَثَ رَهْطًا لِيَقْتَلُوهُ، فَبَعَثَ إليه سعد ابن مُعَاذٍ، وَمُحَمّدُ بْنَ مَسْلَمَة الأَنصَارِيّ ثُمّ الحَارِثيّ، وَأَبَا

عُبس الْأَنصَارِيَّ، وَالْحَارِثُ الْبَ أَخِي سَعْدِ بْنِ مُعَاذِ فِي حَمْسَةِ رَهْطِ أَنَّوُهُ عَشِيَّةً، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِمْ بِالْعَوَالِي، فَلَمَا رَآهُمُ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ أَنكَرَ شَاَنَّهُمْ وَكَانَ يُدْعُرُ مِنْهُمْ. فَقَالَ لَهُمْ: مَا جَاءَ بِكُمْ ؟ فَقَالُوا: جَاءَتْ بِنَا إِلَيْكَ حَاجَةٌ. قالَ: فَلْيَدُنُ إِلِي يَعْضُهُمْ فَقَالَ: جُنْاكَ لِنبِيعَكَ أَذْرَاعًا لَنَا إِنسَنْفِقِ أَثْمَاهَا فَقَالَ وَلِلّه بَعْضُهُمْ فَقَالَ نَجْدُمُ أَنْ يَاتُّوهُ عِشَاءً حِينَ يُهْدِي عَنْهُمُ النَّاسُ، فَجَاءُوا فَنَادَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَامَ لِيَخْرُجُ فَقَالَتِ الْمُؤْوِقُ مَنَا اللَّهُ عَلَى مَمَّا عَجْبُ مَعَلَا عَبْدِهِ فَقَامَ لِيَحْرُبُ فَقَالَتِ مَنْ اللَّهُ مَا طَرَقُوكَ سَاعَتُهُمْ هَذِهِ لِشَيْء مِمَّا تُحِبُ . فَقَالَ: بَلَى إِهُمْ قَدْ حَدَّوْنِي حَدِيثَهُمْ، فَاعْدَاهُ رَجُلُ مِنْهُمْ فَقَامَ لِيَخْرُجُ فَقَالَتِ الْمُشْرِكِينَ، فَعَدُوا الْمَرْفَوكَ سَاعَتُهُمْ هَذِهِ لِشَيْء مِمَّا تُحِبُ . فَقَالَ: بَلَى إَهُمْ قَدْ حَدَّوْنِي حَدِيثَهُمْ، فَاعْنَقُهُ أَبِو عَبْس، وَضَرَّبُهُ مُحَمِّدُ الْمُؤْولُ وَمَن كَانَ مَعُهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَعَدُوا عَلَى وَسُلِم اللّهُ عَلَيه وسلم، الذي عَلَى وَسِلم، عَنْ أَسْتُحُوا فَقَالُوا: إِنَّهُ طُوقَ صَاحِبُنَا اللَّيْلَةَ وَهُو سَيَدٌ مِنْ الله عليه وسلم، إلى رَضُولُ اللّه عليه وسلم، بينه وَيْمَاهُمْ وَيْنَ الْمُسْلِمِينَ كَانًا يَشْهُونَ إِلَى مَا فِيه، فَكَتَبَ النَبِيَّ صَلَى الله عليه وسلم، بينه وَيُنْ الْمُسْلِمِينَ كَانَع الله عليه وسلم، عِنْدَ عَلِي بْنِ أَبِي طَالِب رَضِيَ الله عَليه وسلم، بينه وَيُنْ الْمُسْلِمِينَ كَانَه الله عليه وسلم، عَنْدَ عَلِي ثِنَ أَبِي مَا الله عَليه وسلم، عَنْدَ وَلَيْ الله عليه وسلم، عَنْدَ عَلِي ثِنَ أَبِي مَالِه عَلِيه وسلم، عَنْدَ عَلِي الله عليه وسلم، عَنْدَ عَلِي ثَنْ أَبِي مُؤْلُولُ وَي الله عَلْه وَلَوْلُ الله عَلْه وسلم، عَنْدَ عَلِي قَالَ الله عَلْه وسلم، عَنْدَ عَلِي أَلْهُ الله عَلْه وسلم، عَنْدَ عَلِي ثَنِ أَبِي عُنْ إِلَيْهُمْ وَلَوْلُ فِي أَلْهُ اللهُ عَلْهُ وَلَوْلُولُ فَي وَاللّهُ عَلْهُ اللهُ عَلْهُ وَلَا الله عَلْهُ وَلَوْلُولُ اللهُ عَلْهُ وَلَوْلُ عَلَى الله عَلْهُ وَلَا الله عَلْهُ وَلَال

قلت: هذاً إسناد صحيح كذلك، كما أسلفنا، وُفيَ المتن فائدةً مهمة بأن تلك الصحيفة، «صحيفة المدينة»، صارت إلى أمير المؤمنين، إمام الهدى، على بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليه. وسيأتي بعض ما في تلك الصحيفة قريباً، إن شاء الله تعالى.

قوله: (كِتَّابًا يُنْتُهُون إلَى مَا فِيهِ)، تعبير دقيق لواقع الكتاب، وأنه في حقيقته دستور لأنه يُنْتَهى إليه، أي يُرْجَع ويُحَال إليه، يلتزم بما فيه، وهو في نفس الوقت عقد وميثاق. لاحظ أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، هو الذي ابتدرهم فدعاهم إلى ذلك الكتاب: فالدعوة جاءت منه، لا منهم!

* وجاءت في معجم الطبراني مشكولا (15 م 1503) طريق أخرى فيها تفصيل لمقتل كعب بن الأشرف: [حَدَّثَنا بن وَهْب، أَخْبَرْنِي حَيْوةُ بن شُرِّح، عَنْ عَقِيلِ بن خَالِد، عَن السُمَاعِيلُ بن الْحَسَن الْحَفَافُ، حَدَّثَنا أَحْمَدُ بن صَالِح، حَدَّثَنا بن وَهْب، أَخْبَرْنِي حَيْوةُ بن شُرِّح، عَنْ عَقِيلِ بن خَالِد، عَن بن شَهَاب، حَدَّثِنِي عَبْدُ الرَّحْمَن بن عَبْدِ اللَّهِ بن كَعْبُ بن مَالِكِ، "أَنَ كَثْبَ بن الأَشْرَفِ الْيَهُودِيُّ، كَانَ شَاعِرًا وكَانَ يَهْجُو رَسُولَ اللَّه، صلى الله عليه وسلم، وَأَصْحَابُه، ويُحرِّضُ عَلَيْهمْ كُفَارَ قُرِّش فِي شَعْرِه، وكَانَ رَسُولُ اللّه، صلى الله عليه وسلم، وَفِيهمُ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ يَجْمَعُهُمْ دَعْوَةُ رَسُولُ الله، صلى الله عليه وسلم، وفيهمُ الْمُسْلِمُونَ الدِّينَ يَجْمَعُهُمْ دَعْوَةُ رَسُولُ الله، صلى الله عليه وسلم، وفيهمُ الْمُسْلِمُونَ الدِّينَ يَجْمَعُهُمْ وَمُوادَعَهُمْ، وكَانَ الرَّجُلُ يكُونَ مُسْلِمًا وَأَبُوهُ مُشْرِكًا، وَالرَّجُلُ يكُونَ مُسْلِمًا وَأَبُوهُ مُشْرِكًا، وَالْبَحُلُ مِنْ أَهْلُ الْمَعْيَةِ وَالحُصُون، وَهُمْ حُلَقاعُ الْحَيْنِ: الأَوْس، وَالْحَرْرَج، فَأَرادَ رَسُولُ الله، صلى الله عليه وسلم، وأَوْهُ مُشْرِكًا، وكَانَ الْمُشْرِكُن وَالْيَهُودُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حِينَ قَدِمَ رَسُولُ الله، صلى الله عليه وسلم، وأَصْحَابَهُ أَشَدَ الأَذِينَ وَالْيُهُودُ مِنْ أَهْلِ الله مَلِية وسلم، وأَصْحَابَهُ أَشَدَ الأَذِينَ أَشُولُكُمْ وَأَشَولُكُمْ وَأَشَرَ اللّهُ نَبَيْهُ مِن الّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَلِكُمْ وَمَنَ الّذِينَ أَشُولُكُمْ وَالْمُسْكِمُ وَمَنَ الّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَيْلِكُمْ وَمَنَ الذِينَ أَشَوْمَ عَنْهُمْ، فَهَيْهُمْ وَمَنَ الذِينَ أَشَدَ الله عَلَيه وسلم، وأَصْحَابَهُ أَشَدَ الأَذِينَ أَشَدُكُمْ وَمَنَ الذِينَ أَشَدُ الْذِينَ أُولُولُكُمْ وَالْمُولُكُمُ وَأَشُولُكُمْ وَمَنَ الذِينَ أَلْمُولُولُ وَلَاللهُ عَلَيْهُ وَلَاللهُ عَلْهُ وَلَاللهُ عَلْهُ وَاللّهُ وَلَاللهُ عَلَى ذَلِكَ وَالْعَفُو عَنْهُمْ، فَيَقُولُ مَنْ وَلَوْمُ الْمُرَالِقُولُ وَلَاللهُ عَلْهُ مُ اللهُ عَلْهُ مُ اللهُ عَلْمَ اللهُ عَلْمُ اللهُ عَلْمُ الْمُعْرَالِ وَلُولُولُهُ وَلَالُولُكُمْ وَاللّهُ وَلَاللّهُ الْمُعَلِي وَلَاللّهُ وَلَلْهُ

تَصْبِرُوا وَتَتَّوُا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَنْمِ الْأُمُورِ (آلَ عمران: 3: 186). وفيهمْ أَنْرَا اللهُ تَعَالَى: (وَوَ كَثِيرٌ مِنْ أَهُلِ الْكِتَابِ لَوْ يُردُونَكُمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيْنَ لَهُمُ الْحَقُ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَى يَاتِيَ اللهُ فَأَمْوهُ إِنَّ اللهَ عَلَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيْنَ لَهُمُ الْحَقُ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَى يَاتِيَ اللهُ فَلْمِهُ وَسَلَم، وَقَلَ الله عَلَيه وسلم، وأَدى كُلُ شَيْءَ عَدْ رِنَّهُ النَّصَارِيّ، والْحَارِثُ الله عليه وسلم، سعْد بن مُعاذ، ومُحَمَّد بن مَسْلَمَة النَّضَارِيّ، ثَمَّ الْحَارِثِيّ، وَأَبَا عِيسَى الله عليه وسلم، سعْد بن مُعاذ، ومُحَمَّد بن مَسْلَمَة النَّضَارِيّ، ثَمَّ الْحَارِثِيّ، وَأَبَا عِيسَى بن اللَّشُرَونَ أَنْكُرَ شَائَهُم، وَكَانَ يَذْعُرُ مِنْهُمْ، وَقَالَ لَهُمْ: مَا جَاءَ بِكُمْ ؟، قَالُوا: جَاءَ بنا حَاجَة لَيْكُ، قَالَ: فَلَيْدُنُو إِلَيْ يَعْضُكُمْ بن اللَّشُرَونِ أَنْكُرُ شَائَهُم، وَكَانَ يَدْعُرُ مِنْهُمْ، وَقَالَ لَهُمْ: مَا جَاءَ بِكُمْ ؟، قَالُوا: جَاءَ بنا حَاجَة لِلْكَ، قَالَ: فَلَيْدُنُو إِلَيْ يَعْضُكُمُ بن اللَّشُرَونِ أَنْكُونُ مِنْهُمْ، وَقَالَ لَهُمْ: عَنْ أَدْرِيعَ عَنْهُ النَّاسَ، فَجَاوُوهُ فَنَادَاهُ رَجُلِ مِنْهُمْ، فَقَامَ لِيخُرَجَ الْيَهِمْ، فَقَالَتِ الْمَاسَلَمَة، وَقَالَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْمُشْرَكِينِ، فَعَدَوْا عَلَى النَّبِيّ، صلى الله عليه وسلم، حين أَصْبَحُوا، فَقَالُوا: قَدْ طُرق صَاحَيْهُ فِيهُا عَلَيهُ وَلِيقُهُ وَيُعْتُهُ وَهُوهُ وَيَوْدُ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، قَالَمُ الله عليه وسلم، قَالَة عَلْهُ وَيُعْتَلُ عَلَهُ أَلَو اللهِ عَلَيه وسلم، الذِي كَانَ يَقُولُ فِي أَشَعَاره ويُؤْذِيهِمْ وَيُنْ الْمُسْلِمِينَ عَامَةً مِن الله عليه وسلم، أَنْ يُكُثُ بَيْنَهُ وَيُشِئُهُمْ وَيُنِنَ الْمُسْلِمِينَ عَامَةً فِيهَا عَلْهُ فَيهُ أَمْ النَّاسِ، فَكَامَ الله عليه وسلم، الذِي كَانَ يَقُولُ فِي أَشَعَاره ويُؤْذِيهِمْ وَيُونَ الْمُسْلِمِينَ عَامَةً مَنْ وَلَولُ اللهِ عليه وسلم، الذِي كَانَ يَقُولُ فِي أَشَامُ الله عَلْهُ وسلم، أَنْ يُكْتُبُ بَيْنَهُ وَيُشِنَا الله عَلْه وسلم، أَنْ يَكُولُ وَيُعْتُهُ وَيُعْنَا اللهُ عَلْهُ وَيُعْتُولُ عَلَى اللهُ عَلْهُ وَلَوْ اللهُ عَلْهُ وَيُولُولُ اللهُ عَلْهُ وَلَوْ عَلَ

- وهو في معجم الطبراني مشكولا (61/482/15) من طريق ثالثة: [حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بن أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبو الطَّاهِرِ بن السَّرْحِ، حَدَّثَنَا بِن وَهْب، أَخْبَرَنِي بن لَهِيعَة، عَنْ عَقِيل، عَن بن شِهَاب، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بن كُعْب بن مَالِكِ، أَنَّ كُعْبَ بن اللَّهُ عليه وسلم، وأصْحَابَهُ ويُحرَّضُ عَلَيْهِم، فقالَ: "مَنْ لِكَعْب؟"، فَلَا أَبِي أَنْ يُنْزِعَ عَنْ أَذَى رَسُولِ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، وأذَى الْمُسْلِمِينَ، أَمَرَ رَسُولُ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، سَعْد بن مُعَاذٍ، وَمُحَمَّدَ بن مَسْلَمَة، وأَبا عِيسَى بن الْحَارِثِ ابْنَ أُخِي سَعْدِ بن مُعَاذٍ فِي خَمْسَةٍ فَأَتُوا كُمُبًا، فَذَكَرَ مِثْلَهُ]؛

* وجاءت قصة كعب بن الأشرف مفصلة في سيرة ابن هشام (51/5): [قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَكَانَ مِنْ حَدِيثِ كَعْب بن الْأَشْرَفِ: أَنَّهُ لَمّا أُصِيبَ أَصْحَابُ بَدُرٍ، وَقَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ إِلَى أَهْلِ السّافِلَةِ، وَعَبْدُ اللّهِ عَزْ وَجَلَ عَلَيْهِ وَقَبُلَ مَنْ قَالَمَ وَنَهُ عَرْ وَاحَةَ إِلَى أَهْلِ الْعَالِيَةِ بَشِيرُينَ بَعَثْهَمَا رَسُولُ اللّهِ، صَلَى الله عليه وسلًم، إلى مَنْ بالمدينة مِنْ الْمُسْلِمِينَ بِفَتْح اللّهِ عَزْ وَجَلَ عَلَيْهِ وَقِبُلَ مَنْ قَبُلَ مِنْ الْمُسْرِكِينَ. كَمَا حَدَّثِي عَبْدُ اللّهِ بْنُ المُغيثِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ الظَّفُرِيّ وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ أَبِي بَكُرُ بْنِ مُحَمِّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، وَعَاصِمُ بْنُ عَمْرَ بْنِ فَتَادَةَ، وَصَالِحُ بْنُ أَبِي أَمَامَة بْنِ سَهُلُ كُلِّ قَدْ حَدَّثِنِي بَعْضَ حَدِيثِهِ قَالُوا: قَالَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ وَكَانَ رَجُلًا مِنْ طَيئٍ ثُمَ اللّهِ بْنُ اللّهُ بْنَ اللّهُ بْنَ مَوَاحَةً وَلَا عَلَى اللّهَ بُنُ اللّهِ بْنَ مَوَاحَة وَ فَعُولًا عِلْهُ الْعَرِبُ وَمُلُوكُ النّاسِ وَاللّهِ لِمْنُ كَانَ مُحَمِّدٌ أَصَابَ هَولُا عِلْهُ اللّهِ اللّهِ مِنْ عَلَى الْمُولِ اللّهِ الْعَرَبُ ومُلُوكُ النّاسِ وَاللّهِ لِمْنُ كَانَ مُحَمِّدٌ أَصَابَ هَولُا عِلْهُ الْعَرَبُ وَمُلُوكُ النّاسِ وَاللّهِ لِمْنَ كَانَ مُحَمِّدٌ أَصَابَ هَولُا عِلْهُمْ السَّهُمِي عَدْمُ مَكَةً ، فَنَزَلَ عَلَى الْمُطِّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَة بْنِ ضُبُيْرَة السّهُمِيّ حَيْرٌ مِنْ ظَهُرِهَا . فَلَمَا تَيْقَنَ عَدُو اللّهِ الْحَبَرَ ، حَرَجَ حَتَى قَدِمَ مَكَةً ، فَنَزَلَ عَلَى الْمُطَلِّبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَة بْنِ ضَبْيْرَة السّهُمِيّ

وَعِنْدَهُ عَاتِكَةُ بِنْتُ أَبِي الْعِيصِ بْنِ أَمِّيَةُ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ فَأَنْزَلْتُهُ وَأَكْرَمَتْهُ وَجَعَلَ يُحَرِّضُ عَلَى رَسُولِ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، ويُنْشِدُ الْأَشْعَارَ وَيَبْكِي أَصْحَابَ الْقَلِيبَ مِنْ قُرِّيشِ، الّذِينَ أَصِيبُوا بِبَدْرِ فقال: طَحَنَتْ رَحَى بَدْرِ لِمَهْلِكَ أَهْلِهِ *** وَلِمِثْلُ بَدْرِ تَسْتَهْلِ وَتَدْمَعُ قُتِلَتْ سَرَاةُ النّاسِ حَوْلُ حِيَاضِهِمْ *** لَا نَبْعَدُوا إِنّ الْمُلُوكَ تُصَرِّعُ

حَلَّى قَدْ أَصِيبَ بِهِ مِنْ أَبَيضَ مَاجِدٍ ** * ذِي بَهْجَةٍ يَأْوِي إِلَيْهِ الضَّيْعُ كُمْ قَدْ أُصِيبَ بِهِ مِنْ أَبَيضَ مَاجِدٍ ** * ذِي بَهْجَةٍ يَأْوِي إِلَيْهِ الضَّيْعُ طَلْق الْيَدِّيْنِ إِذَا الْكُوَاكِبُ أَخْلَفَتْ ** * حَمَّالُ أَثْقَالَ يَسُودُ وَيَرْبُعُ

وَيُقُولُ أَقْوَامٌ أُسُرٍّ سِمَخُطِهِمْ * * * إِنَّ ابْنَ الْأَشْرُونِ ظِلَّ كُعْبًا مَجْزَعُ

صَدَقُوا فَلَيْتَ الْأَرْضُ سَاعَةً قُتَلُوا ** ﴿ ظُلَّتْ تَسُوخُ بِأَهْلِهَا وَتُصَدَّعُ صَارَ الَّذِي أَثَرَ الْحَدِيثَ بِطَعْنِهِ * * ﴿ أَوْ عَاشِ أَعْمَى مُرْعَشًا لَا يَسْمَعُ

نَّبُّتُ أَنَّ بَنِي الْمُغِيرَة كَلَّهُمْ * * * خَشَعُوا لِقَتْلِ أَبِي الحَكِيم وَجُدَّعُوا فَيُسَ

وَاثْنِنَا رَبِيعَةَ عِنْدَهُ وَمُنَبَّهُ *** مَا نَالَ مِثْلُ ٱلْمُهْلِكِينَ وَتُبّغُ

نَّبُّتُ أَنَّ الْحَارَثُ بْنَ هِشَامِهِمْ ** للهِ فِي النَّاسِ بَبْنِي الصَّالْحَاتِ وَيَجْمَعُ

لِيَزُورَ يَشْرِبَ بِٱلْجُمُوعِ وَإِنْمَا ﷺ يَحْمَى عَلَى ٱلْحَسَبِ الْكَرِيمُ الْأَرْوَعُ

[قَالَ أَنِنُ هِشَامٍ: قَوْلُهُ (تَبَعُ)، (وَأُسِرَّ بِسَخَطِهِمُ). عَنْ غَيْرِ أَنِنِ إِسْحَاقً].

قَالَ أَبْنُ إِسْحَاقً: فَأَجَابَهُ حَسَّانُ إِنْ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ:

أَبِكَى لِكُعْبُ ثُمّ عُلِّ بِعَبْرَة * * * مِنْهُ وَعَاشَ مُجَدَّعًا لَا يَسْمَعُ وَلَقَدْ رَأَيْتُ بِبَّطْنِ بَدْرَ مِنْهُمْ * * * قَتْلَى تَسُحَ لَهَا الْعُيُونُ وَتَدْمَعُ فَالْبِكِي فَقَدْ أَبُكُيْتَ عَبْدًا رَاضِعًا * * * شَبْهَ الْكُلَيْبِ إِلَى الْكُلْيَةِ يَنْبَعُ وَلَقَدْ شَفَي الرّحْمَنُ مِنَا سَيّدًا * * * وَأَهَانَ قَوْمًا قَاتَلُوهُ وَصُرّعُوا وَلَقَدْ شَفَي الرّحْمَنُ مِنَا سَيّدًا * * * شَغَفْ يَظُلٌ لِحَوْفِهِ يَتَصَدّعُ وَنَجَا وَأَفِلتَ مِنْهُمْ مَنْ قَلْبُهُ * * * شَغَفْ يَظُلٌ لِحَوْفِهِ يَتَصَدّعُ

[قَالَ ابْنُ هِشَام: وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالشّعْرِ يُنْكِرُهَا لِحَسّانَ. وَقَوْلُهُ: (أَبكَى لَكَعْب)، عَنْ غَيْر ابْنِ إِسْحَاقَ]. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقً: وَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ بَنِي مُرِّيدٍ بَطْنٌ مِنْ بِليّ، كَانُوا حَلْفَاءَ فِي بَنِي أُمِّيَةٌ بْنِ زُيدٍ يُقَالُ لَهُمْ الْجَعَادِرَةُ، تُجيبُ كَعْبًا – قَالَ ابْنُ إِسْحَاق: اسْمُهَا مَيْمُونَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللّهِ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالشّعْرِ يُنْكِرُ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ لَهَا، وَيُنْكِرُ فَقِيضَهَا لِكَعْب بْنِ الْأَشْرَفِ:

تَحَنّنَ هَذَا الْعَبْدُ كُلِّ تَحَنّن *** يُبكى عَلَى قَتْلَى وَلَيْسَ بِنَاصِبِ
بَكَتْ عَيْنُ مَنْ يَبْكِي لِبَدْرِ وَأَهْلُهُ *** وَعُلّتْ بِمِثْلِيّهَا لُؤَيّ أَنْ عَالِبَ
فَلْيْتَ الّذِينَ ضُرِّجُوا بِدِمَائِهُمْ *** يَرَى مَا بِهِمْ مَنْ كَانَ بَيْنَ الْأَخَاشِبَ
فَيُعْلَمُ حَقّا عَنْ يَقِينٍ وَيُبْصِرُوا *** مَجَرّهُمُ فَوْقَ اللَّحَى وَالْحَوَاجِبِ

فَأَجَابِهَا كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ، فَقَالَ:

أَلَّا فَارْجُرُوا مِنْكُمْ سَفِيهَا لِتَسْلَمُوا * * خَنْ الْقُول يَانِّتِي مِنْهُ غَيْرَ مُقَارِب أَتَشْتُمُنِي أَنْ كُثْتُ أَبْكِي بِعَبْرَةِ * * * لِقَوْمٍ أَتَانِي وُدَهُمْ غَيْرَ كَاذِب فَإِنِّي لِبَاكِ مَا بَقِيتُ وَذَاكِرٌ * * * مَاثَرَ قَوْمٍ مَجْدُهُمْ بِالْجَبَاجِبِ لَعَمْرِيَ لَقَدْ كَانَتْ مُرِيْدٌ بِمَعْزِل * * * عَنْ الشَّرِّ فَاحْتَالَتْ وَجُوهَ التَّعَالِبِ فَحُقِّ مُرِيْدٌ أَنْ تُجَدَّ أَنُّوفَهُمْ * * * بِشَتْمِهِمْ حَيِيّ لُؤَيّ بْنِ غَالِب وَهَبْتُ نَصِيبِي مِنْ مُرِيدٍ لِجَعْدَرِ * * * فَوَاءً وَبُيْتُ اللّهِ بَيْنَ اللّهِ عَنْ اللّهِ عَنْ اللّه

ثُمّ رَجَعَ كُعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ إلى الْمَدِينَةَ فَشَبّبَ بِنِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ حَتِّي آذَاهُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ، صَلى الله عليه وسلم، كُمَا حَدَّثِنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيثِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ: مَنْ لِي بابن الْأَشْرَفِ؟ فَقَالَ لَهُ مُحَمِّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلَ أَنَّا لُك بهِ يًا رَسُولَ اللهِ أَنَا أَقْتَلَهُ قَالَ فَافَعَلَ إِنْ قَدَرْتَ عَلَى ذِلَكَ َ. فَرَجَعَ مُحَمِّدُ بْنُ مَسْلَمَةُ فَمَكَثَ ثَلَاثًا لَا يَأْكُلُ وَلَا يَشْرَبُ إِلَّا مَا يُعْلِقُ بِهِ نَفْسِهُ فَذَكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، فَدَعَاهُ فَقَالَ لَهُ لِمَ تَرَكْتَ الطُّعَامَ وَالشّرَابَ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّهِ قُلْت لَك قَوْلًا لَا أَدْرِي هَلَ أَفِيَنَ لَكَ بِهِ أَمْ لَا ؟ فَقَالَ إِنْمَا عَلَيْكَ الْجَهْدُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَا بُدَّ لَنَا مِنْ أَنْ نَقُولَ قَالَ قَوْلُوا مَا بَدَا لَكُمْ فَأَيْتُمْ فِي حَلَّ مِنْ ذَلِكِ فَاجْتَمَعَ فِي قَتْلِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَسِلْكَانُ بْنُ سَلَامَةُ بْنِ وَقْشِ وَهُوَ أَبُو نَائِلَةَ أَحَدُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَل، وَكَانَ أَخَا كُعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ مِنْ الرّضَاعَةِ وَعَبّادُ بْنُ بِشِر بْنِ وَقش، أَحَدُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَل وَالحَارِثُ بْنِ أَوْسٍ بْنِ مُعَاذٍ أَحَدُ َبِنِي عَبْدِ الأَشْهَلَ وَأَبُو عَبْس بْنِ جَبْرِ أَحَدُ بَنِي حَارَثَةُ؛ ثُمَّ قَدَّمُوا ۚ إِلَى عَدُو ِ اللهِ كَعْبِ بْنِ َالأَشْرَفَ ِ فَبْلَ أَنْ يَأْتَوهُ سِلكَانَ بْنَ سَلَامَةَ أَبَا نَائِلَةَ فَجَاءُهُ فَتَحَدَّثَ مَعَهُ سِّاعَةً وَتَنَاشَدُواً شِعْرًا، وَكَانَ أَبُو نَائِلَةَ يَقُولُ الشَّعْرَ ثُمَّ قَالَ وَيحك بِيا ابْنَ الْأَشْرَفِ إِنِي قَدْ جئتُك لِحَاجَةِ أُرِيدُ ذِكْرَهَا لَك، فَاكْنُمْ عَنِي؛ قَالَ أَفْعَلُ قَالَ كَانِ قُدُومُ هَذَا إِلرَّجُلِ عَلَيْنَا بَلَاءً مِنْ الْبِلَاءِ عَادَتَنَا بِهِ الْعَرِبُ، وَرَمَتْنَا عَنْ قَوْسِ وَاحِدَةٍ وَقَطَعَتْ عَنَّا السَّبُلَ حَتَّى ضَاعَ الْعِيَالَ وَجُهِدَتْ الْأَنفُسُ وَأَصْبَحْنِنَا قَدْ جُهدْنَا وَجُهدَ عِيَالُنَا. فَقَالَ كِعْبِ ۚ أَنَا انْبِنُ الْأَشْرَفِ أَمَا وَاللَّهِ لِقَدْ كُثَبِتُ أَخْبَرُكَ يَا ابْنِ سِلَامَةَ أَنِّ الْأَمْرِ سَيَصِيرُ إِلَى مَا أَقُولَ فَقَالَ لَهُ سِلْكَانُ إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ تَبِيعَنَا طِعَامًا وَنَرْهَنَكِ وَنَوْقِقَ لِك، وَنَحْسِنُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَتَرْهَنُونَنِي أَنِنَاءَكُمْ؟ قَالَ لَقَدْ أَرَدْتَ أَنْ تَفْضَحَنَا إِنّ مَعِي أَصْحَابًا لِي عَلَى مِثْلِ رَأْيِي، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ آتِيَك بِهِمْ فَتَبِيعُهُمْ وَتَحْسِنُ فِي ذَلِكَ وَنَوْهِنَك مِنْ الْحَلْقَةِ مَا فِيهِ وَفَاءٌ وَأَرَادَ سِلِكَانُ أَنْ إِلَّا يُنْكِرَ السِّلاحَ إِذَا جِاءُوا بِهَا؛ قاِل إِنّ فِي اَلحَلقَةِ لَوَفَاءً قَالَ فَرَجَعَ سِلكَانُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَأَخْبَرَهُمْ خَبَرَهُ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا السَّلَاحَ ثُمَّ يَنْطَلِقُوا فَيَجْتَمِعُوا إَلَيْهِ فَاجْتَمَعُوا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ، صلى اللهِ عليه وسلمَ، . [قال اثنِ هِشَام: وُيقالَ أَتْرِهُنُونِنِي نِسَاءَكُمْ؟ قَالَ كَثِيفَ نَرْهَنُك نِسَاءَنَا، وَأَنْتَ أَشِبَ أَهْل يَثْرِبَ وَأَعْطَوْهُمْ قَالَ أَتَرْهَنُونَنِي أَبْنَاءَكُمْ؟ قَالَ إِبْنُ أَسِحَاقَ: فَجَدَّثِنِي تُوْرُ بْنُ زُيدٍ عَنْ عِكْرَمَةً، عَنْ ابن عَبّاس. قَالَ: (صحبَهم)، صلى الله عليه وسلم، إلَى بَقِيعِ الغَرْقَدِ، ثَمّ وَجّهَهُمْ فقالِ انطلِقُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ؛ اللَّهِمْ أَعْنِهُمْ ثُمَّ رَجَعَ رَسُّولَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، إلى بُشِّهِ وَهُوَ فِي لَيْلَةٍ مُقمِرَةٍ وَأَقبَلُوا حَتَى انتَهُوا إلى حِصْنِهِ فَهَنْ بِهِ أَبُو نَائِلَةً وَكِانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرْسِ فَوَتْبَ فِي مِلْحَفْتِهِ فَأَخَذَتْ امْرَأَتُهُ بِنَاحِيبَهَا، وَقَالَتْ إنك امْرُؤْ مُحَارِبٌ وَإِنَّ أَصْحَابَ الْحَرْبِ لَا يُنْزِلُونَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ قَالَ إِنَّهُ أَبُو نَائِلُهُ لَوْ وَجَدَنِي نَائِمًا لَمَا أَيَّقَطَنِي؛ فَقَالَتْ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ فِي

صُوْتِهِ الشَّرْ قَالَ يَقُولُ لَهَا كَعُبْ لَوْ يُدْعَى الْفَتَى لِطَعْنَةٍ لَأَجَابٍ. فَتَزَلَ فَتَحَدَثُ مَعُهُمْ سَاعَةً وَتَحَدَّثُوا مَعُهُ ثُمَّ قَالَ هَلْ الْكَ يَا اَنْ الْشُرُفِ أَنْ تَنْمَاشَى إِلَى شِعْبِ الْعَجُورِ، فَنَتَحَدَّثَ بِهِ مَقِيّةً لَيْلِنَنَا هَذِهِ؟ قَالَ إِنْ شِئْتُمْ. فَخَرَجُوا يَسْمَاشُونُ فَعَشُوا سَاعَةً ثُمْ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى الْمَعُورِ عَلَيْهِ ثُمَّ شَمَّ يَدَهُ فِي فَوْدِ رَأْسِهِ ثُمْ شَمَّ يَدَهُ فَقَالُ مَا رَأْيت كَاللَّيلَةِ طِيبًا أَعْطَرَ قَطْ، ثُمَّ مَشَى سَاعَة ثُمْ عَادَ لِمِثْلِهَا، فَأَخَذُ فَوْدِ رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ اضَرُبُوا عَدُو اللهِ فَضَرَّوهُ فَاخْدَنَهُ وَقَدْ صَاحَ عَدُو اللهِ فَطَرَقُومُ فَاخُونَ اللهَ عَلَيْهِ مَثَى سَاعَةً ثُمْ عَالَهُ اللهَ عَلَيْهِ مَثَى اللهَ عَلَيْهِ مَنْ إِلَّا فَقَ وَلَا فَي سَيْفِي، حِينَ رَأَيْتُ أَشْيَافَنَا لَا تَغْنِي شَيْبًا، فَأَخَذُنُهُ وَقَدْ صَاحَ عَدُو اللهِ صَمْدُ أَنِي مَسْلَمَةً فَذَكُرَّتُ مِغُولًا فِي سَيْفِي، حِينَ رَأَيْتُ أَشْيَافَنَا لَا تَغْنِي شَيْبًا، فَأَخَذَنُهُ وَقَدْ صَاحَ عَدُو اللهِ صَعْدَةً لَمْ يَعْنَ عَلَيْهِ حَتَى بَلَعْتُ عَاتَهُ فَوْقَعَ عَدُو اللهِ وَتَدْ أَصِيبَ الْحَارِثُ بُنُ أُوسُ بْنَ وَيُدَ مُونَ أَوْسُ بْنَ مُعَالَمُ يَعْنَ أَسْيَافَنَا لَا يَعْنَى اللهِ عَلَيْهِ مَتَى اللهُ عَلَيْهِ وَمَوْلَ اللهِ وَيَوْلَ عَلَى الله عليه وسلم، آخِرَ اللّيل وَهُو يَخْتُ عَلَى الله عليه وسلم، آخِرَ اللّيل وَهُو يَخْونَ عَلَى عَلْمَ عُلَى الله عليه وسلم، آخِرَ اللّيل وَهُو يَخْافُ عَلَى الله عَلَيه وسلم، آخِرَ اللّيل وَهُو يَخْافُ عَلَى الله عَلَيه وسلم، آخِرَ اللّيل وَهُو يَخْافُ عَلَى اللهُ عَلَى الله عَلَيه وَلَا اللهُ فَالله عَلَى الله عَلَيه وَالله فَالْسَ بَعْ الْعُورَى الله وَمُو يَخَافُ عَلَى الله عَلَى الله عَلَي وَالله وَلَوْ يَخْوَلُ عَلَى الله عَلَى الله عَلَيه وَلَو الله فَالله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَيْ الله عَلَيْ الْ الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَيْ وَلَوْ الله فَالله عَلَى الله عَلَى الله عَلَمَ الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَيْ الله عَلَى الله عَلَى الله عَلْمَ الله عَلَى الله عَل

فَلُمَّا أَبِي اَبُنُ الأَشْرَفِ أَنَّ يَنْزِعَ عَنْ أَذَى النبيّ، صلى الله عَلَيه وَسلم، وَأَذَى الْمُسْلِمِينَ وَقَدْ بَلَغَ مِنْهُمْ فَلَمَا قَدِمَ زَيدُ بْنُ حَارِثَةَ بِالْبِشَارَةِ مِنْ بَدْر بِقَتْل الْمُشْرِكِينَ، وَأَسْرِ مِنْهُمْ فَرَأَى الأَسْرَى مُقَرِّنِينَ كُبْتْ وَذَلَ ثُمّ قَالَ لِقَوْمِهِ: وَيُلَكُمْ وَاللهِ لَبَطْنُ الأَرْضَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ظَهْرِهَا الْيَوْمِ هَوَّلَاءِ سَرَاةُ النّاسِ قَدْ قُتِلُوا وَأُسِرُوا، فَمَا عِنْدَكُمْ ؟ قَالُوا: عَدَاوَتُهُ مَا حَيينَا. قَالَ: وَمَا أَتُنُمْ وَقَدْ وَطِئَ قَوْمَهُ وَأَسِرُهِا اللهِ عَنْدَكُمْ عَلَى اللهِ لَهُ عَلَى اللهِ لَهُ عَلَى اللهِ لَهُ وَمُنْ اللهِ لَهُ وَيَعْ فَوَلَاء سَرَاهُ النّاسِ قَدْ قُتِلُوا وَأُسِرُوا، فَمَا عِنْدَكُمْ ؟ قَالُوا: عَدَاوَتُهُ مَا حَيينَا. قَالَ: وَمَا أَتُنُمْ وَقَدْ وَطِئَ قَوْمَهُ وَأَصَابَهُمْ ؟ وَلَكِتِي أَخْرُجُ إِلَى قُرْيَشَ فَأَحُضَهُمْ وَأَبْكِي قَتْلاهُمْ فَلْعَلَهُمْ يَنْتَدُبُونَ فَأَخْرُجَ مَعَهُمْ. فَخَرَجَ حَتّى قَدِمَ مَكَةَ وَطِئَ قَوْمَهُ وَأَصَابَهُمْ ؟ وَلَكِتِي وَدَاعَة بْنِ ضَبَيْرَة السّهُمِي وَتَحْتَهُ عِاتِكَة بِنْتُ أَسِيدٍ بْنِ أَبِي الْعِيصِ، فَجَعَلَ يَرْثِي قُرْيشًا وَيَقُولُ: وَوَضَعَ رَحْلَهُ عِنْدَ أَبِي وَدَاعَة بْنِ ضَبَيْرَة السّهْمِي وَتَحْتَهُ عِنْتُ أَسِيدٍ بْنِ أَبِي الْعِيصِ، فَجَعَلَ يَرْثِي قُرَيشًا ويَقُولُ:

طُحَنَتْ رَحَى بَدْرِ لِمَهْلِك أَهْلِهِ * * * وَلِمِثْلِ بَدْرُ تَسْتَهِلْ وَتَدْمَعُ

قَتُلَتْ سَرَاةُ النّاسِ حَوْلَ حِيَاضِهِ ** * لا تَبْعَدُوا إِنّ الْمُلُوكَ تُصَرِّعُ وَيَقُولُ أَقْوَامُ أَذُلَّ سِنُخْطِهِمْ * * * لا إِنّ أَشْرُفَ ظُلّ كَغُبًا يَجْزَعُ صَدَقُوا فَلَيْتَ اللَّرْضَ سَاعَة قَتَلُوا * * * ظَلّتْ تَسِيخُ بِأَهْلِهَا وَتَصَدِّعُ صَدَقُوا فَلَيْتَ اللَّرْضَ سَاعَة قَتَلُوا * * * ظَلّتْ تَسِيخُ بِأَهْلِهَا وَتَصَدِّعُ كُمْ قَدْ أُصِيبَ بِهَا مِنَ الْبَيْضَ مَاجِدٍ * * * خَمَّالِ أَقْال يَسُودُ وَيَرْبَعُ طُلْق الْيَدِّينِ إِذَا الْكَوَاكِبُ أَخْلَفَتْ * * * خَمَّالِ أَقَال يَسُودُ وَيَرْبَعُ فَرَاتُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الْمُهْلَكِينَ النّبَعُ وَالْبَنّا وَبِيعَةً عِنْدَهُ وَمُنَبّةٌ * * * هَلْ نَالَ مِثْلَ الْمُهْلَكِينَ النّبعُ وَالْبَنّا وَاللّهُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ الللللّهُ الللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّه

فَأْجَابَهُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، يَقُولُ:

أَيكَى لَكُعْب ثُمّ عُلْ بِعَبْرَة ** مِنْهُ وَعَاشَ مُجَدَّعًا لَا يَسْمَعُ وَلَقَدْ رَأَيْت بَبَطْن بَدْرَ مِنْهُمُ ** مِنْهُ وَعَاشَ مُجدّ لَهَا الْعُيُونُ وَتَدْمَعُ وَلَقَدْ رَأَيْت بَبَطْن بَدْرَ مِنْهُمُ ** مَنْهُ الْكُلْيْبِ لِلْكُلْيْبَةِ يَبْبَعُ وَلَقَدْ شَفَى الرّحْمَنُ مِنْهُمْ سَيّدًا ** مِنْهُمْ وَضُرّعُوا وَشَرَعُوا وَنَجَا وَأَفْلَتْ مِنْهُمْ مَنْ قَلْبُهُ ** مَنْ عَنْفَ يَظَلّ لِخَوْفِه يَتَصَدّعُ وَنَجَا وَأَفْلَتْ مِنْهُمْ مَنْ قَلْبُهُ ** مُسَرّعًا ** فَلْ فَلِيلٌ هَارِبٌ يَهُنَعُ وَصَرَعُوا وَنَجَا وَأَفْلَتْ مِنْهُمْ مَنْ قَلْبُهُ ** فَلَ فَلِيلٌ هَارِبٌ يَهُنَعُ وَسَرَعًا ** فَلَى فَلِيلٌ هَارِبٌ يَهُنَعُ عَلَى اللّهُ هَارِبٌ يَهُزَعُ وَسَمّرَعًا ** فَلِيلٌ فَلِيلٌ هَارِبٌ يَهُزَعُ وَسَمّرَعًا فَلَيلٌ فَلِيلٌ هَارِبٌ يَهُزَعُ

وَدَعَا رَسُولُ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، حَسَانَ فَأُخْبَرُهُ بِنُزُولِ كَفْبِ عَلَى مَنْ نَزَلَ فَقَالَ حَسّانُ:

أَلَا أَيلِغُوا عَنِّي أَسِيدًا رِسَالَةً ** ﴿ فَخَّالُكُ عَبْدٌ بِالسَّرَابِ مُجَرِّبُ
لَعُمْرُكُ مَا أَوْفِى أَسِيدٌ بِجَارِهِ ** ﴿ وَلَا خَالِدٌ وَلَا الْمُفَاضَةُ زُيْنَبُ
وَعَتَّابُ عَبْدٌ غَيْرُ مُوفٍ بِذِمَةٍ * ﴿ * كَذُوبٌ شَنُونُ الرَّأْسِ قِرْدٌ مُدَرّبُ

فَلَمّا بَلُغُهَا هِجَاؤُهُ بَبُذَتُ رَحُلُهُ وَقَالَتْ: مَا لَنَا وَلَهَذَا الْيُهُودِي؟ أَلَا تَرَى مَا يَصْنَعُ بِنَا حَسَانُ؟ فَتَحَوَلُ عَنْدَ قَوْمِ دَعَا رَسُولُ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، حَسَانُ، فَقَالَ أَبُ الأَشْرَفِ: نَزَلَ عَلَى فَلَان. فَلَا يَزِالُ يُهْجُوهُمْ حَتَى نُبذَ رَحُلُهُ فَلَمّا لَمُ الله عليه وسلم، قُدُومُ أَبْنِ الأَشْرَفِ، قَالَ: اللّهُمّ اكْفِنِي أَبْنَ الأَشْرَفِ بِمَا شَعْتَ فِي إِعْلَانِهِ الشَّرِ وَقَوْلِهِ الأَشْعَارِ. وَقَالَ رَسُولُ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم: (مَنْ لِي بابن الأَشْرَفِ فَقَدُ آذَانِي)؟ فَقَالَ مُحَمّدُ بُنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا بِهِ يَا رَسُولَ اللّهِ وَأَنَا أَقْتُلُهُ. قَالَ: (فَافْعَل)، فَمَكَثَ مُحَمّدُ بُنُ مَسْلَمَة أَيَامًا لا يَأْكُلُ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللّهِ، قَالَ: يَوْ وَسُلم، قُدُرُ بُنُ مَسْلَمَة أَيَامًا لا يَأْكُلُ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللّهِ، قَلْ اللهِ عليه وسلم: (مَنْ لِي الله عليه وسلم: (مَنْ لِي الله عليه وسلم: (مَنْ لَي مُسْلَمَة وَالْحَارُثُ بُنُ أَوْسُ مُنْهُمْ عَبَادُ بُنْ بَشُو، وَأَبُو اللّهِ، قَالَ: فَولُوا فَخَرَجَ أَبُو الْكَاهُ وَلَاكُونُ فَا أَنْ فَا أَوْسُ مُنْهُمْ عَبَادُ اللهِ الله عَليه وسلم: (مَنْ الله عَليه وسلم: (مَا يَعْ الله عَليه وسلم: (مَا يُوسُ مُنْهُمْ عَبَادُ الله عَليه وَالله عَليه وسلم: (مُنْ الله فَا أَوْسُ مُنْهُمْ عَبَادُ الله عَلْهُ وَاللهُ الله عَليه وسلم: (مَا الله فَلْمَا وَالله فَلْمَا وَالله عَلْه وَالله عَلَيْهُ الله عَلْه وَلَوا فَخَرَجَ أَبُو وَاللّه وَلَهُ وَلَولُ وَاللّه وَلُهُ وَلَولُ الله عَلَيْهُ وَاللّه وَلَولُ اللهُ الله عَلَيْهُ وَلَولُ الله عَلْهُ وَلَولُ الله عَلْهُ وَلَولُ الله عَلَيْهُ وَلَولُوا فَخُومُ وَلَهُ وَاللّه وَلَولُوا فَخُومُ وَلَا الله عَلْهُ وَلُولُ وَاللّه وَلَولُوا فَخُومُ وَمُ وَمَا الله عَلَى وَمُو فِي الْوى قَوْمُهُ وَلُولُ اللّهُ اللهُ الله عَلَى وَالله عَلْهُ وَلُولُ وَمُولُوا فَخُومُ وَلَى الله عَلَى وَاللّه وَلَولُوا فَالله وَلَولُوا فَلَا اللهُ وَلَولُوا فَخُومُ وَلَا اللهُ وَلَولُوا فَا اللهُ اللهُ اللهُ الله عَلَمُ الله عَلَمُ وَلَولُوا فَا الله عَلَمُ الله الله عَلْمُ الله عَلَمُ الله الله عَلْمُ اللهُ الله عَلْمُ اللهُ الله الله الله الله عَلْمُ الله الله عَلْمُ الله

وَجَمَاعَتِهُمْ اَدْنُ إِلَىّ فَحَبَّرْنِي بِحَاجَتِكِ. وَهُوَ مُتَغَيِّرُ اللَّوْن مَرْعُوبٌ – فَكَانَ أَبُو بَائِلَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَخَوْيِهِ مِنْ الرّضَاعَةِ – فَتَحِدَثًا سَاعَةً وَتَنَاشَدَا النَّشُعَارَ. وَانْبَسَطَ كَعْبٌ وَهُوَ يَقُولُ بَيْنَ ذَلِكَ: حَاجَتُك، وَأَبُو نَائِلَةَ يُنَاشِدُهُ الشَّعْرَ – وَكَانَ أَبُو نَائِلَةَ نَقُولُ الشَّعْرَ – فَقَالَ كَعْبٌ: حَاجَتُك، لَعَلُّك أَنْ تُحِبِّ أَنْ يَقُومَ مَنْ عِنْدَنَا؟ فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ القَوْمُ قَامُوا. قال أَبُو نائِلة: إنى كُرِهْتِ أَنْ يَسْمَعَ الْقَوْمُ ذَرْوَكَلَامِنَا، فَيَظَّيْوِنَ كَانَ قَدُومُ هَذَا إِلرَّجُلِ عَلَيْنَا مِنْ الْبَلَاءِ وَحَارَبَتِنَا اِلعَرَبُ وَرَمَنَنَا عَنْ قَوْسٍ وَاجِدَةٍ وَتَقَطَّعَتْ السِّبُلُّ عَنَّا حَتَّى جَهِدَتْ الْأَنْفُسُ وَضَاعَ الْعِيَالُ أَخِذَنَّا بالصَّدَقَةِ وَلا نَجدُ مَا نَأْكُلُ. فَقَالُ كُعْبُ: قَدْ وَالَّلهِ كُثْتِ أُحَدَّثُك بِهَذَا يَا اثْنَ سَلَامَةَ أَنَّ الْأَمْرَ سَيَصِيرُ إَلَيْهِ. ۖ فَقَالَ أَبُو نَائِلَةَ: وَمَعِى رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي عَلَي مِثْل رِأْبِي، وَقَدْ أَرَدْت أَنْ آتِيك بهمْ فَنَبْتَاعَ مِنْك طَعَامًا أَوْ تَمْرًا وَتَحْسِنُ فِي ذَلِكَ إِلَيْنَا، وَنَوْهَنُك مَا يَكُونُ لَك فِيهِ ثِقَةٌ. قَالَكَعْبْ: أَمَا إِنّ رفَافِي تَقْصِفُ تَمْرًا، مَنْ عَجْوَةٍ تَغِيبُ فِيهَا الضَّرْسُ أَمَا وَاللَّهِ مَا كُنُت أُحِبَّ يَا أَبَا نَائِلَةٌ أَنْ أَرَى هَذِهِ الْخَصَاصَةَ مِنْك، وَإِنْ كُنْت مِنْ أَكْرَم النَّاس عَلَىّ أَنْتَ أَخِي، نَازَعْتُك النَّدْي قَالَ سِلْكَانُ: أَكُنُّمْ عَنَّا مَا حَدِّثْتُك مِنْ ذِكْر مُجَمَّدٍ . قَالَ كَعْبُ: لِا أَذْكُرُ مِنْهُ حَرْفًا ِ. َ ثِمَّ قَالَ كَعْبِ ْ: يَا أَبًا نَائِلَةَ اصْدُوْقِنِي ذَاتِ نَفْسِكِ؛ مَا الَّذِي تُرِيدُونَ فِي أَمْرِهِ؟ قَالَ: خَدِذْلاَنَهُ وَالنَّنَحْيَ عَنْهُ. قَالَ: سَرَرْتِنِي يَا أَبَا ْيَائِلَةُ فَمَاذَا تَرْهَنُونَني، أَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَكُمْ؟ فَقَالَ: لَقَدْ أَرَدْتَ أَنْ تَفْضَّحَنَا َوتُظْهِرَ أَمْرَنَا وَلَكِنّا نَرْهَنُكَ مِنْ الْحَلْقَةِ مَا تَرْضَّى بَهِ . قَالَ كَعْبِيْ: إِنَّ فِي الْحِلْقَةِ لَوَفَاءً. وَإِنْمَا يَقُولُ ذَلِكَ سِلْكَانُ لِئَلَّا يُنْكِرَهُمْ إِذَا جَاءُوا بِالسّلاح، فَخَرَجَ أَبُو نَائِلَةَ مِنْ عِنْدِهِ عَلَى مِيعَادٍ فَأَتَّى أَصْحَابَهُ فَأَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ عَلَى أَنْ يَأْتُوهُ إِذَا أَمْسَى لِمِيعَادِهِ. ثُمّ أَتُوا النّبيَّ، صلى الله عليه وسلم، عِشَاءً فَأَحْبَرُوهُ فَمَشَى مَعَهُمْ حَتَى أَتَى البَقِيعَ ثُمَّ وَجَّهَهُمْ ثُمّ قَالَ: (امْضُوا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ) وَيُقَال: وَجَّهَهُمْ بَعْدَ أَنْ صَلُّوا الْعِشَاءَ وَفِى لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ مِثْلِ النَّهَارِ فِي لَيْلَةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِنْ رَبِيعِ الأُوّلِ عَلَى رَأْس خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ شَهْرًا . قَالَ: فَمَضَوْا حَتّى أَنُوا ابْنَ الأَشْرَفِ فَلَمَّا انْتَهَوْاَ الْبِي حَصْنِهِ هِبَفَ بِهِ أَبُو نَائِلَةً وَكَاٰنَ النَّشْرَفِ حَدَيثَ عَهْدٍ بِعُرْسَ فَوَثَبَ فَأَخَذَتْ امْرَأَنَّهُ بِنَاحِيَةِ مِلْحَفَتِهِ وَقَالَتْ: أَيْنَ تِذْهَبُ؟ **إِنْكِ رَجُل مُحَارَب**ٌ، وِلَا يُنْزِلَ مِثْلُكِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ. فَقَالَ: مِيعًادٌ إِنِّمَا هُوَ أَخِى أَبُو بَائِلَةُ وَاللَّهِ لَوْ وَجَدَنَى نَائِمًا مَا أَيْقَظَنِي، ثُمّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْمِلْحَفَةُ وَهُوَ يَقُولُ: لَوْ دُعِيَ الْفَتِي لِطَعْنَةٍ أَجَابَ. ثُمّ نَزَلَ إِلَيْهِمْ فَحَيّاهُمْ ثُمّ جِلَسُوا فَتَحِدّ ثُوا سِاعَةً حَتَّى انْبَسَطَ الْدِيهِمْ ثُمَّ قَالُوا لَهُ: يَا ابْنِ اللَّشْرِفِ هِلْ لَك أَنْ تَبْهَشِّي الْمِي شِرْجِ العَجُوزِ فَنَتَحَدَّثِ فِيهِ بَقِيَّة لَيْلِتَنَا ؟ قال: فَخِرَجُوا يَتُمَاشُوْنَ حَتِى وَجَّهُوا قِبَلُ الشَّرْجِ فَأَدْخَلَ أَبُو نَائِلَةَ بِدَهُ فِي رَأْسِ كَعْبِ، ثُمّ قَالَ: وْيِحَكِ، مَا أَطْيَبَ عِطْرِكِ هَذَا يَا ابْنَ الأَشْرَِفِ وَإِنْمَا كَانَ كُعْبٌ يَدِّهِنُ بِالْمِسْكِ الْفَتِيتِ بِالْمَاءِ وَالْعَنْبَرِ حَتِّي يَتَلَّبَدَ فِي صُدْغَيْهِ وَكَانَ جَعْدًا جَمِيلاً . َثُمّ مَشِي سَاعَةً فَعَادَ بِمِثْلِهَا حَتِي اطِمَأْنٌ إليْهِ وَسُلسِلَتْ يَدِاهُ فِي شَعْرِهِ وَأَخَذَ بَقُرُونِ رَأْسِهِ، وَقَالَ لأَصْحَابِهِ: اَقْتَلُوا عَدُو اللَّهِ فَضَرِّبُوهُ بأَسْيَافِهِمْ فَالْتَفَتْ عَلَيْهِ فَلَمْ تُغْن شَيْئًا، وَرِدّ بِعْضُهَا بَعْضًا، وِلُصِقَ بأَبِيَ نَائِلَةٍ. قَالَ مُحَمّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: فَذَكَرْت مِغْوَلاً مَعِى كَانِ فِي سَيْفِي فَانْتَزَعْتِه فَوَضَعْتِه فِي سُرّتِهِ، ثُمّ تَحَامَلْت عَلَيْهِ فَقَطَطْتَهُ حَتَّى انْتَهَى إلَى عَانِتِهِ فَصَاحَ عَدُوّ اللّهِ صَيْحَةً مَا بَقِيَ أَطْمٌ مِنْ آطَام يَهُودَ إِلاَّ قَدْ أُوقِدَتْ عَلَيْهِ نَارْ٪ فَقَالَ ابْنُ سُنَيْنَةَ يَهُودِيُّ مِنْ يَهُودِ بَنِى حَارِثَةَ وَبْيِنَهُمَا ثَلَاثَةَ أَمْيَال: إنِّي لأَجِدُ ربِحَ دَم بيَثْرِبَ مَسْفُوحٍ. وَقَدْ كَانَ أَصِابَ بَعْضُ الْقَوْمِ الْحَارِثَ بْنِ أَوْسِ بِسَيْفِهِ وَهُمْ يَضْرُبُونَ كُعْبًا، فَكَلْمَهُ فِي رَجْلِهِ. فَلَمّا فِرَغُوا ٱجْتَزُوا رَأْسَهُ ثُمِّ حَمَلُوهُ مَعَهُمْ ثُمَّ خَرَجُوا يَشْتَدَونَ وَهُمْ يَخَافُونَ مِّنْ يَهُودَ الأَرْصَادِ كَتَّى أَخَذُوا عَلَى بَنِي أُمِّيَّةُ بْنِ زُيدٍ ثُمّ عَلِى قُرْيِظَةً وَإِنَّ نِيرَانَهُمْ فِي الْآطَامِ لَعَالِيَةٌ ثُمَّ عَلَى بُعَاثٍ حَتَّى إِذَا كَانَ بِحَرَّة الْعُرْيضِ نَزَفَ الْحَارِثُ الدَّمَ فَأَبْطَأَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ أَقْرِقُوا رَسُول

اللهِ مِنِى السّلامَ فَعَطَفُوا عَلَيْهِ فَاحْتَمَلُوهُ حَتِّي أَتُوا النّبِيّ، صلى الله عليه وسلم، . فَلَمّا بَلَغُوا بَقِيعَ الْغَرْقَدِ كَبْرُوا . وَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم، تَلْكَ اللّيلَةَ يُصَلَى، فَلَمّا سَمِعَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، تَكْبِيرَهُمْ بِالْبَقِيعِ كَبْرَ وَعَرَفَ أَنْ قَدُ وَنَهُ وَسَلَم، وَاقِفًا عَلَى بَابَ الْمَسْجَدِ، فَقَالَ: (أَفَلَحَتُ اللهِ عَلَيه وسلم، وَاقِفًا عَلَى بَابَ الْمَسْجَدِ، فَقَالَ: (أَفَلَحَتُ اللهِ عَلَيه وسلم، وَاقِفًا عَلَى بَابَ الْمَسْجَدِ، فَقَالَ: (أَفَلَحَتُ اللهِ عَلَيه وسلم، وَاقِفًا عَلَى بَابَ الْمَسْجَدِ، فَقَالَ: (أَفَلَحَتُ اللهِ عَلَيه وَسَلَم، وَاقَفًا عَلَى بَابَ الْمَسْجَدِ، فَقَالَ: (أَفَلَحَتُ اللهِ عَلَى قَتْلِهِ. ثُمَّ أَتُوا بِصَاحِبِهِمُ الْحَارِثِ فَتَفَلَ فِي الْوَجُوهُ)، فَقَالَ فِي ذَلِك عَبَادُ بْنُ بِشُر: بَرُاسِهِ بَيْنَ يَدِّيهِ فَحَمِدَ اللهَ عَلَى قَتْلِهِ. ثُمَّ أَتُوا بِصَاحِبِهِمُ الْحَارِثِ فَتَفَلَ فِي جُرْحِهِ، فَلَمْ يُؤذِهِ، فَقَالَ فِي ذَلِك عَبَادُ بْنُ بِشُر:

صَرَحْت بِهِ فَلُمْ يَجْفِلْ لِصَوْتِي ** * فَقُلْت أَخُوك عَبَادُ بْنُ بِشْرِ فَعُدْت فَقَالَ مَنْ هَذَا الْمُنَادِي ** * فَقُلْت أَخُوك عَبَادُ بْنُ بِشْرِ فَقَالَ مُحَمِّدٌ أَسْرِعْ إِلْيَنَا ** * فقد جَنْنا لِتَشْكُرُنا وَنَقْرِي وَتَوْوِدَنَا فَقَدْ جَنْنا لِيَشْكُرُنا وَنَقْرِي وَتَوْوِدَنَا فَقَدْ جَنْنا سِغالًا * * * بِنصْف الْوَسْقِ مِنْ حَبّ وَتَمْر وَهَذِي دِرْعُنَا رَهْنَا فَخُدْهَا * * * لَشَهْرِ إِنْ وَفَي أَوْنَصْف شَهُّر فَقَالَ مَعَاشِرٌ سَعْبُوا وَجَاعُوا * * * لَقَدْ عَدِمُوا الْعِنَى مِنْ غَيْر فقر وَأَقْبَلَ نَحْوَنَا يَهُوى سَرِيعًا * * * وقالَ لَنَا لَقَدْ جَنَّتُمْ لِأَمْرِ وَقَلَ وَعَلَى الْمُقَالُونَ الْمُورِي سَرِيعًا * * * مُجَرِّيَةٌ بِهَا الْكُفَّارُ فَقْرِي وَقُلَ وَعَى أَيْمَانِنَا بِيضَ حِدَادٌ * * * * مُجَرِّيَةٌ بِهَا الْكُفَّارُ فَقْرِي وَقُلُ فَيْرَ فَقُر وَفِي أَيْمَانِنَا بِيضَ حِدَادٌ * * * * فَقَطْرَهُ أَبُو عَبْس بْنُ جَبْرِ وَعَلَى فَعَاقَهُ أَنِ كَاللّيْتِ الْهَزْبِر وَصَافَ فَعَانَقُهُ ابْنُ مَسْلَمَةَ الْمُرَادِي * * * فقطره أَبُو عَبْس بْنُ جَبْرِ وَصَاحِبَاي فَكَانَ لَمّا * * * فقطره أَبُو عَبْس بْنُ جَبْرِ وَصَلْت وَصَاحِبًاي فَكَانَ لَمّا * * * فقطره أَبُو عَبْس بْنُ جَبْرِ وَصَلْت وَصَاحِبًاي فَكَانَ لَمّا * * * هُمُ نَاهُوك مِنْ صَدُقٍ وَبِرَ وَصَلْت وَمَاحِبًاي فَكَانَ لَمّا * * * هُمُ نَاهُوك مِنْ صَدُق وَبِرَ وَمَرْ بِرَأْسِهِ فَقُرِ كُولَمْ * * * هُمُ مَاهُوك مِنْ صَدُق وَبِرَ وَمِرَ وَكَانَ اللّهُ سَادِسِنَا فَأَنْنَا * * * هُمُ نَاهُوك مِنْ صَدُق وَعَرَ نَصْر وَكَانَ اللّهُ سَادِسنَا فَأَنْنَا * * * * هُمُ نَاهُوك مِنْ صَدْق وَعَر فَعْر فَوْر وَر وَكَانَ اللّهُ سَادِسنَا فَأَنْنَا * * * * هُمُ نَاهُوك مِنْ صَدْق وَأَعْز نَصْر وَكُونَ اللّهُ سَادِسنَا فَأَنْنَا * * * * هُمُ مَاهُ فَلَوْنُ مِنْ صَدْق وَعُر فَعْر فَعْر فَعْمَ وَأَعْزَ نَصْر وَكُونَ اللّهُ سَادِسنَا فَأَنْنَا * * * * * فَقَالَمُ لَا خُولُ فَالْمُ لَا الْحَدْقِيْقُ فَالْمُ لَا خُولُولُونُ فَالْمُ لَا خُولُولُونُ فَالْمُولُولُ فَالْمُ لَا فَالْمُولُولُولُونُ فَالْمُولُ فَالْمُ لَلْمُعْلَى فَالْمُولُولُولُ فَالْمُ لَا عُلْسَلُولُ فَالْمُ لَا الْمُولُولُولُ فَالْمُ لَا الْمُولُولُ فَالْمُولُولُ

يُلُومُ اثِنُ أُمِّي لَوْ أُمِرْت بِقَتْلِهِ ** لَهَ لَطَبَقْت ذِفْرَاهُ بِأَبَيضَ قَاضِب كُلُومُ اثِنُ أُمِّي لَوْ أُمِرْت بِقَلْهُ ** مَنَى مَا تُصَوِّبُهُ فَلَيْسَ بِكَاذَب حُسَامٍ كَلُوْنِ المِلْحِ أُخْلِصَ صَقْلُهُ ** مَنَى مَا تُصَوِّبُهُ فَلَيْسَ بِكَاذَب

وَمَا سَرِّنِي أَنِّى قَتْلْتُك طَائِعًا *** وَلَوْ أَنَّ لِي مَا بَيْنَ بُصْرَى وَمَأْرِب

فَفَزَعَتْ الْيَهُودُ وَمَنْ مَعَهَا مِنْ الْمُشْرِكِيْنَ، فَجَاءُوا إِلَى النّبِيّ، صلى الله عليه وسلم، حِينَ أَصْبَحُوا فَقَالُوا: قَدْ طُرُقَ صَاحِبُنَا اللّهَالَةَ وَهُوَ سَيّدٌ مِنْ سَادَاتِنَا قُبِلَ غَيلَةً بِلَا جُرْمِ وَلا حَدَثَ عَلِمْنَاهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم: (إِنّهُ لُوْ قَرّكُمَا قَرّ عَلْمَا اللّهَا عَلَيه وسلم: (إِنّهُ لُوْ قَرّكُمَا قَرّ عَلْمُ مَمْنْ هُوَ عَلَي مِثْلِ رَأْيِهِ مَا اعْبَيلَ، وَلَكِمْنَهُ اللّه مِنّا اللّهَ عَلَيه وسلم، إلى أَنْ يَكْتُبُ بَيْنَهُمْ كِتَابًا مَنْتُهُونَ إِلَى مَا فِيهِ فَكَثَبُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ كِتَابًا تَحْتَ الْعِذْقِ وَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، إلى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُمْ كِتَابًا مَنْتُهُونَ إِلَى مَا فِيهِ فَكَثَبُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ كِتَابًا تَحْتَ الْعِذْقِ فِي دَار رَمْلَةَ بنْتِ الْحَارِثِ. فَحَذِرَتْ الْيَهُودُ وَخَافَتْ وَذَلْتْ مِنْ يَوْمٍ قَتْلُ ابْنِ اللَّشِرَفِ]؛

طَحَنَتْ رَحَى بَدْرِ لِمَهْلِكَ أَهْلِهِ * * * وَلِمِثْلُ بَدْرِ تَسْتَهُلْ وَتَدْمَعُ فَتُلَتْ سَرَاةُ النَّاسِ حُولُ حِيَاضِهِ * * * لَا تَبْعَدُوا أَنِ الْمُلُوكَ تُصَرِّعُ وَيَقُولُ أَقْوَامُ أَذَلَ سِمُخْطِهِمْ * * * لا إِنْ الْبَنَ أَشْرُفَ ظُلَّ كُفْبًا يَجْزَعُ صَدَقُوا فَلَيْتَ الْأَرْضَ سَاعَة قُتَلُوا * * * ظَلَّتْ تَسِيخُ بِأَهْلِهَا وَتُصَدِّعُ نَبَّتُ أَنَ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامِهِمْ * * * في النّاسِ بَبْنِي الصَّالِحَاتِ وَيَجْمَعُ لِيَنُورَ يَثْرِبَ بَالْجُمُوعِ وَإِنْمَا * * * يَسْعَى عَلَى الْحَسِبِ الْقَدِيمُ الْأَرْوعُ لِيَرُورَ يَثْرِبَ بَالْجُمُوعِ وَإِنْمَا * * * يَسْعَى عَلَى الْحَسِبِ الْقَدِيمُ الْأَرْوعُ لَيْرُورَ يَثْرِبَ بَالْجُمُوعِ وَإِنْمَا * * * يَسْعَى عَلَى الْحَسِبِ الْقَدِيمُ الْأَرْوعُ فَي النّاسِ يَبْنِي الْعَالِي الْمُسَامِلِي الْوَلِيمُ الْمُولِيمُ الْمُولِيمُ الْأَرْوعُ فَي النّاسِ يَبْنِي الْعَلَاثُ عَلَيْ الْوَلِيمُ الْمُلُولِ لَيْ الْعُمْولِي الْوَلِيمُ الْمُؤْلِ الْمُعْمِعُ وَالْمَالِي الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِقُ الْمَسَلِي الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِقُولِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِقِ الْمِؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِولِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِولِ الْمُؤْلِ الْمِؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِقِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ

قَالَ الْوَاقِدِيّ: أَمْلَاهَا عَلَيْ عَبْدُ اللّهِ بْنُ جَعْفَر ، وَمُحَمّدُ بْنُ صَالِح وَابْنُ أَبِي الزّنَادِ قَالُوا: فَدَعَا رَسُولُ اللهِ عليه وسلم، حَسّانَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنصَارِيّ فَأَخْبَرُهُ بِمَنْزِلِهِ عِنْدَ أَبِي وَدَاعَةً فَجَعَلَ يَهْجُو مَنْ نَزلَ عِنْدَهُ حَسَّى رَجَعَ كَعْبُ إلى الْمَدِينَةِ. فَلَمّا أَرْسَلَ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ أَخَذَهَا النّاسُ مِنْهُ وَأَظْهَرُوا الْمَرَاثِي وَجَعَلَ مَنْ لِقِي مِنْ الصّبْيَانِ وَالْجَوَارِي يُنْشِدُونَ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ بِمَكّةَ ثُمّ إِنَّهُمْ رَثُوا بِهَا، فَنَاحَتْ قُرْشِنْ عَلَى قَتْلَاهَا شَهْرًا، وَلَمْ تَبْقَ دَارٌ بِمَكّةَ إلا فِيهَا نَوْحٌ وَجَزِ النّسَاءُ شَعْرَ الرّؤُوسِ وَكَانَ يُؤْتَى بَرَاحِلَةِ الرِّجُلِ مِنْهُمْ أَوْ بِفَرَسِهِ فَتُوقَفُ بَيْنَ أَظْهُرهِمْ فَيَنُوحُونَ حَوْلَهَا، وَخَرَجْنَ إلى السّكَكُ فَسَتَرْنَ السّتُورَ5 فِي الْأَرْقَةِ وَقَطَعْنَ الطّرُقُ فَحْرَجْنَ يَئِحْنَ وَصَدّقُوا رُؤْيًا عَاتِكَةَ وَجُهَيْم بْنِ الصّلْتِ]

وقد بوب الإمام البخاري أيضاً في «الجامع الصحيح المختصر» لقتل كعب بن الأشرف فقال: (باب قتل كعب بن الأشرف)، فأخرج فيه عدة أحاديث، مطولة ومختصرة، عن جابر بن عبد الله، رضي الله تعالى عنه، من طريق شيوخه: على بن عبد الله المديني، وقتيبة بن سعيد، وعبد الله بن محمد، كلهم عن سفيان بن عيينة؛ وكذلك أخرجه الإمام البيهقي بأسانيد صحاح من طريق علي بن المديني وبن أبي عمر كليهما عن سفيان بن عيينة، وهو أتم لفظاً من البخاري، وليس في شيء منها ذكر كتابة الصحيفة:

* حيث جاء في سنن البيهقي الكبرى (18567/229/2): [أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَن: أَحْمَدُ ابْنُ مُحَمّدِ إِن عُبْدُوسِ حَدِّثْنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدِّثْنَا عَلِيّ بْنُ المَدِينِيّ حَدِّثْنَا سُفْيَانُ قال عَمْرُو بْنُ دِينَار وَسَمِعْتُ جَابرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ َ(ح) وَأُخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالاً حَدَّثَنا اْبِنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثْنَا سِمُفَيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَار سِمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّهِ، صلى الله عليه وسلَم، - : «مَنْ لِكُعْب بْنِ الأَشْرَفَ فَإِنَّهُ قَدْ َ آذَى اللَّهَ وَرَسُولُهُ؟» . فِقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَتَّحِبٌ أَنْ أَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ۚ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: أَنَّا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَذَنْ لِي أَنْ أَقُولَ قَالَ: «قُلْ». فَأَتَّاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةً فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرِّجُلَ قَدْ أَخَدْنَا بِالصَّدَقَةِ وَقَدْ عَنَانَا وَقَدْ مَلْلَنَا مِنْهُ فَقَالَ الخَبيثُ لَمَّا سَمِعَهَا وَأَيضًا وَاللَّهِ لَتَمَلَّنَهُ أَوْ لَتَمَلُنَّ مِنْهُ وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَمْرَكُمْ سَيَصِيرُ إِلَى هَذَا قَالَ إِنَا لاَ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَسْلِمَهُ حَتَّى نَّنْظُرَ مَا فَعَلَ وَإِنَا نَكْرَهُ أَنْ نِدَعَهُ بِعْدَ أَن اتَبَعْنَاهُ حَتَّى بَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ وَقِدْ جِئْتِكَ لِتَسْلِفِنِي تَمْرًا . قَال: نِعَمْ عَلَى أَنْ تَرْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ. قَالَ مُحَمَّدٌ: نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ. قَالَ: فَأَوْلاَدَكُمْ. قَالَ: فَيُعَيّرُ النّاسُ أَوْلاَدَنَا أَنا رَهَنّاهُمْ بِوَسْق أَوْ وَسْقَيْنِ وَرُبِّمِا قَالَ فَيُسَبِّ ابْنِي أَحِدِنَا فَيُقَالَ رُهِنَ بِوَسْق أَوْ وَسِنْتُين . قَالَ: فَأَىُّ شَيْءٍ تُرْهَنُونِي ؟ قَالَ: نُزهَنُكَ اللأَمَةُ يَعْنِي السّلاَحَ قَالَ: نَعَمْ فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ فَرَجَعَ مُجَمَّدٌ إِلَى أَصْجًابِهِ فَأَقَبَلَ وَأَقْبَلَ مَعَهُ أَبُو ِنَائِلَةَ وَهُوَ أَخُو كُعْبِ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَجَاءَ مَعَهُ رَجُلاَنِ آخَرَانِ فَقَالَ: إِنِّي مُسْتَمْكِنْ مِنْ رَأْسِهِ فَإِذَا أَدْخِلْتُ يَدِي فِي رَأْسِهِ فَدُونَكُمُ الرَّجُلِ فَجَاءُوهُ لَيْلاً وَأَمَرَ أَصْحَابُهُ فَقَامُوا فِي ظِلِّ النَّخِلَ وَأَتَاهُ مُحَّمَدٌ فِنَادَاهُ: يَا أَبَا الأَشْرَفَ. فَقَالَتِ امْرَأْتُهُ: أَيْنَ تُخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: إِنَمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةُ وَأَخِيَ أَبُو نَائِلَةُ فَنزَلَ إِلَيْهِ مُلْتَحِفًا في ثَوْبٍ وَاحِدٍ تُنفُخُ مِنْهُ ربحُ الطّيب فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: مَا أَحْسَنَ جَسْمَكَ وَأُطْيَبَ ربِحَكَ. قَالَ: إنَّ عِنْدِي ابْنَةَ فَلَان وَهِيَ أَعْطُو الْعَرَّب. قَالَ: فَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشَمَّهُ. قَالِ: نَعَمْ. فَأَدْخُلَ مُحَمَّدٌ يَدَهُ في رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذَنُ لِي أَن أَشِمَّهُ أَصْحَابِي؟ قَالَ: نَعَمْ فَأَدْخَلَهَا في رَأْسِهِ فَأْشَمَّ أَصْحَابَهُ ثُمَّ أَدْخِلُهَا مَرَّةً أَخْرَى فِي رَأْسِهِ حَتَّى أَمِنَهُ ثُمَّ إِنَّهُ شَبَّكَ بِدَهُ فِي رَأْسِهِ فَنَصَاهُ ثُمَّ قَالَ لأَصْحَابِهِ: دُونَكُمْ عَدُوّ اللهِ فَخْرَجُوا عَلَيْه فَقْتَلُوهُ ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللهِ، صلى الله عِليه وِسَلم، - فأَخْبَرُهُ]؛ وقال البيهقي: (رَوَاهُ البُخَارَيَّ في الصَّحِيح عَنْ عَلِىّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ كِللَّهُمَا عَنْ سُفيَانَ بْنِ عُيَيْنَةً).

وإليك بعض أحاديث البخاري ومسلم، وغيرهما من أهل السنن والمسانيد والمعاجم: * فقد جاء في صحيح البخاري [م م (4037/90/5)]: [حَدَّثَنَا عَلِيَّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَإِنّهُ قَدْ آذَى اللّهَ وَرَسُولُهُ

فَقَامَ مُحَمَّدُ 'بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتُلُهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَذَنْ لِي أَنْ أَقُولَ شِيْبًا قَالَ قُلْ فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ 'بْنُ مَسْلَمَةَ فِقَالَ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سِئَأَنَا صَدَقَةً وَإِنَّهُ قَدْ عَنَّايَا وَإِنِّي قَدْ أَثْيَتُكِ أَسْتَسْلِفُكِ قَالَ وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمَلَّنَهُ قَالَ إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ فِلَّا نَحِبٍّ أَنْ نَدَعَهُ حَتِّى نَبْظُرَ إِلَى أَيّ شَيْءٍ يَصِيرُ شِأَنَّهُ وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسْقًا أَوْ وَسْقَيْن وحَدَّثْنَا عَمْرُو غَيْرَ مَرَّة فَلَمْ يَذْكُرْ وَسْقًا أَوْ وَسْقَيْنِ أَوْ فِقَلْتُ لَهُ فِيهِ وَسْقًا أَوْ وَسْقَيْنِ فَقَالَ أَرَى فِيهِ وَسِْقًا أَوْ وَسْقَيْنِ فَقَالَ أَرْئِي فِيهِ وَسِقًا أَوْ وَسْقَيْنِ فَقَالَ أَبْ اِرْهَنُونِي نِسَاءَكُمُ قَالُوا كَثْيْفَ نَرْهَنُكِ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ قَالَ فَإرْهَنُونِي أَثْبَنَاءَكُمْ قَالُوا كَثْيِفَ نِرْهَنُكِ أَبْنَاءَنَا ۖ فَيُسِمَبُ أُجِدُهُمْ فَيُقَالُ رُهِنَ بِوَسْقَ أَوْ وَسْقَيْنِ هَذَا عَارْ عَلَيْنَا وَلَكِتَنَا بَنْهُنَكَ اللَّأْمَةُ قَالَ سُفْيَانُ يَعْنِي اِلسَّلَاحَ فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ فَجَاءُهُ لْيُلَا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةً وَهُوَ أَخُو كُعْبِ مِنْ الرَّضَاعَةِ فَدَعَاهُمْ إلَى الحِصْن فَنزَلَ إِلْيهمْ فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ أَبِنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةُ فَقَالَ إنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةً وَأَخِيًّ أَبِو نَائِلَةً وَقَالَ غَيْرُ عَمْروَ قَالَتْ أَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ يَقَطُرُ مِنْهُ الدَّمُ قَالَ إِنَمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلَمَةُ وَرَضِيعِي أُبُو نَائِلَةُ إِنَّ الْكَرِيمَ لُوْ دُعِيَ إِلَى طُعْنَةً بِلْيُل لَأَجَابَ قَالَ وَيُدْخِلَ مُحَمَّدُ "بنُ مَسْلَمَةُ مَبَعَهُ رَجُلْين قِيلَ لِسُفْيَانَ سَمَّاهُمْ عَمْرُو قَالَ سَمَّى بَغْضَهُمْ قَالَ عَمْرُو جَاءَ مَعَهُ بِرَجُليَّنِ وَقِالَ غَيْرُ عِمْرُو أَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسِ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرِ قَالَ عَمْرُو جَاءَ مَعَهُ بِرَجُلَيْنِ فَقَالَ إِذَا مَا جَاءَ فَإِنِّي قَائِلْ بِشَعَرِهِ فَأَشَمُّهُ فَإِذَا رَأْيِتَمُونِي اسْتَمْكُمْتُ مِنْ رَأْسِهِ فَدُونَكُمْ فَاضُرُبُوهُ وَقَالُ مَرَّةً ثُمَّ أَشِمَكُمُ فَنزَلَ إَلَيْهِمْ مُتَوَشِّحًا وَهُوَ يَنْفُحُ مِنْهُ رَجُ الطّيب فَقَالَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَيِحًا أَيْ أَطِيَبَ وَقَالَ غَيْرُ عَمْرِوَ قَالَ عِنْدِي أَعْطِرُ نِسَاءِ العَرِبَ وَأَكْمَلَ الْعَرِب قَالَ عَمْرُو فَقَالَ أَتَأْذَنَ لِيَ أَنْ أَشُمَّ رَأْسَكَ قَالَ نَعَمُ فِشَمَّهُ ثُمَّ أَشَمَّ أَصْحَابُهُ ثُمَّ قَالَ أَتَّأَذْنُ لِي قَالَ نَعَمْ فَلَمَّا اسْتَمْكُنَ مِنْهُ قَالَ دُونَكُمْ فَقَتَلُوهُ ثُمَّ أَتَوْا النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، فَأَخْبَرُوهُ]؛ وقد أخرجه البخاري مطولًا ومختصرًا في مواضع عدة من الصحيح (ج2/ص888/ح275)، (ج3/ص1103/ح2867)، (ج3/ص1103/ح888)، (ج4/ص1482)؛ وكذا أخرجه الحميدي في مسنده ببعض اختصار (-2/07/52/-) والنسائي في سننه الكبرى بطوله (-2/052/-) والبيهقي في سننه الكبرى بطوله (جائعة)؛ والبيهقي في سننه الكبرى (ج7/ص40/ح13059)، فاختصره، وزاد فيه جملة: (فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (الحرب خدعة))؛ والحاكم في مستدركه (ج3/ص492/ح584) باختصار شديد، وزاد فيه جملة: (فقال النبي، صلى الله عليه وسلم، حين نظر إليهم: (أفلحت الوجوه))؛ وغيرهم كثير؛

- وهُو أيضاً في صحيح مسلم (5/47684): [حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيم الْحَنْظَلِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدُ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْورِ الزَّهْرِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِلزِّهْرِيِّ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرو سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ضَالَ اللَّهَ عَلَيه وَسلم، - «مَنْ لِكُعْب بْنِ الأَشْرَفِ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولُهُ». فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَة يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَجِبٌ أَنْ أَقْتَلُهُ قَالَ «نَعَمْ». قَالَ انذُنْ لِي فَلَاقُلُ قَالَ «قُلْ اللَّهَ وَرَسُولُه». فَقَالَ أَنْ نَدَعَهُ حَتَى نَنْظُرَ إِلَى أَيْ اللَّهُ لَمَلِنَهُ. قَالَ إِنَّا قَدِ اتَبْعْنَاهُ الآنَ وَنَكُرُهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَى نَنْظُرَ إِلَى أَيْ شَيْءُ عَصِيرُ أَمْرُهُ - قَالَ اللَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُه عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ وَرَسُولُه اللَّهُ وَيَكُومُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ ال

عَمْرُو قَالَتْ لَهُ امْرَأْتُهُ إِنِّى لأَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ صَوْتُ دَمِ قَالَ إِنَّمَا هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيعُهُ وَأَبُو نَائِلَةَ إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ لَيْلاً لأَجَابَ. قَالَ مُحَمَّدٌ إِنِّى إِذَا جَاءَ فَسَوْفَ أَمُدَّ بَدِى إِلَى رَأْسِهِ فَإِذَا اسْتَمْكَثَتُ مِنْهُ فَدُونَكُمْ قَالَ فَلَمّا نَزَلَ نَزَلَ وَلَى اللّهُ اللّهَ عَلَمُ اللّهُ عَمْ تَحْتَى فَالنَّهُ هِيَ أَعْطِرُ نِسَاءَ الْعَرَب. قَالَ فَتَأُوا نَجَدُ مِنْكَ رِيحَ الطّيبَ قَالَ نَعَمْ تَحْتَى فَالنَّهُ هِيَ أَعْطِرُ نِسَاءَ الْعَرَب. قَالَ فَتَأُوهِ أَنَّ أَشُمَّ مِنْهُ قَالَ نَعَمْ فَشُمّ. فَتَاوَلَ فَشَمَّ ثُمَّ قَالَ أَتَّا ذَنُ لِى أَنْ أَعُودَ قَالَ فَاسْتَمْكَنَ مِنْ رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ دُونَكُمْ. قَالَ فَقَتَلُوهِ آ

وهُو في مستخرج أبي عوانة [مشكول (8/554]]: [حدَّثَنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَالُ بْنُ عَبْيْنَة، عَنْ عُمْرُو بْنِ دِينَار، عَنْ جَابِر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه، صلى الله عليه وسلم، -: مَنْ لَكُعْب بْنِ الْأَشْرُف؟ فَأَنَهُ قَالُ: قَلَ رَسُولُ اللّه، عَنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولُ اللّه، أَتُحِبُ أَنْ أَنْ الْمَعْنَهُ، قَالَ: قَلَ مَصْيُرُ أَنْنُ أَنْ اللّهُ عَنْهُ، فَقَالًا: وَقَدْ البَّهُ عَنَالُهُ عَنْهُ، قَالَ: يَعْمُ، قَالَ: وَقَدْ البَّعْنَاهُ، وَقَدْ الْرَجُلُ سَلَفَىقٍ مَسْلَمَةً رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، فَقَالًا: وَقَدْ البَّعْمَالُ الْعَرْب كَيْفَ نَوْهُ عَلَى اللّهُ عَنَالًا الصَّدَقَة وَقَدْ عَنَانًا، وَقَدْ البَّعْمَالُ الْعَرَب كَيْفَ نَوْهُ عَلَى اللّهُ عَنْهُ عَنَالًا، قَالَ: تَوْهُنُونِي قَالُوا: فَمَا تُوبِدُ السِّلَامَ، فَلَوا: نَشْمُ وَاللّهُ عَنْهُ عَنَالًا الصَّدَعَة وَقِدْ البَّعْمَالُوا: وَمَا تُوبِدُ السِّلَامَ، فَلَوا: شَبْحَالُ اللّهِ وَهُو يَتَعْلَى اللّهُ وَهُو يَتَعْلَى اللّهِ وَهُو يَتَعْلَى اللّهُ وَهُو يَتَعْلَى اللّهُ عَلَى اللّهِ عَلَى اللّهُ وَمُولِكُمْ فَصَرِّوهُ حَيَى قَالُوا: فَيْمُ بُوبُولُ اللّهُ وَهُو يَتَعْلَى اللّهُ وَهُو يَتَعْلَى اللّهُ وَهُو يَتَعْلَى اللّهُ وَهُو يَتَعْلَى اللّهِ عَلَى اللّهُ وَهُو يَتَعْلَى اللّهُ وَهُو يَتَعْلَى اللّهُ وَلَوْ اللّهُ وَلَوْ اللّهُ وَهُو يَتَعْلَى اللّهُ وَاللّهُ وَلَا اللّهُ عَلَيْهُ اللّهُ وَلَوْ اللّهُ وَاللّهُ عَلَى اللّهُ وَلَا اللّهُ عَلَيْه وَهُو يَتَعْلَى اللّهُ وَرَسُولُ الله عليه وسلم، -: مَنْ لَكُعْب بْنِ اللّهُ مَنْ عَنْرُو، قَالُ: فَوَضَعَ يَدُهُ وَقُلُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَقَدْ آذَى اللّهُ وَرَسُولُهُ اللّهُ وَرَسُولُ الله عليه وسلم، وَاللّهُ عَلَيْهُ اللّهُ وَرَسُولًا اللّهُ وَرَسُولًا اللّهُ وَرَسُولُ اللهُ وَرَسُولُ الله عليه وسلم، والله عليه وسلم، وقَالَ: وَقَالَ اللهُ عَلَى اللّهُ وَرَسُولًا اللهُ وَرَسُولًا اللّهُ وَرَسُولًا اللهُ وَرَسُولًا اللهُ وَرَسُولًا اللهُ وَلَا اللّهُ وَرَسُولُ اللهُ وَرَسُولًا اللّهُ وَرَسُولًا اللهُ وَلَا اللّهُ وَرَسُولُوا لَهُ اللّهُ وَرَسُولُوا لَهُ اللّهُ وَرَسُولُولُ اللّهُ وَلَا اللّهُ وَلَا اللّهُ وَلَا اللّهُ وَلَا اللّهُ عَ

- وفي سنن أبي داود (2/70/42/3): [حَدِّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِح حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارِ عَنْ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللّهِ، صَلَى الله عليه وسلم، - «مَنْ لِكُعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ فَإِنَّهُ قَدْ آذَي اللّهَ وَرَسُولُهُ». فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَّةُ فَقَالَ أَنَا وَسُولَ اللّهِ أَتَحِبُ أَنْ أَقْلُهُ قَالَ «نَعَمْ». قَالَ فَأَدُنْ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا. قَالَ «نَعَمْ قُلْ». فَأَنَاهُ فَقَالَ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلْنَا اللّهِ أَتَحِبُ أَنْ أَقْلُهُ وَقَلُ عَنَانَا قَالَ وَأَيْضًا لَتَمَلُتُهُ. قَالَ اتَبَعْنَاهُ فَنَحْنُ نَكْرُهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى شَيْطُورَ إِلَى أَي شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ وَقَدْ أَرَدُنَا أَنْ السَلَاحَ قَالَ اللّهِ أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ وَسُقَيْنِ. قَالُوا سَبْحَانَ اللّهِ يُسَبَّ أَبْنُ أَجْدَا اللّهِ أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ وَسُقَيْنِ. قَالَ كَعْبُ أَيْ قَالَ فَتَرْهَنُونِي قَالَ وَمَا تُرِيدُ مِنَا قَالَ سَنَاءَكُمْ قَالُوا سَبْحَانَ اللّهِ يُسَبَّ أَبْنُ أَجْدِنَ فَيَقَالُ رُهِبْتَ بِوَسُقَ الْوَلَى سَنَاءَنَا فَيَكُونُ ذِلِكَ عَارًا عَلَيْنَا. قَالَ فَتَرْهَنُونِي قَالُوا سَبْحَانَ اللّهِ يُسَبَّ أَبْنُ أَبِي فَقَالُ رُهِبْتَ بِوَسُقَ الْوَلَا لَكُمْ وَلَا اللّهُ يُسَبَّ أَبْنُ أَبْوَلِي اللّهُ فَلَمَا أَنْ جَمَلُ الْعَرْبِ وَسُقَيْنِ. قَالُوا نَوْهُ مُتَطَيّبٌ يَنْضَحُ رَأْسُهُ فَلَمَا أَنْ جَامَ اللّهُ قَالُ وَمَا عَدْرَبُوهُ حَتَى قَالُوا اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلْمَ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ وَلَكُو اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلْمَ اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الل

* وجاء في المستدرك على الصحيحين للحاكم (3/284/492) من رواية أبي عبس بن جبر، رضي الله عنه، وهو أحد أبطال تلك السرية المباركة: [حَدَّثَناهُ أُبو الفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إَبْرَاهِيمَ الْمُزَكِي، حدثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدُ الْتَبَانِيِّ، حدثنا مُحَمَّدُ الْمَبَانِ بْنُ الْأَشْرَفِ، عَفُولُ: الشَّغْرَ وَيَخْدُلُ عَنِ النَبِيّ، صلى الله عليه وسلم، وَيَخْرُجُ فِي عَطَفاًن، فقالَ النَبِيّ، صلى الله عليه وسلم، ويَخْرُجُ فِي عَطَفاًن، فقالَ النَبِيّ، صلى الله عليه وسلم، ويَخْرُجُ فِي عَطَفاًن، فقالَ النَبِيّ، صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لِي بابنِ الْأَشْرَفِ؟ فَقَدْ آذَى الله وَرَسُولَهُ؟» فقالَ مُحمَّدُ بْنُ مُعَاذُ فَاسْنَشِرْهُ». قالَ الرَبِيّ الله عليه وسلم: «مَنْ لِي بابنِ الْأَشْرَفِ؟ فَقَدْ آذَى الله وَرَسُولَهُ؟» فقالَ مُحمَّدُ بْنُ مُعَاذُ فَاسْنَشِرْهُ». قالَ: وَحِنْتُ سَعْدَ أَنْ وَالله عليه وسلم: ويَخْرُبُ وَلَكُونُ اللهِ عليه وسلم، ثُمَّ قالَ: «أَنْ النَّاسُونُ اللهِ عليه وسلم، وَبِعْبَادِ بْنِ بشر السُّمِلُ اللهِ عليه وسلم، وَاللهِ عَيْدَ وَلِكَ اللهُ فَجَاءُونِي كُلُهُمُّ اللهِ عَلَيه وسلم، فَقَالَ: والمَا اللهِ عَلْمُ فَعَالَ اللهِ عَلْهُ وَرَسُولُ اللهِ عَلْهُ اللهِ عَلْمُ وَالْمُ اللهِ عَلْهُ وَاللهُ اللهِ عَلْهُ وَاللهِ اللهِ عَلْمُ وَاللهِ اللهُ عَلْهُ وَاللهُ اللهِ عَلْهُ وَاللهُ عَلْهُ وَاللهُ اللهِ اللهُ عَلْهُ وَاللهُ وَرَسُولُ اللهِ عَلْهُ اللهِ عَلْهُ وَاللهُ عَلَى وَلَكُ شَيْعًا وَلِكَ اللّهُ عَلْهُ وَاللّهُ عَلَالُهُ وَاللّهُ عَلْهُ وَاللّهُ عَلْهُ وَاللّهُ عَلْهُ وَاللّهُ وَاللّهُ عَلْهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ عَلْهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ عَلْهُ وَلِلْهُ اللّهُ عَلْهُ وَاللّهُ عَلْهُ وَاللّهُ عَلْهُ وَاللّهُ وَا أَنْهُ عَلْ

صَّرَخْتُ بِهِ فَلَمْ يَعْرِضْ لِصَوْتِي * * * فَوَافَى طَالِعًا مِنْ فَوْقِ جَدْر فَعُدْتُ لَهُ فَقَالَ: مَنَ الْمُنَادِي؟ * * * فَقُلْتُ: أَخُوكَ عَبّادُ بْنُ شِشْر وَهَذِي دَرْعُنَا رَهْنَا فَخُدْهَا * * * لَشْهَرَيْنِ وَفَى أَوْ نَصْفَ شَهْرٍ فَقَالَ: مَعَاشِرٌ سَغِبُوا وَجَاعُوا * * * فَمَا عُدَمُوا الْغِنَى مِنْ غَيْرِ فَقْر فَقَالَ: مَعَاشِرٌ سَغِبُوا وَجَاعُوا * * * فَقَالَ لَنَا: لَقَدْ جَنْثُمْ لِأَمْرِ فَقُلْلَ نَحْوَنَا يَهُوي سَرِيعًا * * * فَقَالَ لَنَا: لَقَدْ جَنْثُمْ لِأَمْر وَفِي أَيْمَانِنَا بِيضٌ حِدَادٌ * * * مُجَرَّبَةٌ بِهَا نَكُويَ وَفَوى فَقُلْتُ لِصَاحِبِي لَمّا بَدَانِي * * * ثَبَادِرُهُ السِّيُوفَ كَذَبْحَ عَيْر وَعَانَقَهُ ابْنُ مَسْلُمَةَ الْمُرَادِيُّ * * * * فَقَطْرَهُ أَبُو عَبْسِ بْنُ جَبْرِ وَعَانَقَهُ ابْنُ مَسْلُمَةَ الْمُرَادِيُّ * * * * فَقَطْرَهُ أَبُو عَبْسِ بْنُ جَبْرِ وَمَا نَا اللَّهُ سَادِسَنَا وَلِيَا * * * * فَقَطْرَهُ أَبُو عَبْسِ بْنُ جَبْرِ وَجَاءَ بِرَأْسِهِ فَقَرْ كِرَامٌ * * * * أَنَاهُمُ هُودُ مِنْ صِدُقٍ وَبَرًا وَجَاءَ بِرَأْسِهِ فَقَرْ كِرَامٌ * * * * أَنَاهُمُ هُودُ مِنْ صِدُقٍ وَبَرًا

- وهو في معرفة الصحابة لأبي نعيم (4/457و/45): [حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفُر، حَدثنا إسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَجْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قالَ: حَدثنا يُوسُفَ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ طُلْحَةَ النَّيْمِيَّ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ أَبِي عَبْسِ بْنِ مُحَمِّدُ بْنِ أَبِي عَبْسِ بْنِ مُحَمِّدُ بْنِ أَبِي عَبْسِ بْنِ مُحَمِّدُ بْنِ أَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْر، قَالَ مُحَمِّدُ بْنُ سَلَمَةَ: أَتُحِبُ أَنُ أَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ جَبْر، قَالَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، فقالَ مُحَمَّدُ : أَقَرَّ صَامِتًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، فقالَ مُحَمَّدُ: أَقَرَّ صَامِتًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، فقالَ مُحَمَّدُ: أَقَرَّ صَامِتًا، فقالَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم،

«انْتِ سَعْدَ بْنَ مُعَاذِ فَاسْتَشْرُه»، فَاسْتَشَارَهُ، فَقَالَ: اذْهَبْ وَاخْرِجْ مَعْكَ بأبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرِ، وَبِالْحَارِثِ بْنِ أَوْيِسِ بْنِ مُعَاذِ ، وَبِعْبَادِ بْنِ بِشْرٍ، وَبِالْجَارِثِ بْنِ سَلَامَةِ، قَالَ: فَخَرَجْنَا حَتَى وَقَعْنَا فِي حَصْنِهِ، فَصَرَحُ بِهِ عَبَادُ بْنُ بِشْرٍ، صَرَحْتُ لَهُ فَلَمْ تَعْرِضْ لِصَوْتِي *** وَقَوْنَا طَالِعًا مِنْ فَوْقِ خِدْرِ فَصَحْتُ بِهِ فَقَالَ: مَنِ الْمُنَادِي *** فَقُلْتُ أَخُوكُ عَبَادُ بْنُ بِشْرٍ فَهَدِي دِرْعُنَا وَهُنَا وَعَاجُوا *** فَقَلْتُ أَخُوكُ عَبَادُ بْنُ بِشْرِ فَقُولِ فَقُرِ فَقُلْتُ أَمُونَا نَهْشِي سَرِيعًا *** وَقَالَ لَنَا لَقَدْ جَنْتُم لَامُونَ عَيْرِ فَقُرِ فَقُرِ فَقُلْتُ أَبْلَ نَحْوَنَا نَهْشِي سَرِيعًا *** وَقَالَ لَنَا لَقَدْ جَنْتُم لَامْرٍ فَقُرِ فَقُرْ فَقُلْتُ أَنْ الْمُنَاءَ مَنْ عَيْرِ فَقْرِ فَقُلْتُ أَنْ الْمُؤَلِقُ الْمُشْتِي سَرِيعًا *** السِّيُوفُ كَحَدْلَجِ عَتْرِ فَقُلْتُ أَنْ الْمُؤْرِ مَنْ فَعْدِ وَمَا عَدِيمُوا وَعَاجُوا عَاجُوا عَلْمُ اللهَ سَادِسَنَا وَأَنْنَا تَبَادَرَكُهُ *** السِّيُوفُ كَحَدْلَجِ عَتْمُ وَعَلِي فَيْمِ وَقَالَ لَنَا لَقَدْ جَنْشُ لِلْمُ وَسَلِيقُ عَلْمُ مَا عَلَيْهِ *** فَقَطَرَهُ أَبُو عَبْسُ بْنُ جَبْرِ وَسَبْسَ نَسْبُهُ صَلِيتْ عَلْيَهِ *** هُمُو نَاهُوكُ مِنْ قَصْدٍ وَبَعْمَ وَأَعَزَ نَصْرِ وَجَاءَ أَسْدُ فَوْلَا اللَّهُ سَادِسَنَا وَأَنَا لَكُو لَمُنْ وَصُدِ وَبِرً الْمُولَا الْعَلَامُ وَلَا أَلْلُهُ سَادِسَ فَنَا وَلَا لَكُوا لَمُولَا أَوْلُولُ مِنْ قَصْدٍ وَبِقَالَ وَمِرْ وَمِنَا وَمُؤْلِولُ مِنْ قَصْدٍ وَبَوْلَا أَوْلُولُ مِنْ قَصْدٍ وَالْحَوْلُ وَمِنَا الللهُ سَادِسَ فَيْ مُؤْلِولُ مِنْ قَصْدٍ وَبِقَ عَلَى الللهُ سَادِسَ فَيْ الْمُؤْلِ مِنْ قَصْدٍ وَبِقَالَ وَمُولَ الْمُؤْلِ وَمِنْ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِقُولُ مِنْ وَقُولُولُولُ مِنْ قَصْدُولُ وَالْمُولُ اللْمُولِ مُؤْلِولُ مَالِمُ اللْمُ سَادِسَ فَيْ اللْمُ سَادِي اللْمُ اللْمُؤْلِقُولُ اللْمُؤْلِقُولُ اللْمُ الْمُؤْلِقُولُ اللْمُؤْلِقُولُ اللْمُؤْلِقُولُ اللْمُؤْلِقُولُولُ اللْمُؤْلُولُ اللْمُ اللْمُؤْلُولُ اللْمُؤْلِقُولُ اللْمُؤْلُولُولُ اللْمُؤْلُو

وهناك روايات أخرى تشير إلى كتابة أو محالفة، لعلها هي هذه الصحيفة:

* أخرج الإمام مسلم في صحيحه (ج2/ص1146/50): [وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا بن جربج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كتب النبي، صلى الله عليه وسلم، على كل بطن عقوله ثم كتب أنه لا يحل لمسلم أن يتوالى مولى رجل مسلم بغير إذنه ثم أخبرت أنه لعن في صحيفته من فعل ذلك]؛ وأخرجه الإمام النسائي في سننه المكبرى ج8/ص212/ح7032) والإمام أحمد بن حنبل في مسنده ج3/ص131/ح7032) والإمام أحمد بن حنبل في مسنده ج8/ص161/ح703/ والإمام أحمد بن منبل في مسنده ج4/ص161/ح7032) وابن الجارود في المنتقى ج1/ص197/ح707) والإمام عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه ج9/ص6/ح703/ وغيرهم. وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (ج3/ص2/472/ح707) من طريق ثانية: [حدثنا حسن حدثنا بن لهيعة حدثنا أبو الزبير قال سألت جابرا عن الرجل يتولى مولى الرجل بغير إذنه فقال كتب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، على كل بطن عقولهم ثم كتب أنه لا يحل أن يتولى مولى رجل مسلم بغير إذنه]؛ والإمام أحمد بن حنبل في مسنده (ج3/ص2/349)؛

قلَّت: فهذا مواَّفق لبعض ما جاء في الصحيفة، وهذه أسانيد صحاح.

* وجاء في مصنف ابن أبي شيبة (33927/4I7/I2): [حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَتَبِ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ: أَنْ يَعْقِلُوا مُعَاقِلَهُمْ، وَأَنْ يُفْدُوا عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالإِصْلاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ]؛ وهو بعينه في مصنف ابن أبي شيبَة (28I50/3I8/9)

ـ وهو في المسند الجامع المعلل لأبي الفضل (6771/373): [عن مقسم عن ابن عباس قال: ((كتب رسول الله (كتابا بين المهاجرين والأنصار أن لا يعقلوا معاقلهم وأن يفدوا عانيهم بالمعروف والإصلاح بين المسلمين)). أخرجه أحمد 1271/2 (2444) قال: حدثني سُريج، حدثنا عباد، عن الحجاج بن أرطاة، عن الحكم، عن المقسم، فذكره]

- وأيضا في المسند الجامع لأبي الفضل (8505/141/20): [عَنْ شُعَيْب، عَنْ جَدّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرُو، عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرُو، وَالإصْلَاحِ بَبْنَ (لَّهُ المِهْ بْنِ عَمْرُو، وَالإصْلَاحِ بَبْنَ (لَّأَنْ النَّبِيِّ (كَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ: أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلُهُم، وَأَنْ يَفُدُوا عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَالإصْلَاحِ بَيْنَ (لَأَنَّ النَّبِيِّ (كَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ: أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلُهُم، وَأَنْ يَفُدُوا عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَالإصْلَاحِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَضَارِ: أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلُهُم، وَأَنْ يَفُدُوا عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَالإَصْلَاحِ بَيْنَ الْمُعْرَوفِي 204/2 (6904) قال: حدَّثنا نصر بن المُسْلِمِينَ)) . أخرجه أحمد 271/1 عالى عن حجاج بن أرطاة، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه، فذكره.

- وهما في الأوسط لابن المنذر (3278/145/10، بترقيم الشاملة آليا): [حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا سعيد بن سليمان، قال: حدثنا عباد، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده وعن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلهم، وأن يفكوا عانيهم بالمعروف، وإصلاح بين المسلمين]

- وأيضاً في الديات لابن أبي عاصم (ص: 240/352، بترقيم الشاملة آليا): [حدثنا زحمويه، حدثنا عباد بن العوام، عن حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار: «أن يعقلوا معاقلهم، ويفدوا عانيهم بالمعروف، والإصلاح بين المسلمين» حدثنا أبو بكر، حدثنا حفص، عن حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس عن النبي، صلى الله عليه وسلم، نحوه] قلت: فأما هذا فلا يعتد به كثيراً لضعف الحجاج بن أرطأة، وفحش تدليسه، وهو قد اضطرب هنا في الإسناد؛ وحتى لوصح فكأنه يشير إلى بعض أحكام الصحيفة.

وحاول الإمام بن كثير، رحمه الله تلخيص بعض ذلك:

* كما جاء في «البداية والنهاية»، (السيرة)، (ج: 3 ص: 224): [وقال الامام احمد حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا عاصم الاحول عن أنس بن مالك قال حالف رسول الله بين المهاجرين والانصار في دار أنس بن مالك؛ وقد رواه الامام احمد أيضا والبخاري ومسلم وأبو داود من طرق متعددة عن عاصم بن سليمان الاحول عن أنس بن مالك قال حالف رسول الله بين قريش والانصار في داري.

ـ وقال الامام احمد حدثنا نصر بن باب عن حجاج هو ابن أرطاة، قال: وحدثنا سريج حدثنا عباد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي كتب كتابا بين المهاجرين والانصار أن يعقلوا معاقلهم وأن يفدوا عانيهم بالمعروف والاصلاح بين المسلمين

ـ قال احمد وحدثنا سريج حدثنا عباد عن حجاج عن الحكم عن قاسم عن ابن عباس مثله، تفرد به الامام احمد،

ـ وفي صحيح مسلم عن جابر: كتب رسول الله على كل بطن عقولة]

فنقول: (المؤاخاة) أو المحالفة التي ذكرها أنس بن مالك، رضي الله عنه، شيء آخر تماماً، غير هذه (الصحيفة)، وهو مستقل عنها وسابق عليها، كما سيأتي بتفصيل واف في فصل يأتي قريباً، بإذن الله.

والخلاصة: أنه من المتيقن، المقطوع به، أن (صحيفة) ما، بين قبائل المسلمين، وبينهم وبين قبائل اليهود قد كتبت بعيد مقتل كعب بن الأشرف. وكان هذا قطعاً بعد بدر ببضعة أشهر، إذ لا يعقل وصول خبر بدر، ثم تحول كعب بن الأشرف إلى مكة ونياحته على قتلى قريش، فوصول الخبر إلى المدينة ورد حسان عليه، ثم رده على حسان، فهجاء حسان لامرأة مضيفه؛ وكذل بالنسبة للمسلمة البلوية التي شاركت في مساجلة الشعر، لا يمكن أن يكون كل هذا إلا في ثلاثة أشهر على أقل تقدير: فالتاريخ الذي ذكره الواقدي لمقتل المجرم كعب بن الأشرف: (لَيلةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِنْ رَبِيعِ الأَولِ عَلَى رَأْسِ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ شَهْرًا) معقول جداً.

🗱 فصل: لمحات من أذى اليهود والمشركين، وأفاعيل كعب بن الأشرف

لعل في ما سبق من الروايات بيان كاف لأفاعيل كعب بن الأشرف خاصة، ومما عاناه المسلمون من أذى اليهود والمشركين عامة؛ وهناك المزىد أفرده أصحاب السنن والمسانيد، فمثلاً:

* قد جاء في السنن الكبرى للبيهقي (9/200/309): [وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، حدثنا أَبُو الْعَبَاس، حدثنا أَخْمَدُ، حدثنا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاق، حَدَّتْنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكُو بْنِ حَزْم، وَصَالِحُ بْنُ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَا: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، حينَ فَرَغَ مِنْ بَدْر بَشِيرِيْنِ إلى أَهْلِ الْمَدِينَةِ، زِيْدَ بْنَ حَارِثَة، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَة، فَلَمَا بَعْ فَرَا ؟ هَؤُلَاءِ مُلُوكُ الْعَرَبَ وَسَادَةُ النَّاسِ، يَعْنِي قَتْلَى قُرِيْشٍ، ثُمَّ حَرَجَ إلى مَكَّة فَجَعَلَ يَبْكِي عَلَى قَتْلَى قُرِيْشٍ ويُحرِّضُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، صلى الله عليه وسلم]؛

* وجاء في السنن الكبرى للبيهقي (9/309/2019): [أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، حدثنا أَبُو الْعَبَاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، حدثنا يُونُسُ بْنُ بُكُيْر، عَنِ ابْنِ إسْحَاق، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ عَبَاسِ رَضِي الله عَنْهُمَا أَنَهُ قَالَ: لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، وَرُيشًا يَوْمُ بَدْر فَقَدِمُ الْمُدِينَة، جَمَعَ اليَهُودَ فِي سُوقِ فَيْنَقَاعَ فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ يَهُودَ أَسْلِمُوا قَبْلَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ وَسُولَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، وَرُيشًا). فَقَالُواً: (يَا مُحَمَّدُ لَا يَعْرَفُونَ الْهَ عَنْ فَسُلِكَ أَنْكَ قَلْتَ فَقُلَا مِنْ قُرِيشٍ كَانُوا أَغْمَارًا لاَ يَعْرَفُونَ الْهَالَ، إِنَّكَ لَوْ قَاتَلْنَنَا لَعَرَفْتَ وَقَلْمَ فَرُا مِنْ قُرْلِمِنْ وَلَيْكَ مِنْ قُرْلُوا مِنْ قُرْلِهِمْ وَلَاللهُ عَنْ وَجَلَ فِي قَيْتُونَ وَيُعْمَلُونَ الْمَعَلَى وَسُلِمَ اللهِ عَلَى وَسُلَمُ اللهِ عَلَى وَعَلَ فِي فَيْكَ مِنْ قُرْلُوا اللهِ عَلَى وَسُلَمُ اللهِ عَلَى وَعَلَ فِي قَيْمَ وَلُولُ اللّهُ عَلَيْهِ وَسِلْمَ اللهِ عَلَى وَاللّهُ يُولِكُ مِنْ قُرْلُولُ اللهِ عَلَى وَاللّهُ يُولِدُ مِنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ عَبْرَةً لِلْوَلِ اللهِ مَا اللهِ عَلَى وَاللّهُ يُولِدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِلْوَلِي اللّهُ يَعْمَلُوا اللهِ عَلَى وَسَلَم الْمُولُ اللهِ عَلَيه وسلم، وَلَا اللهُ عَلَى وَلَكَ عَبْرَةً لِلْوَلِي اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْهُ مِنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِلْوَلِي اللّهُ يَعْمِولُ اللهِ عَلَى اللهُ عَلَيْهُ وَلِلْهُ عَلَى اللهِ عَلَيه وسلم، والمَهُ وَا قُولُولُ عَلَولُولُ اللّهُ عَلَى وَلَاللهُ عَلَى وَاللّهُ يُولِدُ بَعْضُولُ اللهُ عَلَى اللهُ عَ

- وهو في سنن أبي داود [ت الأرفوط (4/616)]: [حدَّثنا مُصَرِّفُ بن عَمرِو الأياميُّ، حدَّثنا يونُس - يعني ابنَ بُكير، حدَّثنا محمد بن إسحاقَ، حدثني محمدُ بن أبي محمدٍ مولى زيدِ بن ثابتٍ، عَنِ سَعيد بن جُبير وعِكرمة عن ابن عباس، قال: لما أصابَ رسولُ الله، صلى الله عليه وسلم، قريشاً يوم بدر وقدم المدينة جمع اليهودَ في سوقِ بني قَيْنُقاع، فقال: (يا معشرَ يهودَ، أسلِموا قَبلَ أن يُصِيبَكُم مثلُ ما أصابَ قُريشاً)، قالوًا: يا محمدُ، لا يَغرَّنكَ من نفسِك أنك قتلتَ نفراً من قريش كانوا أغماراً لا يعرفون القتال، إنك لو قاتلتنا لعَرفت أنا نحن الناس، وأنك لم تُلقَ مثلنا، فأنزلَ الله في ذلك: ﴿قُل لِلّذِينَ كُفُرُوا سَتُغلُبُونَ وَتُحْشَرُونَ إلى جَهِنّمَ وَبِئْسَ المِهَادُ (12) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَة فِي فِئَيْنِ النَّقَا فِئَة نُقَاتِلُ فِي سَبيلِ اللّهِ﴾ [آل عمران: 12] قرأ مُصَرِّفٌ إلى قوله ﴿فئَة نُقَاتِلُ في سَبيلِ اللّهِ﴾: ببدر، ﴿وأَخْرَى كَافِرَةٌ يَرُونَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللّهُ يُؤِيدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يُشَاءُ إِنَ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لأُولِي الْأَبْصَارِ﴾، (آل عمران: 12 - 13)].

* وجاء في السنن الكبرى للبيهقي (9/309/309): [وَأَخْبَرَنَا أَبِو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، حدثنا أَبُو الْعَبَاس، حدثنا أَحْمَدُ، حدثنا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكُرْ بْنِ حَزْم، وَصَالِحُ بْنُ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنْفِ، قَالَا: بَعْث رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، حينَ فَرَغَ مِنْ بَدْر بَشِيرِيْنِ إلى أَهْلِ الْمَدِينَةِ، زِيْدَ بْنَ حَارِثَة، وَعَبُدَ اللهِ بْنِ رَوَاحَة، فَلَمّا رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، حينَ فَرَغَ مِنْ بَدْر بَشِيرِيْنِ إلى أَهْلِ الْمَدِينَةِ، زِيْدَ بْنَ حَارِثَة، وَعَبُدَ الله بْنِ رَوَاحَة، فَلَمّا بَلَغَ ذَلِكَ كُعْبَ بْنِ الْأَشْرَفِ قَالَ: وَيُلَكَ أَحَقٌ هَذَا؟ هَؤُلُاءِ مُلُوكُ الْعَرَبَ وَسَادَةُ النّاسِ، يَعْنِي قَتْلَى قُرِيْشٍ، ثُمَّ خَرِجَ إلى مَكَّة فَجَعَلَ يَبْكِي عَلَى قُرْيشٍ ويُحرِّضُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، صلى الله عليه وسلم]؛

* وجاء في السنن الكبرى للبيهقي (9/309/309): [أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، حدثنا أَبُو الْعَبَاسِ مُحَمَّدُ بُنُ يَعْقُوبَ، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْهِ الْحَافِرَ، حدثنا يُوسُلُ بِنُ بُكْيْر، عَنِ ابْنِ إسْحَاق، حَدَّثِنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدِ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ابْتِ اسْحَيدِ بْنِ جُبَيْر، أَوْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا أَصَابَ رَسُولِ الله، صلى الله عليه وسلم، قرَّشًا يَوْمَ بَدْر وَقَدِمُ الْمَدِينَة، جَمَعَ الْبُهُودَ فِي سُوقِ قَيْنُقَاعَ فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ بَهُودَ أَسْلِمُوا قَبْلَ أَنْ يُصِيبَكُم مِثْلُ مَا أَصَابَ وَشَلَ الله عَلَيه وسلم، قرَّشًا يَوْمَ بَدْر وَقَدِمُ الْمَدِينَة، جَمَعَ الْبُهُودَ فِي سُوقِ قَيْنُقَاعَ فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ بَهُودَ أَسْلِمُوا قَبْلَ أَنْ يُصِيبَكُم مِثْلُ مَا أَصَابَ قَرْشًا). فَقَالُوا: (يَا مُحَمَّدُ لَا يَعْرَفُونَ الْهَالُهُ عَزِ وَجَلَ فِي ذَلِكَ مِنْ قَرْلُهِمْ : (قَلْ الله عَلَيه وسلم، وَأَنْكَ لَمْ تَلْقَ مِثْلُكَا لَهُ عَنَّ وَجَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾: أَصْحَابُ رَسُولِ الله، صلى الله عليه وسلم، وَأَنْكَ الله عَلَيْهُ مِ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللّهُ يُؤِيدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَ فِي ذَلِكَ لِعِبْرَةً لِأُولِي الله عليه وسلم، وَأَنْ فَي وَنَهُمْ مِثْلُيهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللّهُ يُؤِيدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لِعِبْرَةً لِأُولِي اللّهِ عَلَيه وسلم، وَالله وَيَقَ اللهُ عَنْ وَاللّهُ يُؤِيدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لِعِبْرَةً لِأُولِي اللّهُ عَلَى الله عمران؛ 31 - 13)؛

ـ وهو في سنن أبي داود [ت الأرنؤوط (4/616/616)]: [حدَّثنا مُصَرِّفُ بن عَمرِو الأياميِّ، حدَّثنا يونُس – يعني ابنَ بُكَير، حدَّثنا محمد بن إسحاق، حدثني محمدُ بن أبي محمدٍ مولى زيدِ بن ثابتٍ، عنِ سَعيد بن جُبيرٍ وعِكرمةَ عن ابن عباس، قال: لما أصابَ رسولُ الله، صلى الله عليه وسلم، قريشاً يومَ بدر وقدم المدينة جمعَ اليهودَ في سوقِ بني قَيْنَقَاع، فقال: (يا معشرَ يهودَ، أسلِموا قَبلَ أن يُصِيبَكُم مثلُ ما أصابَ قُريشاً)، قالوًا: يا محمدُ، لا يَغُرَّنكَ من نفسِك أنك قتلتَ نَفراً

من قريش كانوا أغْماراً لا يعرفون القتالَ، إنك لو قاتلتنا لعَرَفْتَ أنا نحن الناس، وأنك لم تُلقَ مثلنا، فأنزلَ اللهُ في ذلك: ﴿ قُلُ لِلّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلُبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِنْسَ الْمِهَادُ (I2) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتْيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبيلِ اللّهِ ﴾ [آل عمران: 12] قرأ مُصَرِّفٌ إلى قوله ﴿ وَفَّة تَقَاتِلُ فِي سَبيلِ اللّهِ ﴾: ببدر، ﴿ وَأَخْرَى كَافِرَةٌ يَرُونُهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللّهُ يُوِّيدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لِعِبْرَةً لِأُولِي اللَّهِ صَارِبُ ، (آل عمران: 22 - 13)].

ﷺ فصل: (المؤاخاة) بين المهاجرين والأنصار

* أخرج الإمام البخاري في صحيحه (ج2/ص803/ح217): [حدثنا محمد بن الصباح حدثنا إسماعيل بن زكريا حدثنا عاصم قال قلت الأس رضي الله عنه أبلغك أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (لا حلف في الإسلام)؛ فقال قد حالف النبي، صلى الله عليه وسلم، بين قريش والأنصار في داري]؛ وأخرجه الإمام البخاري في صحيحه ج5/ص8225/ح5733 النبي، صلى الله عليه وسلم، بين قريش والأنصار في داري]؛ وأخرجه الإمام البخاري في صحيحه ج4/ص692/م5092 وفي الأدب المفرد ج1/ص200/م5092 ومسلم في صحيحه ج4/ص692/م5092 وفي سننه ج4/ص1961/م6222 وابن حبان في صحيحه ج01/ص737/م7202 والإمام أبو داود في سننه ج3/ص120/م1202 والإمام أحمد بن حنبل في مسنده ج3/ص1211/م111 بح3/ص507/م12494 والإمام أحمد بن حنبل في مسنده ج3/ص1211 بح3/ص507/م500/ والإمام عمرو بن أبي عاصم الشيباني في الآحاد والمثاني ج3/ص281/م281 والبيهةي في سننه الكبرى ج6/ص262/م202 والإمام أبو يعلى في مسنده ج7/ص90/ح202، مح/ص90/ح402/ والإمام أبو يعلى في مسنده ج7/ص90/ح402، مح/ص90/ح402، مح/ص190/ح402،

وقد تفرد أنس بن مالك، رضي الله عنه، بهذه اللفظة: (حالف)، والجميع عداه يقولون (آخي). والظاهر أنه استخدم هذه اللفظة: (حالف)، بدلاً من (آخي) للتأكيد على عدم قناعته بما بلغ الناس عن النبي، صلى الله عليه وسلم، أنه قال: (لا حلف في الإسلام)، ولأنه لاحظ أن تلك (المؤاخاة) تتضمن جميع ماكان الناس يتواضعون عليه في الجاهلية عند (التحالف)، وهو مصيب في هذه لأن تلك (المؤاخاة) المخصوصة التي أنفذها النبي، صلى الله عليه وسلم، بين أصحابه أشمل وأعمق من (التحالف) الجاهلي؛ وهو غير مصيب في اعتماد ذلك موجباً للتشكيك في القول المنسوب إلى النبي، صلى الله عليه وسلم: (لا حلف في الإسلام)، لأن هذا ناسخ جاء متأخراً عند الفتح المكي المجيد، وتمام لفظه: (لا حلف في الإسلام، وماكان من حلف في الإسلام إلا قوة)، وهذا قد بلغنا بنقل التواتر. وهذا يعني ضرورة: (لا تحدثوا حلفاً جديدا في الإسلام بعد اليوم، وماكان من حلف في الجاهلية فهو باق نافذ، لا يزيده الإسلام إلا قوة، ومن باب أولى: ما عقد من التحالف في الإسلام قبل هذا النهي، إلا ما أبطله النبي، صلى الله عليه وسلم، بعينه).

والروايات التالية تظهر لك قوة هذه (المؤاخاة) وعمقها، تلك (المؤاخاة) التي لا يعرف مثيل لها في تاريخ البشرية:

* جاء في صحيح البخاري [م م (31/5/378)]: [(باب: إِخَاءِ النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَار): حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ قَالَ حَدَّثِنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ لَمّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللّهِ، صلى

الله عليه وسلم، بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِعِ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَن إِنِي أَكْثَرُ الْأَيْصَارِ مَالًا فَأَقْسِمُ مَالِي نَصْفَيْن وَلِي الْمُرَأْتَان فَانْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَسَمَّهَا لِي أَطَلَقْهَا فَإِذَا انْقَضَتُ عِدَّتُهَا فَتَرَوَّجْهَا قَالَ بَارِكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ أَيْنَ سُوفَكُمْ فَدَلُوهُ عَلَى سُوقٍ بَنِي قَيْنُقَاعَ فَمَا أَنْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْن ثُمَّ قَابَعَ الْغُدُو ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا وَبِهِ أَثْرُ صُفْرَة فَقَالَ النّبِيّ، ضَدَلُوهُ عَلَى سُوقٍ بَنِي قَيْنُقَاعَ فَمَا أَنْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْن ثُمَّ قَابَعَ الْغُدُو ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا وَبِهِ أَثْرُ صُفْرَة فَقَالَ النّبِيّ، صلى الله عليه وسلم، مَهْيَمْ قَالَ تَزَوَّجْتُ قَالَ كَمْ سُقْتَ إِلَيْهَا قَالَ نَوَاةً مِنْ ذَهَبِ أَوْ وَزُنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبِ شَكَ إِبْرَاهِيمً]؛

* وجاء في صحيح البخاري [م م (3/31/31)]: [حدّثنا قُتْيبَةُ حَدّثنا إسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَر عَنْ حُمَيْدِ عَنْ أُنس رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنهُ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفِ وَآخَى رَسُولُ اللّه، صلى الله عليه وسلم، بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرّبِيعِ وكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ فَقَالَ سَعْدٌ قَدْ عَلِمَتُ الْأَنصَارُ أَنِي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالًا سَأَقْسِمُ مَالِي بَيْنِي وَبِيْنَكَ شَطْرِيْنِ وَلِي امْرَأَتَانِ فَانْظُرُ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَأَطُلُقَهُا حَتّى إِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن بَارِكَ اللّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئْذِ حَتّى أَفْضَلَ شَيْئًا مِنْ سَمْن وَأَقِطٍ فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئْذٍ حَتّى أَفْضَلَ شَيْئًا مِنْ سَمْن وَأَقِطٍ فَلَمْ يَلْبَثُ إِلّا يَسِيرًا حَتّى جَاءَ رَسُولَ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، وَعَلَيْهِ وَضَرٌ مِنْ صُفْرَةً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، مَهْيَمْ قَالَ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنْ الْأَنصَارِ فَقَالَ مَا سُقْتَ إِلْيَهَا قَالَ وَزْنَ نُواةٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ أُولِمْ وَلُو بِشَاةٍ]؛

* وجاء في صحيح البخاري . م م (5/22/32/3): حَدَّثَنا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو هَمَّامٍ قَالَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرِّيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قالتُ الْأَنْصَارُ اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ النَّخُلُ قَالَ لَا قَالَ لَا قَالَ يَكُفُونَنَا الْمَنُونَةَ وَيُشْرِكُونَنا فِي النَّمْرِ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا]

* ونجد تفاصيل وماامح أخرى لنك (المؤاخاة) في فتح الباري البن حجر (270/7): [تقدم في مناقب الأنصار باب آخى النبي، صلى الله عليه وسلم، بين المهاجرين والأنصار قال بن عبد البركانت المؤاخاة مرتين مرة بين المهاجرين خاصة وذلك بمكة ومرة بين المهاجرين والأنصار فهي المقصودة هنا وذكر بن سعد بأسانيد الواقدي إلى جماعة من النابعين قالوا لما قدم النبي، صلى الله عليه وسلم، المدينة آخى بين المهاجرين وآخى بين المهاجرين والأنصار على المواساة وكانوا يتوارثون وكانوا تسعين نفسا بعضهم من المهاجرين وبعضهم من الأنصار وقيل كانوا مائة فلما نزل وأولو الأرحام بطلت المواريث بينهم بتلك المؤاخاة قلت وسيأتي في الفرائض من حديث بن عباس: (لما قدموا المدينة كان يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه مالأخوة التي آخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بينهم فنزلت)؛ وعند أحمد من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن أبيه عن أبيه عن أرب عض فلما عز الإسلام واجتمع الشمل وذهبت الوحشة أبطل المواريث وجعل المؤمنين كلهم إخوة وأنزل إنما المؤمنون إخوة يعني في الوادد وشمول الدعوة واختلفوا في ابتدائها فقيل بعد الهجرة بخمسة أشهر وقيل بتسعة وقيل وهو بيني المسجد وقيل قبل بنائه وقيل بسنة وثلاثة أشهر قبل بدر وعند أبي سعيد في شرف المصطفى كان الإخاء بينهم في المسجد وقيل قبل بنائه وقيل بسنة وثلاثة أشهر قبل بدر وعند أبي سعيد في شرف المصطفى كان الإخاء بينهم في

المسجد وذكر محمد بن إسحاق المؤاخاة فقال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لأصحابه بعد أن هاجر تآخوا أخوين، أخوين فكان هو وعلى أخوين وحمزة وزيد بن حارثة أخوين وجعفر بن أبي طالب ومعاذ بن جبل أخوين وتعقبه بن هشام بأن جعفرا كان يومئذ بالحبشة وفي هذا نظر وقد تقدم ووجهها العماد بن كثير بأنه أرصده لأخوته حتى يقدم وفي تفسير سنيد آخي بين معاذ وبن مسعود وأبو بكر وخارجة بن زيد أخوين وعمر وعتبان بن مالك أخوين وقد تقدم في أوائل الصلاة قول عمركان لي أخ من الأنصار وفسر بعتبان ويمكن أن يكون أخوته له تراخت كما في أبي الدرداء وسلمان ومصعب بن عمير وأبو أيوب أخوين وأبو حذيفة بن عتبة وعباد بن بشر أخوين ويقال بل عمار وثابت بن قيس لأن حذيفة إنما أسلم زمان أحد وأبو ذر والمنذر بن عمرو أخوين وتعقب بأن أبا ذر تأخرت هجرته والجواب كما في جعفر وحاطب بن أبي بلتعة وعويم بن ساعدة أخوبن وسلمان وأبو الدرداء أخوين وتعقب بأن سلمان تأخر إسلامه وكذا أبو الدرداء والجواب ما تقدم في جعفر وكان ابتداء المؤاخاة أوائل قدومه المدينة واستمر يجددها بحسب من يدخل في الإسلام أو يحضر إلى المدينة والإخاء بين سلمان وأبي الدرداء صحيح كما في الباب وعند بن سعد وآخى بين أبي الدرداء وعوف بن مالك وسنده ضعيف والمعتمد ما في الصحيح وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع مذكور في هذا الباب وسمى بن عبد البر جماعة آخرين وأنكر بن تيمية في كتاب الرد على بن المطهر الرافضي المؤاخاة بين المهاجرين وخصوصا مؤاخاة النبي، صلى الله عليه وسلم، لعلى قال لأن المؤاخاة شرعت لإرفاق بعضهم بعضا ولتأليف قلوب بعضهم على بعض فلا معنى لمؤاخاة النبي لأحد منهم ولا لمؤاخاة مهاجري لمهاجري وهذا رد للنص بالقياس وإغفال عن حكمة المؤاخاة لأن بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة والقوى فآخى بين الأعلى والأدنى ليرتفق الأدنى بالأعلى ويستعين الأعلى بالأدنى وبهذا تظهر مؤاخاته، صلى الله عليه وسلم، لعلي لأنه هو الذي كان يقوم به من عهد الصبا من قبل البعثة واستمر وكذا مؤاخاة حمزة وزيد بن حارثة لأن زيدا مولاهم فقد ثبت أخوتهما وهما من المهاجرين وسيأتي في عمرة القضاء قول زيد بن حارثة إن بنت حمزة بنت أخي وأخرج الحاكم وبن عبد البر بسند حسن عن أبي الشعثاء عن بن عباس آخي النبي، صلى الله عليه وسلم، بين الزبير وبن مسعود وهما من المهاجرين قلت وأُخرجه الضياء في المختارة من المعجم الكبير للطبراني وبن تيمية يصرح بأن أحاديث المختارة أصح وأقوى من أحاديث المستدرك وقصة المؤاخاة الأولى أخرجها الحاكم من طريق جميع بن عمير عن بن عمر آخي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين أبي بكر وعمر وبين طلحة والزبير وبين عبد الرحمن بن عوف وعثمان وذكر جماعة قال فقال على يا رسول الله إنك آخيت بين أصحابك فمن أخى قال أنا أخوك وإذا انضم هذا إلى ما تقدم تقوى به وقد تقدم في باب الكفالة قبيل كتاب الوكالة الكلام على حديث لا حلف في الإسلام بما يغني عن الإعادة]؛

وإليك المزيد من تفاصيل وشخصيات تلك (المؤاخاة) التاريخية:

* جاء في الطبقات الكبرى لابن سعد (12/2): [أخبرنا محمد بن عمر حدثني عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه قال لما قدم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، آخي بين المهاجرين بعضهم فبعض وآخي بين المهاجرين والأنصار فلم

تكن مؤاخاة إلا قبل بدر آخى بينهم على الحق والمؤاساة فآخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بينه وبين علي بن أبي طالب]؛

* وجاء في الطبقات الكبرى لابن سعد (12/2): [أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه أن النبي، صلى الله عليه وسلم، حين آخى بين أصحابه وضع يده على منكب علي ثم قال أنت أخي ترثني وأرثك فلما نزلت آية الميراث قطعت ذاك]؛

*وجاء في الطبقات الكبرى لابن سعد (12/2): [أخبرنا محمد بن عمر قال أخبرنا موسى بن محمد بن إبراهيم عن أبيه قال محمد بن عمر وأخبرنا عبد الله بن جعفر عن أبي عون وسعد بن إبراهيم قال محمد بن عمر وأخبرنا محمد بن صالح عن عاصم بن عمر بن قتادة قالوا آخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين علي بن أبي طالب وسهل بن حنيف]

* وجاء في الدرر في اختصار المغازي والسير لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ) (ص: 20، بترقيم الشاملة آليا): [(مؤاخاة رسول الله بين المهاجرين والأنصار): وآخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بعد بنائه المسجد بين الأنصار والمهاجرين. وقد قيل إن المؤاخاة كانتٍ، والمسجد بيني، بين المهاجرين والأنصار على المواساة والحق، فكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت: ﴿وأُولُو الأرحام بعضَهم أولى ببعض في كتاب الله). روى أبو داود الطيالسي عن سليمان بن معاذ عن سماك بن حرب عن عكرمة بن ابن عباس، قال: آخِي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين أصحابه: المهاجرين والأنصار، وورث بعضهم من بعض، حتى نزلت: ﴿وَأُولُو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله﴾. وذكر سعيد بن داود، قال: بلغنا وكتبنا عن شيوخنا أنه، صلى الله عليه وسلم: آخى يومئذ بني أبي بكر الصديق وخارجة بن زيد بِن أبي زهير، وبين عمر بن الخطاب وعويم بن ساعدة، قال: ويقال بين عمر بن الخطاب ومعاذ بن عفراء. قال: وقيل أيضاً بين عمر وعتبان بن مالك، وبين عثمان بن عفان وأوس بن ثابت، وبين علي بن أبي طالب وسهل بن حنيف، وبين زيد بن حارثة وأسيد بن الحضير، وبين أبي مرثد الغنوي وعبادة بن الصامت، وبين الزبير وكعب بن مالك، وبين طلحة وأبي بن كعب، وبين سعد بن أبي وقاص وسعد بن معاذ، وبين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع، وبين عبد الله بن جحش وعاصم بن ثابت، وبين أبي حذيفة بن عتبة وعباد بن بشر، وبين عتبة بن غزوان وأبي دجانة، وبين مصعب ابن عمير وأبي أيوب، وبين ابن مسعود ومعاذ بن جبل، وبين أبي سلمة بن عبد الأسد وسعد بن خيثمة، وبين عمار وحذيفة بن اليمان، وبين أبي عبيدة ومحمد بن مسلمة، وبين عثمان بن مظعون وأبي الهيثم بن التيهان، وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء. قال الحافظ أبو عمر رضي الله عنه: ذكر هذا سنيد، ولم يسنده إلى أحد، إلا أنه بلغه. والصحيح عند أهل السير والعلم بالآثار والخبر في المؤاخاة التي عقدها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين المهاجرين والأنصار في حين قدومه إلى المدينة أنه آخى بين أبي بكر الصديق وخارجة بن زيد بن أبي زهير، وبين عمر بن الخطاب وعتبان بن مالك، وبين عثمان بن عفان وأوس بن ثابت بن المنذر أخي حسان بن ثابت. وآخى بين

على بن أبي طالب وبين نفسه، صلى الله عليه وسلم، فقال له: أنت أخي في الدنيا والآخرة. حدثنا سعيد بن نصر، قال: أنبأنا قاسم بن أصبغ قال: أنبأنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر شيبة، قال: أنبأنا عبد الله بن نمير، عن حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال لعلي: أنت أخي وصاحبي. أخبرنا محمد بن إبراهيم، قال: أخبرنا محمد بن معاوية، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن يحيى بن عبد الله النيسا بوري، وأحمد بن عثمان بن حكيم، قالا: حدثنا عمرو بن طلحة، قال: أنبأنا أسباط، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن عليا كان يقول: والله إني لأخو رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ووليه. حدثنا سعيد، قال: حدثنا قاسم، أخبرنا ابن وضاح، قال: أخبرا أبو بكر، قال: أنبأنا عبد الله بن نمير، عن العلاء بن صالح، عن المنهال، عن عباد بن عبد الله، قال: سمعت علياً يقول: أنا عبد الله وأخو رسوله، ولا يقولها بعدي إلا كذاب مفترً. وحدثنا سعيد، قال: أنبأنا أبو بكر، قال: أنبأنا عبد الله بن نمير، عن الحارث بن حضيرة، قال: حدثني أبو سليمان الجهني يعني زيد بن وهب، قال: سمعت علياً يقول على المنبر: أنا عبد الله وأخو رسوله لم يقلها أحد قبلي، ولا يقولها أحد بعدي إلا كذاب مفتر. وآخى بين جعفر بن أبى طالب وهو بأرض الحبشة ومعاذ بن جبل، وبين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع، وبين الزبير وسلمة بن سرمة بنَ وقش، وبين طلحة وكعب بن مالك، وبين أبي عبيدة وسعد بن معاذ، وبين سعد ومحمد بن مسلمة، وبين سعيد بن زيد وأبي بن كعب، وبين مصعب بن عمير وأبي أيوب، وبين عمار وحذيفة بن اليمان حليف بني الأشهل، وقد قيل بين عمار وثابت بن قيس، وبين أبي حذيفة بن عتبة وعباد بن بشر، وبين أبي ذر والمنذر بن عمرو، وبين ابن مسعود وسهل بن حنيف، وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء، وبين بلال وأبي رويحة الخثعمي حليف الأنصار، وبين حاطب بن أبي بلتعة وعويم بن ساعدة، وبين عبد الله بن حجش وعاصم بن ثابت، وبين عبيدة بن الحارث وعمير بن الحمام، وبين الطفيل ابن الحارث أخيه وسفيان بن بشر بن زيد من بني جشم بن الحارث بن الخزرج، وبين الحصين بن الحارث أخيهما وعبد الله بن جبير، وبين عثمان بن مظعون والعباس بن عبادة، وبين عتبة بن غزوان معاذ بن ماعص، وبين صفوان بن بيضاء ورافع بن المعلى، وبين المقداد بن عمرو وعبد الله بن رواحة، وبين ذي الشمالين ويزيد بن الحارث من بني حارثة بن ثعلبة بن كُعب بن الخزرج، وبين أبي سلمة بن عبد الأُسد وسعيد بن خيثمة، وبين عمير بن أبي وقاص وخبيب بن عدي، وبين عبد الله بن مظعون وقطبة بن عامر بن حديدة، وبين شماس بن عثمان وحنظلة بن أبي عامر، وبين الأرقم بن أبي الأرقم وطلحة بن زيد من بني عبد الأشهل، وبين عاقل بن البكير ومبشر بن عبد المنذر، وبين عبد الله بن مخرمة وفروة بن عمرو البياضي، وبين خنيس بن حذافة والمنذر بن محمد بن عقبة بن أحيحة بن الجلاح، وبين أبي سبرة بن أبي رهم وعبادة ابن الخَشخاش، وبين مسطح بن أثاثة وزيد بن المزين، وبين أبي مرثد الغنوي وعبادة بن الصامت، وبن عكاشة بن محصن والمجذر بن زياد البلوي حليف الأنصار، وبين عامر بن فهيرة والحارث بن الصمة، وبين مهجع مولى عمر وسراقة بن عمرو بن عطية من بني غنم بن مالك بن النجار . وقد كان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، آخي بين المهاجرين بعضهم وبعض قبل الهجرة على الحق والمواساة أيضاً، فآخى بين أبي بكر وعمر، وبين حمزة وزيد بن حارثة، وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف، وبين الزبير وعبد الله بن مسعود، وبين عبيدة بن الحارث وبلال، وبين مصعب بن عمير وسعد بن أبي وقاص،

وبين أبي عبيدة وسالم مولى أبي حذيفة، وبين سعيد بن زيد وطلحة بن عبيد الله. فلما نزل المدينة آخى بين المهاجرين والأنصار على ما تقدم ذكرنا له]؛

★ وجاء في عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير البن سيد الناس (332/١): [وكانت المؤاخاة مرتين الأولى بين المهاجرين بعضهم وبعض قبل الهجرة على الحق والمواساة آخى بينهم النبي، صلى الله عليه وسلم، فآخى بين أبي بكر وعمر. وبين حمزة وزيد بن حارثة. وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف. وبين الزبير وابن مسعود. وبين عبيدة بن الحارث وبلال. وبين مصعب بن عمير وسعد بن أبي وقاص. وبين أبي عبيدة وسالم مولى أبي حذيفة. وبين سعيد بن زيد وطلحة بن عبيد الله. وبين على ونفسه، صلى الله عليه وسلم،. قرأت على أبي الربيع سليمان بن أحمد المرجاني بثغر الإسكندرية وغيره عن محمد بن عماد قال: أخبرنا ابن رفاعة قال أخبرنا الخلعي قال: أخبرنا أبو العباس أحمد بن الحسن بن جعفر العطار وحدثنا أبو محمد الحسن بن رشيق العسكري حدثنا أبو عبد الله محمد بن رزيقI بن جامع المديني حدثنا أبو الحسين سفيان بن بشر الأسدي حدثنا علي بن هاشم بن البريد عن كثير النواء عن جميع بن عمير عن عبد الله بن عمر قال: آخي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين أصحابه فآخي بين أبي بكر وعمر وفلان وفلان حتى بقي علي عليه السلام وكان رجلا شجاعا ماضيا على أمره إذا أراد شيئًا فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (أما ترضى أَن أكون أخاكَ)، قال: بلى يا رسول الله رضيت قال: (فأنت أخي في الدنيا والآخرة) قال كثير: فقلت لجميع بن عمير: أنت تشهد بهذا على عبد الله بن عمر قال: نعم أشهد فلما نزل عليه السلام المدينة آخي بين المهاجرين والأنصار على المواساة والحق في دار أنس بن مالك فكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت وقت وقعة بدر: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَام بَعْضَهُمْ أُوْلَى بَبَعْض فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ فنسخت ذلك. وكانت المؤاخاة بعد بنائه عليه السلام المسجد. وقد قيل كان ذلكً والمسجد بيني، وقَال أبو عمرَ بعد قدومه عليه السلام المدينة لخمسة أشهر. قرئ على أبي عبد الله بن أبي الفتح المقدسي بمرج دمشق وأنا أسمع أخبركم ابن الحرستاني سماعا قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن منصور بن قبيس الغساني قراءة عليه وأنا أسمع قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد الواحد بن محمد بن أبي الحديد السلمي قال: أخبرنا جدي أبو بكر محمد بن أحمد بن عثمان قال: أخبرنا محمد بن جعفر بن محمد أبو بكر الخرائطي قراءة عليه حدثنا سعدان حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: قال المهاجرون: يا رسول الله ما رأينا مثل قوم قدمنا عليهم أحسن مواساة في قليل ولا أحسن بذلا من كثير كفونا المؤنة وأشركونا في المهنأ حتى لقد خشينا أن يذهبوا بالأجر كله قال: (لا ما أثنيتم عليهم ودعوتم لهم). وبه إلى الخرائطي حدثنا سعدان بن نصر حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن نافع عن ابن عمر قال: لقد رأيتنا وما الرجل المسلم بأحق بديناره ودرهمه من أخيه المسلم. رواه مسلم عن أبي كريب والترمذي والنسائي عن هناد كليهما عن أبي معاوية فوقع لنا بدلا عاليا لهمI. وقال ابن إسحاق آخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين أصحابه من المهاجرين والأنصار فقال: (تواخوا في الله أخوين، أخوين)، ثم أخذ بيد على بن أبي طالب فقال: هذا أخي فكان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وعلي أخوين وحمزة وزيد بن حارثة أخوين وإليه

أوصى حمزة يوم أحد . وذكر سنيد بن داود أن زيد بن حارثة وأسيد بن الحضير أخوان وهو حسن إذ هما أنصاري ومهاجري، وأما المؤاخاة بين حمزة وزيد فقد ذكرناها في المرة الأولى. (رجع إلى ابن إسحاق): وجعفر بن أبي طالب ومعاذ بن جبل أخوين (وأنكره الواقدي لغيبة جعفر بالحبشة، وعند سنيد أن المؤاخاة كانت بين ابن مسعود ومعاذ بن جبل)؛ (رجع إلى ابن إسحاق): أبو بكر بن أبي قحافة وخارجة بن زيد بن أبي زهير أخوين وعمر بن الخطاب وعتبان بن مالك أخوين وأبو عبيدة بن الجراح وسعد بن معاذ أخوين وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع أخوين والزبير بن العوام وسلمة بن سلامة بن وقش أخوين ويقال: بل الزبير وعبد الله بن مسعود . قلت: هذا كان في المؤاخاة الأولى قبل الهجرة وعثمان بن عفان وأوس بن ثابت بن المنذر أخوين وطلحة بن عبيد الله وكعب بن مالك أخوين وسعيد بن زيد وأبي بن كعب أخوين ومصعب بن عمير وأبو أيوب خالد بن زيد أخوين وأبو حذيفة بن عتبة وعباد بن بشر أخوين وعمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان أخوين ويقال: بل ثابت بن قيس بن الشماس وأبو ذر والمنذر بن عمرو أخوين، وأنكره الواقدي لغيبة أبي ذر عن المدينة وقال: لم يشهد بدرا ولا أحدا ولا الخندق وإنما قدم بعد ذلك وعنده طليب بن عمير والمنذر بن عمرو أخوين. (رجع إلى ابن إسحاق): وحاطب بن أبي بلتعة وعويم بن ساعدة أخوين وسلمان الفارسي وأبو الدرداء أخوين وبلال وأبو رويحة عبد الله بن عبد الرحمن الخثعمي أخوين. وعند سنيد بن داود فيما حكاه أبو عمر المؤاخاة بين أبي مرثد وعبادة بن الصامت وبين سعد وسعد بن معاذ وبين عبد الله بن جحش وعاصم بن ثابت بن أبي الأفلح وبين عتبة بن غزوان وأبي دجانة وبين أبي سلمة بن عبد الأسد وسعد بن خيثمة وبين عثمان بن مظعون وأبي الهيثم بن التيهان. وزاد غيره وبين عبيدة بن الحارث وعمير بن الحمام وبين الطفيل بن الحارث أخي عبيدة وسفيان بن نسر ١ بن زيد من بني جشم بن الحارث بن الخزرج وبين الحصين أخيهما وعبد الله بن جبير وبين عثمان بن مظعون والعباس بن عبادة بن نضلة وبين صفوان بن بيضاء ورافع بن المعلى وبين المقداد وابن رواحة وبين ذي الشمالين ويزيد بن الحارث من بني حارثة وبين عمير بن أبي وقاص وخبيب بن عدي وبين عبد الله بن مظعون وقطبة بن عامر بن حديدة وبين شماس بن عثمان وحنظلة بن أبي عامر وبين الأرقم بن أبي الأرقم وطلحة بن زيد وبين زيد بن الخطاب ومعن بن عدي وبين عمرو بن سراقة وسعد بن زيد من بني عبد الأشهل وبين عاقل بن البكير ومبشر بن عبد المنذر وبين عبد الله بن مخرمة وفروة بن عمرو البياضي وبين خنيس بن حذافة والمنذر بن محمد بن عقبة بن أحيحة بن الجلاح وبين سبرة بن أبي رهم وعبادة بن الخشخاش وبين مسطح بن أثاثة وزيد بن المزين وبين عكاشة بن محصن والمجذر بن ذياد حليف الأنصار وبين عامر بن فهيرة والحارث بن الصمة وبين مهجع مولى عمر وسراقة بن عمرو بن عطية من بني غنم بن مالك بن النجار . كل هذا المزيد عن أبي عمر، وقيل: كان عددهم مائة: خمسين من المهاجرين وخمسين من الأنصار. وزيد بن المزّين كذا وجد بخط أبي عمر بزاي مفتوحة وياء آخر الحروف مشددة مفتوحة. وفي أصل ابن مفوز: المِزْين مكسور الميم ساكنة الزاي مفتوحة الياء. وعند ابن هشام ابن المزني. قال ابن إسحاق فلما دون عمر الدواوين بالشام وكان بلال قد خرج إلى الشام فأقام بها مجاهدا فقال عمر لبلال: إلى من تُجعل ديوانك قال: مع أبي رويحة لا أفارقه أبدا للأخوة التي كان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عقد بيني وبينه فضمه إليه وضم ديوان الحبشة إلى خثعم لمكان بلال منهم فهو في خثعم إلى هذا اليوم بالشام. أخبرنا عبد

الرحيم بن يوسف الموصلي وغازي بن أبي الفضل الدمشقي قالا: أخبرنا عمر بن محمد بن معمر قال: أخبرنا هبة الله بن محمد قال: أخبرنا أبو طالب محمد بن محمد قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله حدثنا أبو عبد الله الحسين بن عمر الثقفي حدثنا العلاء بن عمرو الحنفي حدثنا أبوب بن مدرك عن مكحول عن أبي أمامة قال: لما آخى النبي، صلى الله عليه وسلم، بين الناس آخى بينه وبين علي. أخبرنا أبو عبد الله بن أبي الفتح فيما قرأ عليه الحافظ أبو الحجاج المزي وأنا أسمع قال له: أخبرك القاضي أبو القاسم عبد الصمد بن محمد الأنصاري قراءة عليه وأنت تسمع فأقر به قال: أخبرنا أبو بكر الحسن علي بن أحمد المالكي سماعا قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد الواحد السلمي قال: أخبرنا جدي أبو بكر محمد بن أحمد قال: أخبرنا محمد بن جعفر الخرائطي حدثنا سعدان بن يزيد حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حميد الطويل عن أنس بن مالك أن عبد الرحمن بن عوف هاجر إلى المدينة فآخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بينه وبين سعد بن الربيع فقال له: سعد يا عبد الرحمن إني من أكثر الأنصار مالا وأنا مقاسمك وعندي امرأتان فأنا مطلق أحداهما فإذا انقضت عدتها فتزوجها فقال له: بارك الله لك في أهلك ومالك. رواه البخاري من حديث حميد عن أنس أطول من هذا؟؛

* وجاء في تاريخ دمشق لابن عساكر (94/30): [أخبرنا أبو غالب وأبا عبد الله أنبأنا البنا قالا حدثنا أبو جعفر ابن المسلمة حدثنا أبو طاهر المخلص حدثنا أحمد بن سليمان حدثنا الزبير بن بكار حدثني إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني محمد بن إسماعيل أخبرني عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه قالا آخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بمكة بين أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب فلما قدم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، المدينة نقض تلك المؤاخاة إلا اثنتين المؤاخاة التي بينه وبين علي بن أبي طالب والتي بين حمزة بن عبد المطلب وزيد بن حارثة قال وحدثنا الزبير بن بكار قال وحدثنا ومحمد ابني بكار قال وحدثنا ومحمد ابني أبي أويس عن أبيه عن حزام بن عثمان الأنصاري ثم السلمي عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ثم السلمي أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حين آخى بين المهاجرين والأنصار آخى بين أبي بكر الصديق وخارجة بن زيد بن أبي زهير الخزرجي]؛

* وجاء في المفهّم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (38/21): [قال أبو عمر: والصحيح عند أهل السير والعلم بالآثار والخبر في المؤاخاة التي عقدها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين المهاجرين والأنصار حين قدومه إلى المدينة بعد بنائه المسجد على المواساة والحق، . . . إلخ]، فساقه كما سلف، ثم قال: [قلت: وقد جاء في كتاب مسلم من حديث أنس: أنه آخى بين أبي عبيدة وبين سعد بن معاذ . والأولى ما في كتاب مسلم . . . إلخ)؛

فأقول: ليس ذلك كذلك بالضرورة، فقد يكون كلام أبي عمر مبنياً على عدة روايات يؤيد بعضها بعضاً؛ مع أنه ليس ثمة مانع عقلي أو شرعي من أن يكون النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قد آخى بين أبي عبيدة وسعد بن معاذ وأبي طلحة

في نفس الوقت: والإنسان قد يكون له العديد من إخوة الدم في نفس الوقت، فهذا ها هنا كذلك؛ أو أنه قد آخى بين أبي عبيدة وسعد بن معاذ أولاً، ثم آخى بينه وأبي طلحة عندما أسلم هذا متأخراً بعض الشيء. وعلى كل حال فقد كان عدد الأنصار أكبر بكثير من عدد المهاجرين آنذاك، وكانوا يتنافسون على إيواء المهاجرين ورعايتهم: فأي عجب في أن يكون للمهاجري عدة إخوة من الأنصار؟!

فصل: متى كانت (المؤاخاة)؛ ومتى كتبت (الصحيفة)؟!

لعل في النصوص الواردة في الفصول السابقة كفاية، ومن مجموعها نستنج:

(I) — أن الصحيح أن تلك المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار لا يمكن أن تكون إلا بعد وفاة أسعد بن زرارة، رضي الله عنه، أثناء بناء المسجد بعد حوالي سبعة أشهر من مقدم النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لأنه لا يعقل أن تكون في حياته ولا يرد له ذكر فيها أصلاً، وهو سيد الأنصار، ونقيب النقباء. فكلام أبي عمر بن عبد البر: (والصحيح عند أهل السير والعلم بالآثار والخبر في المؤاخاة التي عقدها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين المهاجرين والأنصار حين قدومه إلى المدينة بعد بنائه المسجد على المواساة والحق) معقول جداً، لا سيما أن الفراغ من بناء المسجد، والاحتفال بافتتاحه، مناسبة جيدة للك الخطوة. وأيضاً لا بد أن تكون قبل بدر لأن عُبَيْدةُ بنُ الحَارثِ (بنِ المُطلِبِ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ بنِ قُصَي القُرَشِيُّ المُطلِبِيُّ) مذكور فيها، وكذلك أخوه: عُمثيرُ بنُ الْحُمَامِ (بنِ الْجَمُوحِ بْنِ زُيدٍ بْنِ حَرَام بْنِ كُفُب)، وهما قد استشهداً في بدر جميعاً، رضي الله عنهما: أخوان في الحياة، وعند الممات، ونحسب على الله أن يكونا كذلك يوم يقوم الأشهاد؛

(2) — وأن الصحيح أن تلك المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار ما كانت مكنوبة أصلاً لأن طبيعتها تنافي ذلك؛ ولأن جميع الروايات، بدون استثناء، لا تذكر وثيقة مكتوبة أصلاً. وتتبع كتب السيرة والتواريخ والحديث تظهر عدم ذكر صحيفة أو كتاب أو مجلة قبل (صحيفة الدينة) إلا:

(أ) – صحائف القرآن، ومن أشهرها الصحيفة المذكورة في إسلام عمر وفيها سورة (طه)؛ والصحيفة التي كنبها عمر بيده وبعثت بها إلى هشام بن العاص، وفيها: (يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم * وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له من قبل أن يأتيكم العذاب ثم لا تنصرون * واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم من قبل أن يأتيكم العذاب بغتة وأنتم لا تشعرون ، الآيات من سورة الزمر؛

(ب) - مجلة لقمان ، و(المجلة) ، وكذلك (السّجل) ، هي (الصحيفة) التي تلف لفًا ، أو تطوى طياً (Strd I) ، هي (الصحيفة) التي تلف لفًا ، أو تطوى طياً (المتعلّف عَدُ بن يَعْقُوبَ كما جاء في دلائل النبوة للبيه هي مخرجا (419/2): [خُبَرَنَا أَبو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ قَالَ: حَدَّثَنا أَبو الْعَبّاسِ مُحَمّدُ بن يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُ بْنِ قَالَ: فَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرُ بْنِ قَتَادَةَ اللهِ الْحَارِيُ عَنْ أَشْيَاحٍ مِنْ قَوْمِهِ، قَالُوا: قَدِمَ سُوِيْدُ بْنُ الصّامِتِ، أَحُو بَنِي عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ مَكَّةَ حَاجًا أَوْ مُعْتَمِرًا ، وكَانَ سُويْدُ يُستميهِ قَوْمُهُ فِيهِمُ الْكَامِل؛ لِسِنّهِ وَجَلَدِهِ وَشِعْرِه قَالَ: فَتَصَدّى لَهُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم، وَدَعَاهُ إلى اللهِ عَزْ وَجَلَ يُستميهِ قَوْمُهُ فِيهِمُ الْكَامِل؛ لِسِنّهِ وَجَلَدِهِ وَشِعْرِه قَالَ: فَتَصَدّى لَهُ رَسُولَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم، وَدَعَاهُ إلى اللهِ عَزْ وَجَلَ

وَإِلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ سُوْيِدْ: فَلَعَلِّ الَّذِي مَعَكَ مِثْلُ الَّذِي مَعِيَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم: «وَمَا الَّذِي مَعَكَ؟» فَقَالَ مَجَلَةُ لَقْمَانَ، يَعْنِي حِكْمَةَ لَقْمَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم: «أَعْرِضْهَا عَلَيِّ»، فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: (إنَّ هَذَا الْكَلَامَ حَسَنَ، وَالَّذِي مَعِيَ أَفْضَلُ مِنْهُ: قُرْاَنٌ أَنزَلَهُ اللهُ عَز وَجَلَّ عَلَيٍّ هُوَ هُدًى وَنُونٌ، فَتَلا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، الْقُرْانَ، وَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يَبْعُدُ مِنْهُ، وَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَقُولٌ حَسَنَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ عَلَى قَوْمِهِ، فَلَمْ يَبْعُدُ مِنْهُ، وَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَقُولٌ حَسَنَ، وَكَانَ قَتْلُهُ قَبْلَ بُعَاثٍ]؛

(ج) – صحيفة المقاطعة الظالمة الملعونة، الّتي علقتها قريش في جوف الكعبة؛ وقصتها، وقصة أكل الأرضة لها، ثم قصة نقضها مشهورة متواترة؛

(د) - الصحف التي كان النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، يعطيها الأمراء السرايا حاوية لتوجيهات معينة وهي مختومة أو ملفوفة: مثال ذلك: ما جاء في كتاب المغازي للواقدي (I3/I): [(سرّية نُخلّة): ثُمّ سرّية أَعِيرُهَا عَبْدُ اللّهِ بُنُ جَحْش إلى نَخلّة، وَيَخلّة وَادِي بُسْنَان أَبْ عَامِ فِي رَجَب عَلَى رَأْس سَبْعَة عَشَرَ شَهُرًا. قَالُوا: قَالَ عَبْدُ الله بُنُ جَحْش: دَعَانِي رَسُولُ الله، صلى الله عليه وسلم، حِينَ صَلَى العِشاء فقال: (وَافِ مَعَ الصّبْح مَعَك سِلَاحُك; أَبْعَثُك وَجُهًا)؛ قَالَ فَوَافَيْت الصّبْح وَعَلَيّ سَيْفي وَقَوْسِي وَجَعْبَتِي وَعَعِي دَرَقَتِي، فَصَلَى النبيّ، صلى الله عليه وسلم، بالناس الصّبْح ثُمّ انْصَرَف فَيَحدُنِي قَدْ سَبَقْته وَاقِفًا عِنْدَ بَابِه وَأَجدُ نَفَرًا مَعِي مِنْ قُرْشٍ. فَدَعَا رَسُولُ الله، صلى الله عليه وسلم، أُبِي بْنَ كُعْب فَدَحَل عَلَيْه فَامْنُ رَسُولُ الله، صلى الله عليه وسلم، وكَتَب كَانًا . ثُمّ دَعَانِي فَأَعْطَانِي صحيفة مِنْ أَدِيم مَعُك الله عَليه وسلم، وكَتَب كَانًا . ثُمّ دَعَانِي فَأَعْطَانِي صحيفة مِنْ أَدِيم سَرْ حَتَى السَّم الله عَليه وسلم، وكَتَب كَانًا . ثُمّ دَعَانِي فَأَعْطَانِي صحيفة مِنْ أَدِيم سِرْ حَتَى الله عَلَيه وسلم، وكَتَب كَانًا . ثُمّ دَعَانِي فَاعْطَانِي صحيفة مِنْ أَدِيم وسُلم الله أَي نَاحية ؟ فَقَالَ: (قَدْ وَسُولُ الله أَي الله عَلَيه سِرْ حَتَى الْمَالَق حَتَى إِذَا كَانَ بِسِرْ أَبْنِ ضُمَيْرَة شَرَ الْكِتَابَ فَقَرَاهُ فَإِذَا فِيهِ سِرْ حَتّى تَأْتِي فَقَالَ: (اسُلُكُ النَّجُدِيّة، وَلَو مَلكُ فَا فَافُ وَا فَافُطَ حَتَى الله عَلى هَوْلَ الله عَلَي هُولَا عَلَى هَوْلَا عَيْتَ الله عَلَي هُولَا الله عَلَق مَنْ تَبَعَل حَتَى الله وَلَو الله وَلَكَ مَنْ أَسْمُ الله وَلَو عَلَى الله عَلَى الله عَلَى هُولَا الله عَلَى هَوْلَ الله عَلَى مَنْ أَنْدَ عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى هُولُولُ الله عَلى الله عَلى الله عَلَى الله عَلى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلى الله عَلَى الله عَ

(3) - وأن الصحيح أن تلك (المؤاخاة) كانت فردية محضة: هذا الرجل، بصفته الفردية الشخصية، مع ذاك الرجل، بصفته الفردية الشخصية: لا ذكر فيها لقبائل، أو عقولة، أو حرب أو سلام. فهي تختلف اختلافاً جذريا عن (صحيفة المدينة)؛

(4) – وأن الصحيح أنه كانت هناك (المؤاخاة) قبل الهجرة بين أفراد المهاجرين، منها إخاء النبي، صلى الله عليه وعلى الله وسلم، لعلي بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليه. والأرجح أن تلك (المؤاخاة) قد نقضت بـ(المؤاخاة) في المدينة، باستثناء: إخاء النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لعلي بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليه؛ وإخاء زيد بن حارثة وحمزة بن عبد المطلب، رضوان الله وسلامه عليهما. فلا صحة لما قاله ابن تيمية، نكاية في الشيعة، مدفوعاً بالطائفية المذهبية البغيضة الملعونة.

<u>والخلاصة</u>: أنه حيثما وجدنا رواية تتكلم عن (صحيفة)، أو (كتاب) بين المهاجرين والأنصار؛ أو عن (معاقلة) أو (عقولة)؛ أو حرب أو سلام علمنا بالضرورة أنها غير هذه (المؤاخاة): فهي إذا إما (صحيفة المدينة)، أو شيء متأخر عنها، كتب بعدها: وهذا في غاية البعد.

وأبضا لا صحة لما جاء في السيرة النبوية [لأحمد أبو زيد (ص: ٦١)]: [(تاريخ كتابة وثيقة المعاهدة مع اليهود): رجّح أحد الدارسين المعاصرين أن الوثيقة في الأصل وثيقتان، ثم جمع المؤرخون بينهما: إحداهما تتناول موادعة الرسول، صلى الله عليه وسلم، لليهود، كنبت قبل موقعة بدر الكبرى، والثانية توضح النزامات المسلمين من مهاجرين وأنصار وحقوقهم وواجباتهم. وقال: (ويترجّح عندي أن وثيقة موادعة اليهود كنبت قبل موقعة بدر الكبرى، أما الوثيقة الثانية فكنبت بعدها). وقد صرحت المصادر القديمة بما يؤيد هذا الترجيح، قال أبو عبيد القاسم بن سلام: (إن الوثيقة كتبت حدثان مقدم النبي، صلى الله عليه وسلم، المدينة، قبل أن يظهر الإسلام ويقوى، وقبل أن يؤمر بأخذ الجزية من أهل الكتاب). ويقول البلاذري: (وكان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عند قدومه المدينة وَادَعَ اليهود، وكتب بينه وبينهم كتاباً واشترط عليهم أن لا يمالؤوا عدوه، وأن ينصروه على من دهمه، وأن لا يقاتل عن أهل الذمة، فلم يحارب أحداً ولم يهجه، ولم يبعث سرية حتى أَنزل الله، عز وجل: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ مُيَّا تَلُونَ بِأَنْهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرهِمْ لَقَدِيزٌ الذِينَ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بغْير حقَّ﴾) . وبذلك يوضح البلاذري أن وثيقة موادعةُ اليهود كتبتُ قبل إرسال السرايا الأولى. ومن المُعلوم أن سرية حمَزة كانتُ في رمضان من السنة الأولى للهجرة، أي قبل غزوة بدر بسنة وأيام، وكان لواء حمزة أول لواء عقده النبي، صلى الله عليه وسلم، . ويقول البلاذري في موضع آخر، وهو يتحدث عن غِزوة بني قينقاع: (وكان سببها أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لما قدم المدينة وَادَعَ يهودها، وكتب بينه وبينها كتاباً، فلما أُصاب أُصحاب بدر وقدم المدينة غانماً موفوراً، بغت وقطعت العهد). وهكذا جزم البلاذري بأن موادعة اليهود كانت قبل بدر. ويقول الطبري: (ثم أقام رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بالمدينة منصرفه من بدر، وكان قد وَادَعَ حين قدم المدينة يهودها على أن لا يعينوا عليه أحداً، وأنه إن داهمه بها عدو نصروه، فلما قتل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، من قتل ببدر من مشركي قريش أظهروا له الحسد والبغي، وأظهروا نقض العهد). في هذه الشهادات المتواترة ما يكفي للترجيح بأن وثيقة موادعة اليهود كتبت في السنة الأولى من الهجرة، ثم إن تحليل بنودها ونصوصها دل على أنها لا تعكس أي توتر في علاقة النبي، صلى الله عليه وسلم، مع اليهود، وبهذا كله تسقط دعوى الموسوعة الإسلامية، وينقض شكها]؛ انتهى.

فهذا الباحث المعاصر – غير المسمَّى – انتكست عنده الأمور زمنياً، فجعل المؤاخاة بعد بدر؛ والصحيفة قبل بدر؛ كما ارتبكت عنده الأمور موضوعياً:

(I) - فجعل للمؤاخاة - بخياله المحض - وثيقة مستقلة، خلافاً للنقول المتواترة التي لا تذكر كتابة أصلاً؛

(2) – وجعل تلك الوثيقة الخيالية إحدى الوثيقتين التي لفقها المؤرخون – بزعمه – في الصحيفة. ولو أنه قرأ نصوص (الصحيفة) المتعلقة بالمؤمنين، أي بالمهاجرين والأنصار، لما وجد فيها حرفاً يتعلق بـ(المؤاخاة) أو التوارث، أو ما شابه من الأمور الفردية؛ وإنما هي تنظيم للعلاقات القبلية الدستورية، وشؤون الأمن العام، وقضايا العقل، وفكاك الأسير، ونحو ذلك؛ (علم والموادعة) الأصلية مع اليهود، وغيرهم من جميع دول وأمم وسلطات وجماعات ومجتمعات وقبائل الدنيا، و(الاتحاد الكونفدرالي) مع قبائل اليهود الذي أنشأته الصحيفة – من العدم – إنشاءً؛

و(الموادعة) هي الحالة الأصلية التي كان النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأصحابه عليها مع العالم كله، بما فيه قريش المعتدية الآثمة، عندما وصل المدينة قبل نزول قول الله، عز وجل: ﴿أَذِنَ لِلّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنْهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ * الذينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حقّ ﴾. ف(الموادعة) هي الحالة الطبيعية الأصلية، وليست بحاجة إلى تعاقد لإنشائها. فإذا وقعت الحرب، انتهت (الموادعة)، فلا تعود حتى تنتهي الحرب بهدنة أو صلح أو اتفاقية سلام.

فرالموادعة) إذا (حال) قد يكون موجوداً، أو معدوما. فقوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (وادعوا الحبشة ما وادعوكم) يعني ضرورة: أقروا واستمروا على حال (الموادعة) ما دام الحبشة كذلك. وقول أهل السير والأخبار عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، مثلاً: (لمّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَادَعَ جَمِيعَ الْيَهُودِ الّذِينَ كَانُوا بِهَا) لا يجوز أن يفهم أنه أنشأ (موادعة) أو عقد عهداً، بل المعنى أنه أقر واستمر على حال الموادعة والمسالمة الأصلية.

ولعلنا نلاحظ ما روي عنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((إِنّهُ لَوْ قَرّ كَمَا قَرّ غَيْرُهُ مِمّنْ هُوَ عَلَى مِثْل رَأْيهِ مَا اُغْتِيلَ، وَلَكِنّهُ نَالَ مِنّا الأَّذَى وَهَجَانَا بِالشّعْرِ، وَلَمْ يَفْعَلْ هَذَا أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلاَّ كَانَ لَهُ السّيْفُ)) يؤكد قولنا هذا بدون زيادة أو نقصان: فلا ذكر فيه أصلاً لعهد أو ميثاق خرقه كعب بن الأشرف، وإنما هو لم يستمر ويقر على (الموادعة) كما أقر واستمر غيره؛

وقد فطن لبعض هذا الإمام ابن القيم، رحمه الله، أحكام أهل الذمة (1404/2) فقال: [وَهُوَ غَلَطْ لِأَنَ هَذِهِ الْمُرْأَةُ كَانَتُ مُوادَعَةً مُهَادَنَةً؛ إذِ النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، لمّا قَدِمَ المَدينة وَادَعَ جَمِيع الْيُهُودِ الَّذِينَ كَانُوا بِهَا مُوَادَعَةً مُطْلَقَةً، وَلَمْ يَضُربُ عَلَيْهُمْ جَزَيْةً، وَهَذَا مَشْهُورٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِمَنْزِلَةِ النّوَاتُر بَيْنَهُمْ. قَالَ الشّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللّهُ تَعَالَى: (لَمْ أَعْلَمْ مُخَالِفًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِمَنْزِلَةِ النّوَاتُر بَيْنَهُمْ. قَالَ الشّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللّهُ تَعَالَى: (لَمْ أَعْلَمْ مُخَالِفًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِمَنْزِلَةِ النّوَاتُو الْمَدِينَةَ وَادَعَ يَهُودَ كَافَةً عَلَى غَيْرِ جَزِيةٍ)، وَهُو كَمَا قالَ الشّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللّهُ تَعَالَى، وَذَلِكَ أَنَ الْمَدِينَةَ كَانَ فِيمَا حَوْلَهَا ثَلَائُهُ أَصْنَافٍ مِنَ الْيُهُودِ: بَنُو قَيْنُقَاعَ، وَبُنُو النّويَير، وَقُلُو قُرَيْظَةً. وَكَانَ بَنُو قَيْنُقَاعَ وَبُنُو النّويير، وَلِلْكَ أَنَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ حُلْفَاءَ الْأَوْسُ، فَلَمَا قَدِمَ النّبِيُّ، صلى الله عليه وسلم، هَادَهُمْ وَوَادَعَهُمْ وَالْقَوْمُ النّبِي كُنُو النّبَوير، وَلَكَ أَلْهُ اللهُ عَلَيه حَلّى إِللهُ عَلَيه وَالمَعْ مُنْ اللّهُ عَلَيه وَالْمُولِينَةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ حُلْفَاءَ النَّضِيرُ ثُمَّ قُرْيَظَةً إِنْ كَانَ قد خانه التوفيق في بعض الللهَاظ، مثل النَهُود وَاذَا حَارَبَ ثُمَّ وَعُلْ الْهُ عَلَى عَلْسُمُ عَلَى عَلْمَ وَلَا الْمَاطَ، وَلَا اللهُ عَلْمُ مَا كَانْ ثمة قتال أصلاً، حتى تكون بعده هدنة، ولعل هذه إنما هي مجرد (زلة) لفظية.

وأما ما ذكر الأستاذ أحمد أبو زيد من أقوال المؤرخين فأكثره إما باطل، وإما غير منتج:

(1) - فقول أبي عبيد القاسم بن سلام: (إن الوثيقة كتبت حدثان مقدم النبي، صلى الله عليه وسلم، المدينة، قبل أن يظهر الإسلام ويقوى، وقبل أن يؤمر بأخذ الجزية من أهل الكتاب)، فكلام غامض فكلمة (حدثان) لا تفيدنا تحديداً زمنياً معتبراً؛ والإسلام إنما ظهر وقوي بحق بعد هزيمة الأحزاب: فصار النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، يغزو الناس ولا يغزونه؛ وما ندري متى أُمِرَ بأخذ الجزية؛ وقوله: (أخذ الجزية من أهل الكتاب) تكرار للخطأ المشهور: والحق أن الجزية تأخذ حتى من المشركين، ومنهم المجوس، كما هو في حديث النعمان بن مقرن في صحيح مسلم، وغيره؛

(2) — قول البلاذري: (وكان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عند قدومه المدينة وَادَعَ اليهود، وكتب بينه وبينهم كتاباً واشترط عليهم أن لا يمالؤوا عدوه، وأن ينصروه على من دهمه، وأن لا يقاتل عن أهل الذمة، فلم يحارب أحداً ولم يهجه، ولم يبعث سرية حتى أنزل الله، عز وجل: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ الذِينَ أُحْرِجُوا مِنْ وَلِم يبعث سرية حق﴾) فكلام متناقض لأنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لم يكن مأذونا له بالقتال أصلاً قبل نزول الآية، ولم يكن بعد في حالة حرب مع أحد، ولم يكن هناك توقع أن يدهم أحد المدينة أصلاً: فهذه الفقرات من كلامه: (واشترط عليهم أن لا يمالؤوا عدوه، وأن ينصروه على من دهمه)، التي تلخص بعض ما جاء في (الصحيفة) لا ترد، ولا محل لها في ذلك الوقت؛ وأشنع من ذلك جملته: (وأن لا يقاتل عن أهل الذمة)، إن لم تكن خطاً مطبعياً: فأولاً لم يكن هناك أصلاً (أهل ذمة)، وثانياً: كيف ينصروه على من دهمهم، ولا ينصرهم على من دهمهم؟؟!!

(3) — قول البلاذري عن غزوة بني قينقاع: (وكان سببها أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لما قدم المدينة وَادَعَ يهودها، وكتب بينه وبينها كتاباً، فلما أصاب أصحاب بدر وقدم المدينة غانماً موفوراً، بغت وقطعت العهد) أيضاً لا معنى له لأن الموادعة كانت هي الأصل، فلا تحتاج إلى تعاقد أو كتاب؛ وكعب بن الأشرف هو أول من بغى وحارب وقطع الموادعة كما أسلفنا بالنقول المتواترة؛ ثم كتبت (الصحيفة)، ليس للموادعة، وإنما لإنشاء (اتحاد كونفدرالي)؛ ثم خرجت بنو قينقاع من الاتحاد وحاربت، فبنو النضير ثم خانت قريظة.

(4) — وقول الطبري: (ثم أقام رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بالمدينة منصرفه من بدر، وكان قد وَادَعَ حين قدم المدينة يهودها على أن لا يعينوا عليه أحداً، وأنه إن داهمه بها عدو نصروه، فلما قتل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، من قتل بدر من مشركي قريش أظهروا له الحسد والبغي، وأظهروا نقض العهد) يكاد أن يتطابق مع كلام البلاذري آنفاً، والرد عليه كذلك، إلا أنه أحسن بكثير: فلم يجزم بأن (الموادعة) القديمة، السابقة لبدر، كانت كتاباً، كما زلت القدم بالبلاذري؛ وليس في نصه ما يعادل الجملة المنكرة: (وأن لا يقاتل عن أهل الذمة) . على أن عبارة الإمام الطبري: (نقض العهد)، غير موفقة، فما ثمة عهد أو عقد متقدم أصلا، وإنما هي (الموادعة) الأصلية: اللهم إلا إذا اعتبرنا قبولها، والالتزام بها (عهداً) ضمنيا؟!

وأما قول أحمد أبو زيد: [في هذه الشهادات المتواترة ما يكفي للترجيح بأن وثيقة موادعة اليهود كتبت في السنة الأولى من الهجرة، ثم إن تحليل بنودها ونصوصها دل على أنها لا تعكس أي توتر في علاقة النبي، صلى الله عليه وسلم، مع اليهود، وبهذا كله تسقط دعوى الموسوعة الإسلامية، وينقض شكها]، ففيه أخطاء فاحشة، بل قاتلة:

(I) — أقوال المؤرخين لا تسمى (شهادة) إلا إذا كانت من شاهد عيان معاصر، وإلا فهي مجرد (رأي) بني على معلومات أو مقدمات صحيحة أو خاطئة. وكثرة الآراء المتطابقة أو المتشابهة لا تسمى (تواتراً)، وليس لها قيمة (تواتر الشهادات) الإثباتية؛

(2) — بعض الدساتير قد تكون كتبت بعد حرب أهلية، ومع ذلك فإن نصوصها لا تعكس أي توتر بين الأطراف لأن قصد الستور هو تنظيم الدولة (الوحدوية أو الاتحادية)، وليس تأريخ التوتر والنزاع السابق على الكتابة، أو التذكير به: فلا معنى إذا للجملة (لا تعكس أي توتر في علاقة النبي، صلى الله عليه وسلم، مع اليهود)؛ والعكس صحيح أيضاً فليست كتابة دستور كونفدرالي، أو معاهدة دولية، بذاتها دليلاً على وجود حالة توتر أو حرب قبلها: هذا قد يكون أو لا يكون؛ وإنما يعرف هذا من قرائن تاريخية أخرى مستقلة عن الوثيقة محل النظر نفسها، أو من نصوص في الوثيقة تشير إلى انهاء المنازعات، أو وقف القتال، أو معالجة مشاكل التعويضات والديات، وما شابه ذلك؛

والأستاذ أحمد أبو زيد يريد الرد على دعوى الموسوعة الإسلامية، التي صاغها هو قبل ذلك بقليل، في السيرة النبوية لأحمد أبو زيد (ص: 70)، كالتالمي: [بعد أن ذكرت الموسوعة ما ينطوي عليه عقد تلك المعاهدة من سياسة نبوية حكيمة، وبعد أن أشارت إلى أن ابن إسحق حفظ نص تلك المعاهدة، قالت: هذا النص يبدو أنه لا يرجع في تاريخ كتابته إلى السنة الأولى من الهجرة، لأنه يعكس العلاقات المتوترة بين النبي، صلى الله عليه وسلم، واليهود].

والحق أن نص (صحيفة المدينة) إنما كتب في أوائل السنة الثالثة للهجرة، بدليل ما أسلفناه من النقول التاريخية، وقد أصابت الموسوعة ها هنا؛ وأما استدلال المستشرقين – الذين هم كتبة الموسوعة – على ذلك بأن النص (يعكس العلاقات المتوترة بين النبي، صلى الله عليه وسلم، واليهود)، فليس بمقنع، ولا محل له: وقد أطلق القوم لخيالهم العنان ها هنا: والتأريخ إنما هو أحداث ووقائع مضت، لا بد من أخذ خبرها من شهود العيان، وسجلات المعاصرين، وليس بالخيالات أو حتى الاستنتاجات المنطقية. نعم: ملاسات كتابة الصحيفة تكشف أنها إنما كتبت لوقوع توتر في العلاقات مع بعض اليهود – كعب بن الأشرف بالذات – ولكن ليس في نصها ما يشير من قريب ولا بعيد إلى أي توتر سابق!

الباب الثاني: نص الصحيفة

🗱 فصل: نص صحيفة المدينة

* كما جاء في «السيرة النبوية» بتهذيب ابن هشام، المشهورة باسم سيرة ابن هشام (٥٥١/١): [قال أبنُ إسْحَاق: وَكنبَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، كِنَابًا بَيْنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ، وَادَعَ فِيهِ يَهُودَ وَعَاهَدَهُمْ وَأَقرَهُمْ عَلَى دِينِهُمْ وَأَمْوَالِهُمْ وَشِرَطُ لَهُمْ وَاشْتَرَطُ عَلْيُهِمْ: سِنْم اللهِ الرَّحْمَن الرَّحِيَمُ هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَبِّدٍ النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، بَيْنَ المُؤْمِنينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قَرِّيش وَيَثْرُبَ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ فلحِقَ بِهِمْ وَجَاهِدَ مَعَهُمْ إنْهُمْ أُمَّة وَاحِدُةٌ مِنْ دُونِ النّاس. المُهَاجرُونَ مِنْ قَرَّيش عَلَى رْبَعَتِهمْ يَتَعَاقَلُونَ؟ً وَبُنُو عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمْ الأُولِي، كُل طَائِفَةٍ تَهْدِي عَانِيَهَا بِالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ المُؤْمِنِينَ وَبُّنُو سَاعِدَةَ عَلى رِبْعَتِهمْ يَتِعَاقَلُونَ مَعَاقِلْهُمْ الْأُولِي، وَكُلِ طائِفةٍ مِنْهُمْ تفدِي عَانِيَهَا بِالمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ المُؤْمِنِينَ وَبَنُو الحَارِثِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُوْنَ مَعَاقِلَهُمْ الأَولِي، وَكُلِ طائِفةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بالمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو جُشَم عَلَى رُبْعَتِهُمْ يَتَعَاقِلُونَ مَعَاقِلِهِمْ الأَوْلِي، وَكُلَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفَ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو النّجَارِ عَلَى رُبْعَتِهمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الأُولِيْ، وَكُل طائِفةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ نَيْنَ المُؤْمِنِينَ وَبُنُو عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ عَلِي رُبْعِتِهُمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلهُمْ الأُولِي، وَكُل طائِفةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ المُؤْمِنينَ وَبُنُو النّبيتِ عَلَى رُبْعَتِهمْ يَتِعَاقلُونَ مَعَاقِلُهُمْ الأُولِي، وَكُل طائِفةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بالِمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو الأَوْسِ عَلِي رْبَعَتِهمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلِهُمْ الأَوْلِي، وَكُل طائِفةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ نَبْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفرَجًا بَيْنَهُمْ أَنْ يُعْطُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقَل، [قَالَ اْبْنُ هِشَامَ: الْمُفْرِحُ الْمُنْقَلَ بِالدِّمْنِ وَالْكَثِيرُ الْعِيَالِ. قَالَ الشَّاعِرُ: إذاً أَنتَ لَمْ تُبْرَحْ تَوَدِّي أَمَانَةٌ *** وَتَحْمِلُ أَيْخُرَى أَفْرَحَنْك الْوَدَائِعُ]. وَأَنْ لَا يُحَالِفَ مُؤْمِنَ مَوْلَى مُؤْمِن دُوَنَهُ. وَإِنّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتّقِينَ عَلَى مَنْ بَغَى مِنْهُمْ أَوْ ابْتَغَى دَسِيعَةَ ظُلْم أَوْ إَثْمَ أَوْ عُدُواَنِّ، أَوْ فَسَادٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ جَمِيعًا، وَلَوْ كَانَ وَلَدَ أَحَدِهِمْ. وَلَا يَقْتُلُ مُؤْمِنَا مُؤْمِنَا فِي كَافِر. ۗ وَلَا يُّنصُّرُ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِن . وَإِنّ ذِمَّةُ اللَّهِ وَاحِدَةٌ يُجيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ. وَإِنّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضَهُمْ دُونَ النّاس. وَإِنّهُ مَنْ تَبعَنَا مِنْ يَهُودَ فإنّ لهُ النّصْرَ وَاللَّسْوَةَ غَيْرَ مَطْلُومِينَ وَلا مُتنَاصِرينَ عَليْهِمْ. وَإنّ سِلمَ المُؤْمِنِينَ وَاحِدَةٌ لا يُسَالمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنِ فِي قِتال فِي سَبيل اللهِ إلا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْل بَيْنَهُمْ. وَإِنَّ كُلِّ غَازَيَةٍ غَزَتْ مَعَنَا يُعْقِبُ بَعْضِهَا بَعْضًا. وَإِنَّ المُؤْمِنِينَ يُبِيعٌ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْض بِمَا نَالَ دِمَاءَهُمْ فِي سَبيل اللهِ. ۚ وَإِنَّ المُؤْمِنِينَ المُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَن هُدًى وَأقوَمِهِ. وَإِنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكِ مَالًا لِقَرْشِ وَلَا نَفْسَهَا ،ّ وَلَا يَحُولُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِنَ. وَإِنَّهُ مَنْ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتَلًا عَنْ بَيْنَةٍ فَإِنَّهُ قَوَدٌ بِهِ إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيّ الْمَقْتُول. وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَةٌ وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ إِلَّا قِيَامٌ عَلَيْهِ. وَإِنَّهُ لَا يَحِلَّ لِمُؤْمِنِ أَقَرّ بِمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَآمَنَ باللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرَ أَنْ يَنْصُرَ مُحْدِرُقًا وَلَا ُيُؤُويِهِ وَأَنْهُ مَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَّبُهُ يَوْمُ القِيَامَةِ. وَلَا يُؤْخَذَ مِنْهُ صَرْفَ ْ وَلَا عَدْلُ. وَإِنْكُمْ مَهْمَا اخْتَلْفَتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فإنّ مَرَدّهُ إلى اللهِ عَزّ وَجَل وَإلى مُحَمّدٍ، صِلى الله عليه وسلم. . وَإِنّ اليّهُودُ نيْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنيُنَ مَا دَامُوا مُحَارَبينَ . وَإِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّة مَعَ الْمُؤْمِنِينَ لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ وَلِلْمُسْلِمَيْنِ دِينُهُمْ مَوَالِيهِمْ وَأَنفَسُهُمْ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثْمَ فَإِنْهُ لَا يُوتِغُ إِلَّا نفسَهُ وَأَهْل بَيْتُهِ وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي النَّجَّارِ مِثْلُ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ وَإِنَّ لِيَهُودُ بَنِي الحَارَثِ مِثْلُ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ؛ وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي سَاعِدَةَ مَا

لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ؛ وَإِنّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَمِ مِثِل مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ؛ وَإِنّ لِيَهُودِ بَنِي الْأَوْس مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ وَإِنّ لِيَهُودِ بَنِي ثَعْلَبَةً مِثْلُ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، إِلَا مَنْ ظَلْمَ وَأَثْمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتِغُ إِلَا نَفْسَهُ وَأَهْلُ بَثْيَةٍ وَإِنَّ جَفَنَةً بَطَنٌ مِنْ أَعْلَبَةً كَأَنْفُسِهُمْ وَإِنّ لِبَنِي الشَّطْنَةِ مِثْلٍ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَإِنَّ الْبِرِّ دُونَ الْأِثْمِ وَإِنَّ مَوَالِيَ ثَعْلَبَةَ كَأَنْفُسِهِمْ وَإِنّ بِطَانَةَ يَهُودَ كَأَنْفُسِهِمْ وَإِنّهُ لَا يُخْرَجُ مِنْهُمّْ أَحَدُ إِلَّا بِإِذِن مُحَمَّدٍ، صلى اللهِ عليه وسَلِمٍ، وَإِنهُ لَا يُبْحَجِزُ عَلَى ثَأْر جُرْخٌ وَإِنهُ مَنْ فِتُكَ فَبنفسِهِ فَتُكَ وَأَهْلَ بَبْتِهِ إِلَا مِنْ ظَلَمَ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَبْرٌ هَذَا؛ وَإِنَّ عَلَى الْيَهُودِ نَفْقَتُهُمْ وَالنِّصِيحَةُ وَالبّرّ دُونً الإثم وَإِنَّهُ لَمْ يَأْثُمُ امْرُؤٌ بَجِلِيفِهِ وَإِنَّ النَّصْرَ لِلْمَظْلُومِ وَإِنّ اليُّهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ المُؤْمِنيِنَ مَا دِامُوا مُحَارَبينَ وَإِنّ يَبْرِبَ حَرَامٌ جَوْفُهَا لِأَهْلَ هَذَهِ الصّحِيفَةِ وَإِنَّ الجَارَكَالنّفس غَيْرَ مُضَاّرٌ وَلَا آثِمٌ وَإِنَّهُ لَا تَجَارُ حُرْمَةٌ إِلَّا بإِذَن أَهْلِهَا، وَإَنَّهُ مَا كَانَ نَبْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ أَوْ اَشْتِجَار يُخَافُ فَسَادُهُ فَإِنَّ مَرَدَّهُ إلى اللَّهِ عَزَّ وَجَل وَإِلَى مُحَمَّدٍ رَسُول اللهِ، صلى الله عليه وسَلم، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَتقى مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفةِ وَأُبَرِّهِ وَإِنَّهُ لَا تَجَارُ قَرَّيِشْ وَلِا مَنْ نَصِرَهَا . وَإِنَّ بَيْنَهُمْ النِّصُرَ عَلَى مِنْ دَهَمَ يَثْرِبَ، وَإِذَا دُغُوا إلى صُلح يُصَالِحُونَهُ وَيَلْبَسُونِهُ فَإِنَّهُمْ يُصَالِحُونَهُ وَيَلْبَسُونَهُ وَإِنَّهُمْ إِذَا دُعُوا إِلَى مِثْلِ ذَلِكِ فَإِنَّهُ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا مَنْ حَارَبَ فِي الدّبنِ عَلَى كُل أَنَّاسٍ حِصَّتُهُمْ مَنْ جَانِبِهِمْ الذِّي قِبَلَهُمْ وَإِنَّ يَهُودَ الْأَوْسِ، مَوَالِيَهُمْ وَأَنفَسَهُمْ عَلَى مِثْلِ مَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصِّحِيفَةِ. مَعَ الْبِرَّ الْمَحْضِ؟ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصّحِيفَةِ. (قَالَ ابْنُ هِ شَام: وُيْقَالُ مَعَ الْبِرِّ الْمُحْسِنُ مِنْ أَهْل هَذَهِ الصّحِيفَةِ). قَالَ ابْنُ إِسْجَاقِ: وَإِنّ الْبِرّ دُونَ الْإِثْم لَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِنّا عَلَى نَفْسِهِ ۗ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَصْدِرَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبْرِّهِ وَإِنَّهُ لَا يَحُولُ هَذَا الْكِنَابِ ُ دُونَ ظَالِم وَآثُمُ وَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنْ وَمَنْ قَعَدٍ آمِنٌ بالمَدِينَةِ، إلا مَنْ ظُلَمَ أَوْ أَثِمَ وَإِنّ اللهَ جَارٌ لِمَنْ بَرّ وَاتَّقَى، وَمُحَمّدٌ رَسُولَ اللهِ، صلى ألله عُليَه وسلم]؛ وهي كذا نصا بأحرَفها في سيرة ابن هشام [ت طُه عبد الرؤوف سعد (١٥٥/٤)]؛ وفي تهذيب سيرة ابن هشام لعبد السلام هارون (ص: 150، بترقيم الشاملة آليا)؛ وفي شرح السيرة المسمى بالروض الأنف (الطبعة الأولى – دار إحياء التراث العربي، بيروت) (1/11/4)؛ وكذا في البداية والنهاية للإمام ابن كثير (2/3/3)؛ البداية والنهاية [ط هجر (556/4)]؛ وفيما لا يعد ولا يحصى من المراجع.

وقد أخذ ابن إسحاق هذا مكنوباً من عثمان بن محمد بن عثمان بن الأخنس بن شريق، برهان ذلك: الله الحافظ، حدثنا أبو العبّاس مُحمّدُ بنُ يَعْقُوب، الله الحافظ، حدثنا أبو العبّاس مُحمّدُ بنُ يَعْقُوب، حدثنا أحْمدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الحافظ، حدثنا أبو العبّاس مُحمّدُ بن يَعْقُوب، حدثنا أحْمدُ بن عَبْدِ اللهِ الحَافظ، حدثنا أَحْمَدُ بن عُثْمَان بن الأختس بن حدثنا أحْمَدُ بن عُثْمَان بن الأختس بن المحرق، قال: أخذتُ مِنْ الله عَمرَ بن الخطاب رضي الله عنه هذا الكتّاب، كان مَقْرُونًا بكتّاب الصّدقة الذي كتّب عُمرُ الله عَمرُ الله الرّحِيم، هذا كتّابٌ مِنْ مُحمّدٍ النّبي، صلى الله عليه وسلم، بنن المُسْلِمِين والمُؤْمِنِينَ مِنْ قُريش وَيُشِ وَمُوَنَّ بَيْنَ المُسْلِمِينَ والمُؤْمِنِينَ مِنْ قُريش وَمُونَ بَيْنَ المُسْلِمِينَ والمُؤْمِنِينَ مِنْ قُريش وَمُونَ بَيْنَ المُؤْمِنِينَ (ثُمَّ أَمَةٌ وَاحِدَةٌ دُونَ النّاس. الْمُهَاجِرونَ مِنْ قُريش عَلَي رَبْعِهمْ بِيعَاقَلُونَ بيئهُمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، أَهُمْ أَمّةٌ وَاحِدَةٌ دُونَ النّاس. الْمُهَاجِرونَ مِنْ قُريش عَلَي رَبْعِهمْ بِيعَاقَلُونَ بيئهُمْ وَجَاهِدَ مَعَهُمْ، أَهُمْ أَمّةٌ وَاحِدَةٌ دُونَ النّاس. الْمُهَاجِرونَ مِنْ قُريش عَلَي رَبْعِهمْ بِيعَاقَلُونَ بيئهُمْ وَجَاهِدَ مَعُهُمْ، أَهُمْ أَمَةٌ وَاحِدَةٌ دُونَ النّاس. الْمُهَاجِرونَ مِنْ قُريش عَلَي رَبْعِهمْ بِيعَاقَلُونَ بيئهُمْ وَمُونِ وَالْقِهمْ بِالْمُعْرُوفِ وَالْقِسُطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ (ثُمَّ وَبُو عَوْفٍ عَلَى رَبْعَهمْ يَتَعَاقُلُونَ مَعَاقِلُهُمُ الْأُولِي، وَكُلُ طَافِقَة تَعْدِي عَلَي الله عَلَي وَلِكَارِهُ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَة، ثُمَّ بَنِي الْمُعْرَوفِ وَالْقِسُطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ (ثُمَّ بَنِي الْنَاسِةُ الله عليه والله الرَّولِينَ الله عُلْمُونِينَ (ثُمَّ بَنِي النَّولِينَ النَّولِينَ النَّولِينَ النَّولِينَ الْمُؤْمِنِينَ اللهُ عَلَى وَاللهُ وَالله المُعْرَوفِ وَالْقَلُهُمْ أَنْ يُعْولُونَ وَاللهُ اللهُ عَلَى: (وَإِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَرْكُونَ مُؤْمُونَ مُنْ عَرْفُونَ مُؤْمِنِينَ الْمُؤْمِنِينَ وَلُونَ اللهُ عُلُولُ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُعْرَفُونَ وَلُونَ اللهُ عُنْهُ اللهُ عَلَى وَلِينَ اللهُ عَلَى الله عَلَى الله عليه الله

بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلِ)]؛ قلت: وسنتكلم عن صحة هذا الإسناد في فصل مستقل.

* وقال ابن سيد الناس في عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير (330/1) بعد أن ساق فص «صحيفة المدينة» لابن إسحاق: [هكذا ذكره ابن إسحاق، وقد ذكره ابن أبي خيثمة فأسنده: حدثنا أحمد بن جناب أبو الوليد حدثنا عيسى بن يونس حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو المزني عن أبيه عن جده أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار فذكره بنحوه]؛ وهذه طريق مستقلة، تمام الاستقلال، عن طريق رواية ابن إسحاق؛ وقد استغنى ابن سيد الناس عن ذكر نص ابن أبي خيثمة بنص ابن إسحاق مما يدل تطابقهما، أو تقاربهما . وما زال ذلك الجزء من التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة مفقوداً ، للأسف الشديد .

وجات بعض فقرات (الصحيفة) من رواية كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني من طرق مستقلة:

* فقد جاء في السنن الكبرى للبيهقي [وفي ذيله الجوهر النقي (1680/106/8)]: [وَرَوَى كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ أَنَهُ قَالَ: كَانَ فِي كِتَابِ النّبِيّ، صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ كُلُّ طَائِفَة تَفْدِي عَائِيهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّ عَلِي الْمُؤْمِنِينَ أَنُ لاَ يَتْرَكُوا مُفْرَحًا مِنْهُمْ حَتَى يُعْطُوهُ فِي فِذَاءٍ أَوْ عَقْلَ». أَخْبَرَنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرُ الْقَاضِي قَالاً حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إسْحَاقَ الصَّغَانِي أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرُ الْقَاضِي قَالاً حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إسْحَاقَ الْصَغَانِي أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو عَنْ أَبِي إسْحَاقَ هُو الْفَزَارِيّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ فَذَكَرَهُ. ﴿ عَالَ الأَصْمَعِيّ فِي الْمُفْرَحِ بِالْحَاءِ: هُو الذِي قَدْ أَفْرَحَهُ الدِّي قَدْ أَفْرَحَهُ اللّهِ فَذَكَرَهُ. ﴿ عَلَيْ اللّهِ فَذَكَرَهُ . ﴿ عَلَى اللّهُ فَذَكَرَهُ . ﴿ عَنْ اللّهُ فَذَكَرَهُ اللّهِ فَذَكَرَهُ . ﴿ عَلَى اللّهُ فَذَكَرَهُ . ﴿ عَلَيْ اللّهُ فَذَكُوهُ . ﴿ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ فَذَكُوهُ . ﴿ عَلَى اللّهُ فَذَكُوهُ . ﴿ عَلَى اللّهُ فَذَكُوهُ مَنْ اللّهُ مَنْ كُولُولُ عَلَى اللّهُ فَذَكُوهُ . ﴿ عَلَى اللّهُ فَذَكُوهُ اللّهُ مُعْمَى فَي الْمُفْرَحِ بِالْحَاءِ : هُو الذِي قَدْ أَفْرَحُ بِاللّهِ فَذَكُوهُ . ﴿ عَلَى اللّهُ عَلْمُ الْمُفْرَحِ بِالْحَاءِ : هُو الذِي قَدْ أَفْرَادُ عَنْ كُولُولُ الْقُولُ الْمُقْلِعُ الْمُعْرِقُ عَنْ الْحَالَاقِ الْمُعْمَى فَي اللّهُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الللهُ عَلَيْمُ اللّهُ الْعَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ الْعُولُ الْمُؤْمِ الْمُعْرَادُ اللّهُ عَلَى الْمُؤْمِ اللّهُ الْمُؤْمِ اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ الْمُؤْمُ اللّهُ اللّهُ الْمُعْمِى أَلْهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الْمُؤْمِ الللّهُ الللّهُ اللّهُ الللهُ الللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ ا

- وجاء في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (1442/2/2): [قَالَ أَبُو بَكْرِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، عَنْ النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، قَالَ: لا يُتْرَكُ مُفْرَخٌ فِي اللّهِ عَنْهُ، عَنْ النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، قَالَ: لا يُتْرَكُ مُفْرَخٌ فِي اللّهِ عَنْهُ، عَنْ النّبيّ، يُقَالَ: أَفْرَحَهُ الدَّينُ إِذَا أَثْقَلُهُ، ويُرْوَى بِالْجِّيمِ اللّهِ عَلْمَ اللّهُ عَنْهُ، عَنْ أَيْمُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ عَنْهُ اللّهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ اللّهُ عَلْهُ الللّهُ عَلْهُ اللّهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلْهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّ

ـ وجاء في إتحاف الخيرة المهرة (378/3)/2933): [(باب لا يترك دين إلا قضي) – قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّنَّنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدّهِ، عَنِ النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، قَالَ: لاَ يُترَكُ مُفْرَحٌ فِي الإِسْلامِ، أَوْ قَالَ: مُفْرَجٌ. هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، لِضَعْفَ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ الله.

* وجاء في معجم الطبراني مشكولا (13512/435/14): [حدثنا إبرَاهِيمُ بن دُحَيْم، حَدَّثَنا أَبِي، حَدَّثَنا مَرْوَانُ بنِ مُعَاوِيَة، عَنْ كَثِيرِ بن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ عَوْف، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم: مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلا عَدْلا، مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلَا، وَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللّهِ وَغَضَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَقْبَلُ اللّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا.

* وجاء في خلق أفعال العباد للبخاري (ص: 75/79، بترقيم الشاملة آليا): [حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا إسحاق بن جعفر بن محمد، حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، أن النبي، صلى الله عليه وسلم، كتب: «وإنكم ما اختلفتم في شيء فإن مرده إلى الله وإلى محمد»]؛

* وهي في الأموال للقاسم بن سلام (ص: 518/260) مِن طِريق ثالثة مستقلة، تمام الاستقلال، عن سابقتيها: [حَدَّثِنِي يَحْيَىِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكْيْرٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِح، قَالًا: حَدَّثْنَا اللَّيثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُفَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَن ابْن شِهَاب، أَنُّهُ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولً اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، كَنَبَ بهذا الْكِتَابِ: هَذَا الْكِتَابُ مِنْ مُحَمَّدٍ النِّبيّ رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قَرْشِ وَأَهْلِ يَشْرِبَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ، فَلَحِقَ بِهِمْ، فَحَلَّ مَعَهُمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ: أَنَّهُمْ أُمَّةٌ وَإِنَّحِدَةٌ دُونَ النَّاسِ وَالْمُهَاجِرُونَ مِنْ قَرْبِش – قَالَ ابْنُ بُكَثْيِر: عَلَى رَبْعَاتِهِمْ، [قَالَ أَبُوَ عُبَيْدٍ: وَالمَحْفُوطَ عِنْدَنَا رَبَاعَتِهِمْ]، يَتَعَاقَلُونَ بَيْنَهُمْ مَعَاقِلْهُمُ الأَولِي – [وَقَالِ عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ صَالِح: رِبَاعَتِهُم] – وَهُمْ يَفِدُونَ عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَبَنُو عَوْفٍ عَلَى رَبَاعَتِهُمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمُ الأُولَى، وَكُلُ طائِفةٍ مِنْهُمْ تفدِي عَانِيَهَا بَالمَعْرُوفِ بَيْنَ المُؤْمِنِينَ. وَبُنُو الحَارِثِ بْنُ الْحِزْرَجِ عَلَى رِبَاعَثِهُمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمُ الأَولِي، وَكُلُ طائِفةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ المُؤْمِنِينَ. وَبُنُو سِـَاعِدَةَ عَلَى رَبَاعَتِهُمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمُ الأَولِي، وَكُلَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبُنُو جُشَم عَلَى رَبَاعَتِهُمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلهُمُ الأَولِي، وَكُلَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو النَّجَارِ عَلَى رَبَّاعَتِهمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمُ الأَولِي، وَكُلُ طَائِفةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالقِسْطِ وَالمَعْرُوفِ بَيْنِ المُؤْمِنِينَ وَبَنُو عَمْرو بْن عَوْفٍ عَلِي رَبَاعَتِهُمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلْهُمُ الأُولِي وَكُلُ طِائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالمُعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو النبيتِ عَلَيَ رَبَاعَتِهمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الأُولِي، وَكُلُ طائِفةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بالِمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَبُنُو الأَوْسِ عَلَى رَبَاعَتِهمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الأَولَى وَكُلَ طائِفةٍ مِنْهُمْ تَفدِي عَانِيَهَا بِالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ المُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ المُؤْمِنِينَ لا يَتْرُكُونَ مُفرَحًا مِنْهُمْ أَنْ يُعِينُوهُ بِالمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقل، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ أَيْدِبِهِمْ عَلَى كُل مَنْ بِغَي وَابْتَغَى مِنْهُمْ دِسْيَعَةَ ظُلم أَوْ إِثْم، أَوْ عُدْوَان أَوْ فَسَادٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ جَمِيعِهِ، وَلُوْ كَانَ وَلَدَ أَحَدٍهِمْ؛ لَا يَقِيَلَ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِرِ، وَلَا يُبْصُرُ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ؛ وَالْمُؤْمِنُونَ بَعْضَهُمْ مَوَالِي بَعْض دُونَ النَّاس؛ وَأَنْهُ مَنْ تَبعَنَا مِنَ اليَهُودِ فَإِنَّ لَهُ المَعْرُوفَ وَالأَسْوَةَ غَيْرَ مَظلَومِينَ، وَلَا مُتَّنَاصِرٌ عَلَيْهِمْ؛ وَأَنَّ سِلمَ المُؤْمِنِينَ وَاحِدِّ،ً وَلَا نِيسَالِمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبيلِ اللَّهِ، إِلَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْل ِ بَيْنَهُمْ؛ وَأَنَّ كُلُّ عَازَيَةٍ غَزَتْ يُعْقِبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا؛ وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هَٰذَا وَأَقْوَمِهَ؛ وَأَنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكَ مَالًا لِقَرَّيشِ وَلَا يُعِينُهَا عَلَى مُؤْمِنٍ؛ وَأَنَّهُ مَنِ اعْتَبَط مُؤْمِنًا قَتْلًا فَإِنَّهُ قَوَذِ ، إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيُّ الْمَقْتُول بِالْعَقْل، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهَا كَافَةً؛ وَأَنَّهُ لَا يَحِلُ لِمُؤْمِن أَقَرَّ بِمَّا فِي هَذِهِ الصَّجِيفَةِ أَوْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمُ اِلْآخِرِ أَنْ يَنْصُرَ مُحْدِثًا أَوْ يُؤْوِيَهُ فَمَنْ نِصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَّبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُقْبَلَ مِنْهُ صَرْفُ ٚوَلا عَدُٰل؛ وَأَنْكُمْ مَا اخْتَلفَتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فإنّ حُكمَهُ إلى اللّهِ تَبَارَك وَتعَالى وَإلى الرَّسُول، صَلَى الله عليه وسلم،

وَأَنَّ الْيُهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ، وَأَنَّ يَهُودَ بِنِي عَوْفٍ وَمَوَالِيُهُمْ وَأَفْسُهُمْ أَمَّةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَيْنُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَمْم، فَإِنَّهُ لَا يُوِعَ إِلَّا فَسُهُ وَأَهْلَ يَشِهِ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بِنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بِنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بِنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بِنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بِنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ اللَّهُ وَلَى اللَّهِ وَاللَّهُ مَا لَيَهُمْ النَصْرُ عَلَى مَنْ وَهَمَ يَرْبَ وَالْهُمْ إِذَا وَعُوا الْيَهُودَ إِلَى صُلْحٍ حَلِيفٍ لَهُمْ فَإِلَى اللّهِ وَاللَّهُمْ مُ وَاللَّهُمْ وَاللَّهُمْ وَالْوَلُومُ وَالْكُومِ وَالْكُومِ وَالْهُمْ وَالْمُ مُونِ وَالْمُومِ وَالْمُومُ وَاللَّهُمْ مَنَ وَاللَّهُمْ وَالْمُومُ وَالْمُومُ وَالْمُومُ وَاللَّهُمْ مَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَا مَنْ حَارَبَ الدِينَ وَعَلَى كُلِّ أَلْسُ حِصَمْهُمْ مِنَ النَفْقَةِ، وَأَنَّ يَهُودَ الْأَوْسُ وَمَوَالِيهُمْ وَاللَّهُمْ مَنَ اللَّهُ عَلَى الْمُومِينَ مَنْ وَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَا مَنْ حَلَى اللَّهُ عَلَى أَلُومُ مِنْ وَالْمَالِمُ وَالْمُ مُؤْمُ مِهْذِهِ الصَحِيفَةِ وَأَرْقِ، لَا يَحُولُ الْكَحَابُ وَقَلَ ظَلِمَ وَأَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَا مَنْ حَرَبُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَا مَنْ حَلَى اللَّهُ مِنْ اللَّهُ عَلَى أَلْمُومُ مَنْ مَنْ حَرَبُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ وَالَّهُمْ مِؤَوْهِ الْمَالِمُ وَالْمُومُ وَاللَّهُ مِلْ اللَّهُ وَلَا اللَّهُ مِلْ اللَّهُ وَالَالَهُمْ مَا لَكُومُ اللَّهُ وَل

وقَالَ أَبُو عُبَيْدِ معقباً: [وَوُلُهُ: بَنُو فَلَانَ عَلَى رَبَاعَتِهِم الرَّاعَةُ هِيَ الْمُعاقِلُ؛ وَقَدْ يُقَالَ: فَلَانْ رِبَاعَةُ وَقُومُه، إِذَا كَانَ الْمُتَقَلَدُ وَالْمَوْمِ وَالْمُوْمِ وَالْمَوْمِ وَالْمَعْمُ وَالْمَوْمِ وَالْمَوْمُ وَالْمَوْمُ وَالْمَوْمِ وَالْمَوْمِ وَالْمَوْمُ وَالْمَعْمُ وَالْمَوْمُ وَالْمَوْمُ وَالْمَوْمُ وَالْمَوْمُ وَالْمَوْمُ وَالْمَوْمُ وَالْمُومُ وَالْمُومُ وَالْمُومُ وَالْمَوْمُ وَالْمَوْمُ وَالْمَوْمُ وَالْمَوْمُ وَالْمَوْمُ وَالْمَوْمُ وَالْمُومُ وَلَمُومُ وَالْمُومُ وَالْمُ

* وهي في الأموال لابن زنجويه (2/466/2) من واحدة من طرق أبي عبيد: [حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِح، حَدَّثِنِي اللَّيثُ، حَدَّثِنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنْهُ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، كُتَبَ بِهَذَا الْكِتَابِ: «هَذَا كِتَابٌ

مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ، صِلِي الله عليه وسلم، بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرُيش وَأَهْل يَثْرِبَ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ فَلُحِقَ بِهِمْ، فَحَلَّ مَعَهُمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، أَنْهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ دُونِ النَّاسِ. المُهَاجِرُونِ مِنْ قَرْشِ عَلِي رِبَّاعَتِهِمْ، يَتَعَاقَلُونِ بَيْنَهُمْ مِعَاقِلُهُمُ اللَّولِي، وَهُمْ يَفْدُونَ عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَإَلْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو عَوْفٍ عَلَى رِبَاعَتِهِمٌ، يَتِعَاقَلَهِنَ مَعَاقِلَهُمُ الأَولِي، وَكُلَ طِائِفةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبُنُو الْخِزْرَجِ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمُ الْأُولَىِ، وَكُلَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تُفْدِي عَانِيهَا بالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ نَبْنَ المُؤْمِنِينَ، وَبُنُو سَاعِدَةَ عَلَى رَبَاعَتِهُمْ يَتُعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمُ الأُولِي، وَكُلُ طائِفةٍ مِنْهُمْ تفدي عَانِيَهَا بالمَعْرُوفِ ُوَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو جُشَم عَلَى رَبَاعَتِهِمْ، يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلْهُمُ الأُولِي، وَكُلِّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ نَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبُنُو النّجَار عَلَى رَبَاعَتِهمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلْهُمُ الأَولِي، وَكُلُ طائِفةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بالمَعْزُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنينَ وَبُنُو عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلْهُمُ الأَولِي، وَكُلُ طائِفةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بَالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبُنُوِ النّبِيَتِ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُهُنَ مِعَاقِلَهُمُ الأَولِي، وَكُلَ طِائِفةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنِ الْمُؤْمِنِينَ وِبَنُو أَوْس عَلَى رَبَاعَتِهمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمُ الْأُولَى، وَكُلِّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفَدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنِّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْزُكُونَ مُفْرَحًا مِنْهُمْ، أَنْ يُعِينُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقَل؛ وَلَا يُجَالِفُ مُؤْمِنْ مَوْلِى مُؤْمِنِ دُونَهُ؛ وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُتَقِينَ عَلَى مَنْ يَغَى مِنْهُمْ، أَو ابْتَغَى دَسِيعَةَ ظُلَّم أَوْ إِثْمَ أَوْ عُدْوَان أَوْ فَسَأَدٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ أَيدِيَهُمْ عَلَيْهِمِ جَمِيعِهِمْ وَلَوْ كَانِ وَلَدَ أَحَدِهِمْ؛ لًا يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُؤْمِنًا فِي كَافِرٍ؛ وَلَا يُنْصَرُكَافِراً عَلَى مُؤْمِنٍ، وَالْمُؤْمِنُونَ يَعْضَهُمْ مَوَالِي بَعْضِ دُونِ النّاسِ، وَأَنْهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنَ اليَهُودِ، فَإِنَّ لَهُ الْمَعْرُوفَ وَالْأَسْوَةَ غُيْرَ مَظَلُومِينَ وَلَا مُتَنَاصِرٍ عَلْيُهِمْ، وَأَنِّ سِلمَ المُؤْمِنِينَ وَاحِدٌ، وَلا يُسِالُمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنِ فِي قِتالِ فِيَ سَبيلِ اللَّهِ، إِنَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدِل ِبَيْنَهُمْ، وَأَنَّ كُلُّ غَازَيةٍ غَزَتْ يَعْقُبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنً هُدًى وَأَقْوَمِهِ، وَأَنهُ لا يُجِيرُ مُشْرِكٍ مَالًا لِقَرْيِشٍ، وَلَا يُعِينُهَا عَلَى مُؤْمِن، وِأَنَّهُ مَنِ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتَلًا عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوَدٌ، إِلَّا أَنْ يُرْضِيَ وَلِيَّ الْمَقْتُولِ بِالْعَقْلَ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَةً، وَأَنْهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنِ أَقَرَّ بِمَا وَفِي هَذِهِ الصِّحِيفَةِ، أَوْ آمَنَ بِاللَّهِ وَإِلَيْوْمِ الآّخِرِ، أَنْ يَنْصُرَ مُحْدِثًا وَلَا يُؤْوِيَهُ، فَمَنْ نَصَرَهُ أَوْ آَوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللّهِ وَغَضَّبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْف ْوَلَا عَدْلْ، وَأَنْكُمْ مَا اخْتَلْفَتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَالِنَّ حُكْمَهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُول، وَأَنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ، وأَنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أَمَّة مِنَ المُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمُ وَلِلمُؤْمِنِينَ دِينُهُمْ، وَمَوَالِيهِمْ وأنفُسُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظلمَ وَأَثْمَ فَإِنْهُ لاَ يَوْتِغُ إِلاَّ نفسَهُ وأَهْل بَبْيِهِ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي النَّجَّارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي الحَارِثِ مِثْلُ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَم مِثْلُ مَا لِيُهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي سَاعِدَةَ مِثْل مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ الأَوْسِ مِثْلَ ذَلِكِ، إِنَّا مَنْ طَلَمَ، فَإِنَّهُ لَا يَوْتِغُ إِنَّا نَفْسِيَهُ وَأَهْلَ بِثْيِتِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَا بِإِذِنِ مُحَمَّدٍ، صلى الله عليه وسِلم، عَلَى اليَهُودِ نَفْقَتُهُمْ، وَعَلِي الْمُسْلِمِينَ نَفْقَتُهُمْ؛ وَأَنَ بْيْنَهُمُ النَّصِْرَ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هِذَهِ الصَّحَيفَةِ؛ وِأَنَّ بْيْنَكُمُ النَّصِيحَ وَالنَّصِيحَةَ وَالنَّصِرَ لِلْمَظْلُومِ، وَأَنَّ الْمَدييَةَ جَوْفَهَا حَرَمٌ لِأَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَأَنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ جَدَثٍ أَو اشْتِجَار يُخَافُ فَسَادُهُ، فَإِنَّ أَهْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى مُحَمَّدٍ النّبيِّ، وَأَنِّ بَيْنَهُمُ النِّصْرَ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرِبَ، وَأَنَّهُمْ إِذَا دَعَوُا اليّهُودَ إِلَي صُلح ّحَليفٍ لَهُمْ بِاللَّسِوَةِ فَأَنْهُمْ يُصَالِحُونَهُ وَإِنْ دَعَوْنَا إليَ مِثل ذلِكَ فإنّ لَهُمْ عَلَى المُؤْمِنِينَ، إلاَ مَنْ حَارِبَ الدّينَ، وَعَلَى كُلّ أَنَاسُ حِصّتُهُمْ مِنَ النّفقةِ، وَأَنّ يَهُودُ الأَوْسِ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنفُسَهُمْ مَعَ البرَّ المُحْسِن مِنْهُمْ، مِنْ أَهْلَ هَذِهِ الصّحِيفةِ وَأَنّ بَنِي الشّطَنَةِ بَطّنٌ مِنْ جَفنَة، وأنّ البرّ دُونَ الإثم، وَلَا يَكسِبُ

كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، وَأَنَ اللَّهَ عَلَى أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبَرِه، لَا يُحَوّلُ الْكِنَابُ عَنْ ظَالِمٍ وَلَا آثِمٍ، وَأَنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنٌ، وَمَنْ قَعَدَ بِالْمَدِينَةِ أَمِّنَ أَبِرَ الْأَمْنِ، إِلَّا ظَالِمًا وَآثَمًا، وَأَنَ أَوْلَاهُمُ بِهَذِهِ الصَّحِيفَةِ الْبَرُ الْمُحْسِنُ»]؛ ونص الإمام أبي عبيد مطابق لنص الإمام ابن زنجويه، باستثناء فقرة واحدة عند الإمام ابن زنجويه كأنها سقطت من نص الإمام أبي عبيد. وهناك أكثر من عشرة فروق بين نص هذين الإمامين، ونص الإمام ابن إسحاق، الذي هو نص السيرة الأتم المعتمد. ولعل مقارنة النصين في جدول هي أفضل أسلوب لبيان حقيقة قولنا هذا:

جدول الصحيفة المقارن

	•		
	ض الإمامين أبي عبيد وابن زنجوبه	نص ابن إسحاق	
OI	هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ، صلى الله عليه	هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، صلى الله عليه	OI
	وسلم، بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قَرَّيْشٍ وَأَهْلِ يَثْرِبَ،	وسلم، بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَرِّيْشٍ وَيُشْرِبَ	
	وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلَحِقَ بِهِمْ، فَحُلَّ مَعَهُمْ وَجَاهَدٌ مَعَهُمْ، أَنْهُمْ أُمَّة	وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلَحِقَ بِهِمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، أَنْهُمْ أُمَّة	
	وَاحِدَةٌ مِنْ دُونِ النَّاسِ	وَاحِدُةٌ دُونَ النَّاسِ	
02	الْمُهَاجِرِونَ مِنْ قُرِّشِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ، يَتَعَاقَلُونَ	الْمُهَاجِرِونَ مِنْ قُرِّيشٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ بَيْنَهُمْ	02
	َيْنِيَهُمْ مُعَاقِلَهُمُ اللَّولِي، وَهُمْ يَفِدُونَ عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ	وَهُمْ يَفِذُونَ عَانِيَهُمْ بِٱلْمَعْرُوفَ وَٱلقِسْطِ بَيْنَ	
	وَالقِسْطِ بَيْنَ المُؤْمِنِينَ	الْمُؤْمِنِينَ	
03	وَالْقِسْطِ بَیْنَ الْمُؤْمِنِینَ وَبِنُو عَوْفٍ عَلِٰی رِبَاعَتِهِمْ، پَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَی، وَكُلُ	المُؤْمِنِينَ وَبُعْتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى،	03
	طائِفةٍ مِنْهُم تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُم تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ	
		وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
04	وَّبُنُو (الحارِث بن) الْخَزْرَجِ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ	وَبُنُو الْحَارِثِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ بَيْعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمْ	
	مَعَاقِلْهُمُ الأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ	الأُولِي، وَكُل طِائِفَةٍ مِنْهُم تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ	
	وَالقِسْطِ مَيْنَ المُؤْمِنِينَ،	وَالقِسْطِ نَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
05	وَالقِسْطِ نَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْقِسْطِ نَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبُنُو سِنَاعِدَةً عِلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُ		05
	طائفةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ		
	المُؤْمِنِينَ،		
06	الْمُؤْمِنِينَ، وَبُنُو ِجُشَمٍ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ، يَتِعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُ	وَبُنُو جُشِمٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلِهِمْ الْأُولَى،	
	طائفةٍ مِنْهُمٌ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	وَكُل طَائِفَةً مِنْهُمْ تَفَدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ	
		وَالقِسْطِ نَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	

07			07
0/		وَبُنُو النَّجَّارِ عَلَى رُبْعَتِهُمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمُ الأَولِي،	07
	طائفةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ المُؤْمِنِينَ	وَكُلُ طَائِفَةً مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ	
	, , , , ,	وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
08	وَبُنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ	وَبُنُو عِمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَلِي رِبْعَتِهِمْ يَتْعَاقَلُونَ	08
	الأُولِي، وَكُلُ طَائِفةٍ مِنْهُمْ تَفَدِّي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ	مَعَاقِلُهُمْ الأُولِي، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُم تَفْدِي عَالِيَهَا	
	كَيْنَ المُؤْمِنِينَ	ىالمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ نَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
09	َيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبُنُو النَّبِيتِ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمُ الْأُولَى، وَكُلُ	وَبُنُو النّبيتِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمْ الْأُولَى،	09
	طائفةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ نَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	وَكُلِ طَائِفَةٍ مِنْهُم تَفَدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ	
		وَالْقِسْطِ مَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
IO	وَبُنُو أَوْس عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمُ الْأُولَى، وَكُلُ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	وَبُنُو الْأَوْسِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى،	10
	طائفةٍ مِنْهُمْ تَفْدِيَ عَانِيْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ نَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفَدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ	
	,	وَالْقِسْطِ نَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
II	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا مِنْهُمْ أَنْ يُعِينُوهُ بِالْمَعْرُوفِ	وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا مِنْهُمْ أَنْ يُعْطُوهُ	II
	فِي فِدَاءِ أَوْ عَقْل،		
12	وَأَنْ لَا يُحَالِفَ مُؤْمِنْ مَوْلَى مُؤْمِنٍ دُونَهُ (عند ابن زنجويه	وَأَنْ لَا يُحَالِفَ مُؤْمِنٌ مَوْلَى مُؤْمِنٍ دُونَهُ	12
	فقط)	, , , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	
13	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ أَيْدِيهِمْ عَلَى كُلِّ مِنْ بِغَى وَاثْبَغَى	وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينِ عَلَى مَنْ بَغِي مِنْهُمْ أَوْ ابْتَغَى	13
	مِنْهُمْ دِسْيَعَةٍ ظِلْمِ أَوْ إِثْمٍ، أَوْ عُدْوَانِ أَوْ فِسَادٍ بَيْنَ	دُسِيعَة ظُلْمِ أُوْ إِثْمِ أُوْ عُدْوَانِ، أَوْ فَسِيَادٍ بَيْنَ	
	الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ جَمِيعِهِ، وَلُو كَانَ وَلَدَ أَحَدِهِمْ	الْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ جَمِيِّعًا، وَلُوْكَانَ وَلَدَ	
		أُحَدِهِمْ	
14	لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِر	وَلَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِر	14
15	وَلَا يَنْصُرُ (مُؤْمِن ٌ) كَافِرًا عَلَى مُؤْمِن	وَلَا يَنْصُرُ (<mark>مُؤْمِن</mark> ٌ) كَافِرًا عَلَى مُؤْمِن	15
16		وَإِنَّ ذِمَّةَ اللَّهِ وَاحِدَةٌ بُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ	16
17	وَالْمُؤْمِنُونَ يَعْضُهُمْ مَوَالِي نَعْضَ دُونَ النَّاسِ	وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ نَعْضُهُمْ (مَوَالِي بَعْض) دُونِ النَّاسِ.	17
18	وَأَنَّهُ مَنْ تَبَعَنَا مِنَ الْيَهُودِ فَإِنَّ لَهُ الْمَعْرُوفَ وَالْأَسْوَةَ غَيْرَ		18
	مَظْلُومِينَ، وَلَا مُتَناصَرٌ عَلَيْهِمْ	مَظْلُومِينَ وَلَا مُتَنَاصَرِينَ عَلَيْهِمْ	

19	وَأَنَّ سِلْمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدْ، وَلَا يُسَالِمُ مُؤْمِنْ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي	وَإِنَّ سِلْمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدَةٌ لَا يُسِالُمُ مُؤْمِنٌ دُونَ	19
	قِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدُلِّ بَيْنَهُمْ	مُؤْمِنٍ فِي قِتَالَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّا عَلَى سَوَاءٍ	
		وَعَدُّلِ نَيْنَهُمْ	
20	وَأَنَّ كُلُّ عَازِيَةٍ غَزَتْ يُعْقِبُ يَعْضَهُمْ يَعْضًا	وَإِنَّ كُلُّ غَازَيَةٍ غَزَتْ مَعَنَا نُعْقِبُ يَعْضُهَا يَعْضًا	20
21		وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ بُبِئُ بَغْضُهُمْ عَلَى بَعْض بِمَا نَالَ	21
		دِمَاءَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ	
22	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنَ هَذَا وَأَقْوَمِهِ وَأَنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكُ مَالًا لِقُرَّيْسٍ وَلَا يُعِينُهَا عَلَى مُؤْمِنٍ	وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هُدًى وَأَقْوِمِهِ	22
23	وَأَنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقُرِّيشِ وَلَا يُعِينُهَا عَلَى مُؤْمِن	وَإِنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقُرِّيشٍ وَلَا نَفْسَهَا، وَلَا	23
		يَحُولُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِن	
24	وَأَنَّهُ مِن اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قُتُلًا فَإِنَّهُ قَوَدٌ، إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيُّ	وَإِنَّهُ مَنْ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قُتْلًا عَنْ بَيْنَةٍ فَإِنَّهُ قَوَدٌ بهِ	24
	المَقتول بالعَقل		
25	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهَا كَافَّةً	وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَةٌ وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ إِلَّا قِيَامٌ	25
		عَلَيْهِ	
26	وَأَنَّهُ لَا يَحِلُ لِمُؤْمِنِ أَقَرَّ بِمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ أَوْ آمَنَ بِاللَّهِ	وَإِنَّهُ لَا يِحِلَّ لِمُؤْمِنٍ أَقَرَّ بِمِا فِي هَذِهِ الصِّحِيفَةِ	26
	وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَنْصُرَ مُحْدِثًا أَوْ يُؤْوِيَهُ	وَأَمْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ ٱللَّاخِرِ أَنْ يَنْصُرَ مُحْدِثًا وَلا	
		ُوُّوبِهِ.	
27	فِمَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وَغَضَبِهِ إِلَى يَوْمِ	وَأَنهُ مَنْ نَصَرَهُ أَوْ آَوَاهُ فِإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وَغِضِبَهُ	27
	القِيَامَةِ، لَا يُقْبَلِ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلِ	يَوْمَ القِيَامَةِ. وَلَا يُؤْخَذ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْل	
28	وِأَنْكُمْ مَا اخْتَلْفَتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ حُكَمَهُ إِلَى اللَّهِ	وَإِنَّكُمْ مُهْمَا اِخْتَلِفَتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى	28
	تَبَارَكُ وَتَعَالَى وَإِلَى الرَّسُولِ، صلى الله عليه وسلم،	اللهِ عَزَّ وَجَل وَإِلَى مُحَمَّدٍ، صلى الله عليه	
		وسلم،	
	0 9 0/2	0 9 0	
29	وَأَنِّ اليَهُودَ بُنْفِقُونَ مَعَ المُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ،	وَإِنَّ الْيَهُودَ نُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارَبِينَ	29
30	وَأَنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفِسَهُمْ أُمِّة مِنٍ الْمُؤْمِنِينِ،	وَإِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّة مَعَ إِلْمُؤْمِنِينَ لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ	30
	لِليَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلمُؤْمِنِينَ دِينُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظَلَّمَ وَأَثْمَ، فَإِنَّهُ لَا	وَلِلْمُسْلِمَيْنِ دِينُهُمْ مَوَالِيهِمْ وَأَنْفُسُهُمْ الِا مَنْ ظلمَ	
	ُوتِغ إِلَا نَفْسَهُ وَأَهْلِ بَيْتِهِ	وَأَثْمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتِغُ إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ يُثِيِّهِ	
31	وَأَنِّ لِيَهُودِ بَنِي النِّجَّارِ مِثْلٍ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ	وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي النَّجَّارِ مِثْلٍ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ	31
32	وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي الحَارِثِ مِثْلِ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ،	وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي الحَارِثِ مِثْلُ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ	32

			1
33	وَأُنَّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَمَ مِثْلُ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفِ	وَإِنَّ لِيَهُودِ يَنِي سَاعِدَةً (مِثْل) مَا لِيَهُودِ يَنِي عَوْفٍ	33
34	وأُنَّ لِيَهُودِ بَنِي سَاعِدَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ	وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَم مِثْلُ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ	34
35	وَأَنَّ لِيَهُودِ الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، إِنَّا مَنْ ظُلَمَ	وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ	35
	فَإِنَّهُ لَا نُوتِغُ إِلَّا نَفُسَهُ وَأَهْلَ نَبْتِهِ		
36		وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي ثَعْلَبَةً مِثْلً مِا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، إِنَّا	36
		مَنْ ظُلَمَ وَأَثِمَ فَإِنَّهُ لَا نُوتِغُ إِنَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ	
61	وَأَنَّ مِنِي الشَّطْنَةِ مَطْنٌ مِنْ جَفْنَةً	وَإِنَّ جَفْنَةَ نَطْنٌ مِنْ ثَعْلَبَةً كَأَنْفُسِهِمْ	37
61	وَأَنَّ بَنِي الشَّطْنَةِ بَطْنٌ مِنْ جَفْنَةً	وَإِنَّ لِيَنِي الشَّطْنَةِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ	38
62	وَأَنَّ الْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ فَلَا يَكْسِبْ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ	وَإِنَّ الْبِرِّ دُونَ الْإِثْمِ	39
40		وَإِنَّ مَوَالِيَ ثَعْلَبَةً كَأَنَّهُ سِهِمْ	40
41		وَإِنَّ طَانَةَ نَهُودَ كَأَنْفُسِهِمْ	41
42	وَأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ، صلى الله عليه	وَإِنَّهُ لَا يَخْرَجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِنَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ، صلى	42
	وسلم،	الله عليه وسلم،	
43	وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرُ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ		43
44		وَإِنَّهُ لَا نُنْحَجَزُ عَلَى ثَأْرِ جُرْحٌ	44
45		وَإِنَّهُ مَنْ فَتَكَ فَبِنَفْسِهِ فَتَكَ وَأَهْلِ بَيْتِهِ إِنَّا مِنْ ظُلَّمَ	45
46		وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَنَّرٌ هَذَا	46
47		وَإِنَّ عَلَى الْيَهُودِ نَفْقَتُهُمْ وَالنَّصِيحَةُ وَالْبِرِّ دُونَ الْإِثْم	47
48		وَإِنَّهُ لَمْ مَا ثُمُّ امْرُؤٌ بَحِلِيفِهِ	48
49	وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصِيحَةُ وَالنَّصْرَ لِلْمَظْلُومِ	وَإِنَّ (بَيْنَهُمُ النَّصِيحَةُ وِ) النّصْرَ لِلْمَظْلُوم	49
50		وَإِنَّ الْبِهُودَ نُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارَبينَ	50
51	وَأَنَّ الْمَدِينَةَ جَوْفُهَا حَرَمٌ لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ،	وَإِنَّ بَثْرِبَ حَرَامٌ جَوْفُهَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصّحِيفَةِ	51
52		وَإِنَّ الْجَارَكَالْنَفْسِ غَيْرَ مُضَارِّ وَلَا آثِمْ	52
53		وَإِنَّهُ لَا تُجِارُ حُرْمَةٌ إِنَّا بِإِذْنِ أَهْلِهَا	53
54	وِأَنَّهُ مَا كَانَ بِيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ يُخِيفُ	وَإِنَّهُ مَا كَانَ بَيْنِ أَهْلِ هَذِهِ الصّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ	54
	فُسَادُهُ فَإِنَّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى مُحَمَّدِ النَّبِيّ	أَوُّ اشْتِجَار يُخَافُ فُسَادُهُ فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزّ	

		وَجَلَّ وَإِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، صلى الله عليه	
		وسلم،	
55		وَإِنَّ اللَّهُ عَلَى أَتْقَى مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأُبَرِّهِ	55
56		وَإِنَّهُ لَا تُجَارُ قُرُّشٌ وَلَا مَنْ نَصَرَهَا	56
57	وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرُ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرِبَ	وَإِنَّ بَيْنَهُمْ النَّصْرَ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرِبَ	57
		, "1 1 ,	
58	وَأَنَّهُمْ إِذَا دَعُوا الْيَهُودَ إِلَى صُلْحِ حَلِيفٍ لَهُمْ فَإِنَّهُمْ	وَإِذَا دُعُوا إِلَى صُلِحٍ يُصَالِحُونَهُ وَيُلْبَسُونَهُ فَإِنَّهُمْ	58
	اُصَالِحُونهُ،		
59	وَإِنْ دَعَوْنَا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَاإِنَّهُ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ الدّبِنَ، وَعَلَى كُلِّ أَنَاسٍ حِصَّتُهُمْ مِنَ النَّفَقَةِ،	وَإِنَّهُمْ إِذَا دَعُوا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَهُمْ عَلَي	59
	حَارَبَ الدِّينَ، وَعَلَى كُلِ أَنَاسٍ حِصَّتُهُمْ مِنَ النَّفقةِ،	الْمُؤْمِنِينَ اللَّا مَنْ حَارَبَ فِي الدِّينِ عَلَى كُلِّ أَنَاسٍ	
	,	حِصَّتُهُمْ مِنْ جَانِبهِمْ الذِي قِبَلَهُمْ	
60	وِأَنَّ يَهُودَ الْأَوْسِ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ مَعَ الْبَرِّ الْمُحْسِنِ مِنْ	وَإِنَّ يَهُودَ الأَوْسِ، مَوَالِيَهُمْ وَأَنفُسَهُمْ عَلَى مِثْلٍ مَا	60
	أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفةِ		
		هَذِهِ الصَّحِيفةِ	
61	وَأَنَّ يَنِي الشَّطَبَةِ يَطِنُ مِنْ جَفنَةً		61
62	وَأَنَّ الْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ فَلَا يَكْسِبْ كَاسِبْ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ	وَإِنَّ الْبِرِّ دُونَ الْإِثْمِ لَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى	62
	, , , ,	مسف	
63	وِأَنَّ اللَّهَ عَلَى أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبْرِّهِ،	وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبَّرِّهِ	63
64	لَا يَحُولُ الْكِتَابُ دُونَ ظَالِمِ وَلَا آثَم،	وَإِنَّهُ لَا يَحُولُ هَذَا الْكِتَابُ دُونَ ظَالِم وَآثِم	64
65	وَأَنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنْ، وَمَنْ قَعَدَ بِالْمَدِينَةِ أُمِّنَ أُبَرُّ الْأُمْنِ، إِلَّا	وَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنْ وَمَنْ قَعَدَ آمِنْ بِالْمَدِينَةِ، إِنَّا مَنْ	65
	ظَالِمًا وَآثَمًا	ظُلُمَ أَوْ أَثِمَ	
66	وَأَنَّ أَوْلَاهُمُ بِهَذِهِ الصَّحِيفَةِ الْبَرُّ الْمُحْسِنُ		66
		وَإِنَّ اللَّهَ جَارٌ لِمَنْ بَرِّ وَاتَّقَى، وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ،	67
		صُلى الله عليه وسلم،	

🗱 فصل: النص المحرر

وإذا تأمنا النصين السابقين، وتخيرنا الألفاظ الأكثر وضوحاً ودقة، مع زيادة ما ورد من ألفاظ مهمة في أحدهما، مثل: [وَإِنّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ (مَوَالِي بَعْضُ) دُونَ النّاسِ]، أو [إِنّا أَنْ يَرْضَى وَلِيّ الْمَقْتُولِ (بِالْعَقْلِ)]؛ أو ما تقتضيه ضرورة السياق لدفع أي وهم، مثل: [وَلَا يَنْصُرُ (مُؤْمِنٌ) كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ]، بدلاً من: (وَلَا يَنْصُرُ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ)، فإننا نتحصل على النص المحرر النّالي:

جدول النص المحرّر

יו ווו ריי בי ווו בי בי או מיי בי ווו בי בי או וויי בי ווו וויי בי ווו וויי בי ווו וויי בי וווי וויי בי וווי ו	
الباب الأول: تعرف الأمه، وإنساء (النابعية) الإسلامية	
الباب الأول: تعرف الأمة، وإنشاء (التابعية) الإسلامية هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ، صلى الله عليه وسلم، بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنْ قُرِّيشٍ وَيَشْرِبَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلَحِقَ همْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، أَنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ دُونَ النَّاسِ	OI
بهمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، أَنْهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةٌ دُونَ النَّاسِ	
الْمُهَاجِرِونَ مِنْ قَرَيْشٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أُو: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاقَلُونَ بَيْنَهُمْ وَهُمْ يَفِدُونَ عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْنُهُ	02
المومنين وَبُنُو عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أُو: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُم تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ نَنْ: الْأُنْهُمْ: :	03
ِينْ سُرِرَيْن وَيُنُو الْحَارِثِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أُو: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ مِنْهُم تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَنُذَ وَ الْحَارِثِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أُو: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ مِنْهُم تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ	04
والفسط بين المؤمنين	
وَبُنُو سَاعِدَةَ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أو: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ وَبُنُو سَاعِدَةَ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أو: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ	05
يَّنِ الْمُؤْمِنِينَ .	
قَ وَبُنُو جُشَمٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أُو: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلهِمْ الْأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ وَ بَنُودُ جُشَمٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أُو: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلهِمْ الْأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ	06
ىن المؤمنين	
ِينَ مُسْوَرَيِنَ وَبُنُو النَّجَّارِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أُو: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ وَ مِنْ رُوْهِ مِنْ مُوْهِ مِنْ مُوْهِ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِمْ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِمْ اللَّهِ عَلَيْه	07
ِين الْمُؤْمِنِين وَبُنُو عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أُو: رِبَاعَتِهِمْ) يَتْعَاقَلُونَ مَعَاقِلُهُمْ الْأُولَى، وَكُلَّ طَائِفَةٍ مِنْهُم تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ كَانَّةُ مُنْ أَنْ أَنْ أَنْ أَنْ مَنَ	о8
اللسيط لد الموقيد	
وَبُنُو النّبيتِ عَلَى رُبْعَتِهِمْ (أُو: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ مِنْهُم تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ	09
أَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	

وَبُنُو الْأَوْسِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أُو: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ	10
كَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
الباب الثاني: التزامات المسلمين، والتناصر بينهم	
وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُتْرَكُونَ مُفْرَحًا مِنْهُمْ أَنْ يُعْطُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْل.	II
وَأَنْ لَا يُحَالِفَ مُؤْمِنْ مَوْلَى مُؤْمِن دُونَهُ	12
وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَي مَنْ بَغَى مِنْهُمْ أَوْ ابْتَغَى دَسِيعَةَ ظُلْمٍ أَوْ إِثْمٍ أَوْ عُدُوانٍ، أَوْ فَسَادٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّ أَيْدِيَهُمْ	13
عَلَيْهِ جَمِيعًا، وَلَوْ كَانَ وَلَدَ أَحَدِهِمْ	
وَلَا نَقْتُلُ مُؤْمِنًا فِي كَافِر	14
وَلَا بَنْصُرُ مُؤْمِنٌ كَأَفِرًا عَلَى مُؤْمِن	15
وَإِنَّ ذِمَّةُ اللَّهِ وَاحِدُةٌ نُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ	16
وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضَ دُونَ النَّاسِ.	17
وَإِنَّهُ مَنْ تَبْعَنَا مِنْ نَهُودَ فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأَسْوَةَ غَيْرَ مَظْلُومِينَ، وَلَا مُتَناصَرٌ عَلَيْهِمْ	18
وَإِنَّ سِلْمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدَةٌ لَا يُسَالَمُ مُؤْمِنٌ دُونِ مُؤْمِن فِي قِتَال فِي سَبيل اللَّهِ إِنَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْل بَيْنَهُمْ	19
وَإِنَّ كُلِّ غَازَةٍ غَزَتْ مَعَنَا نُعْقِبُ نَعْضُهَا نَعْضًا	20
وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ بُبِيٌّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِمَا نَالَ دِمَاءَهُمْ فِي سَبيلِ اللَّهِ	21
وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هَذَا وَأَقْوَمِهِ	22
وَإِنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقُرُّش وَلَا نَفْسَهَا، وَلَا يَحُولُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِن	23
وَإِنَّهُ مَنْ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلًا عَنْ بَيِّنَة فَإِنَّهُ قَوَدٌ بِهِ إِنَّا أَنْ بَرْضَى وَلِىّ الْمَقْتُولِ بِالْعَقْلِ.	24
وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَّةٌ وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ إِلَّا قِيَامٌ عَلَيْهِ	25
وَإِنَّهُ لَا يَحِلُ لِمُؤْمِنَ أَقَرِّ بِمَا فِي هَدِهِ الصَّحِيفَةِ وَآمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ نَنْصُرَ مُحْدِثًا وَلَا يُؤُوبِهِ.	26
وَأَنَّهُ مَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وَغَضِبَهُ إِلِي نَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَلَا تُؤْخَذُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ	27
وَإِنَّكُمْ مَهْمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى مُحَمَّدٍ، صلى الله عليه وسلم،.	28
الباب الثالث: التحالف (أو: الاتحاد الكونفدرالي) بين المسلمين واليهود	
وَإِنَّ الْنَهُودَ نُنْفَقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ	29
وَإِنّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ اِلْيَهُودِ دِينُهُمْ وَالْمُسْلِمَيْنِ دِينُهُمْ مَوَالِيهِمْ وَأَنْفُسُهُمْ إِنّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثْمَ فَإِنّهُ لَا يُوتِغُ إِنّا	30
نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ	

/ 0	
وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي النَّبِّارِ مِثْلِ مِا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفِ	31
وَإِنَّ لِيَهُودِ يَنِي الْحَارِثِ مِثْلُ مَا لِيَهُودِ يَنِي عَوْفٍ	32
وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي سَاعِدَةً مثل مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ	33
	34
. 42 2 50 12 15 16 17 17 18 18 18 18 18 18 18 18 18 18 18 18 18	35
	36
	37
	38
· 12 101 2 10 2 10 2 10 2 10 2 10 2 10 2	39
3 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2 2	40
ا برید فردین کا در این	<i>,</i> 4I
الباب الرامع: التزامات مشتركة، وأحكام عامة	
0 " 0 " " " " " " " " " " " " " " " " "	42
, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	43
30 / V 20 / 05 W	44
(1) 0 11 0 11 0 11 0 11 0 11 0 11 0 11 0	45
	46
0 0 0 / /// 0 / 0 / 0 / 0 / 0 / 0 / 0 /	47
	48
30 0 / / / // // // // // // // // // //	49
2 212 \$. \$. 2 . 2 . 3 \$. 2 . 2 . 4 . 4 . 5 4 . 2 . 4 . 4 . 4 . 4 . 4 . 4 . 4 .	50
	<i>5</i> 1
	52
	<u>52</u>
وَإِنَّهُ مَا وَلَ بَيْنِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسِلَّم، .	54
وال الله على الله على ما ربي منزه الصحيفية والره	55

وَإِنَّهُ لَا تُجَارُ قُرِّشٌ وَلَا مَنْ نَصَرَهَا	56
وَإِنَّ بَيْنَهُمْ النَّصْرَ عَلَى مَنْ دَهَمَ بَثْرِبَ	57
وَأَنُّهُمْ إِذَا دَعُوا الْيَهُودَ إِلَى صُلْح حَليف لَهُمْ فَإِنَّهُمْ نُصَالِحُونَهُ وَتُلْبَسُونَهُ	58
وَإِنْ دَعَوْنَا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ الدّبِنَ، عَلَى كُلّ أَنَّاسٍ حِصَّتُهُمْ مِنْ جَانِبِهِمْ الَّذِي	59
اقبلهُمْ	
وَإِنَّ يَهُودَ الْأَوْسِ، مَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ، عَلَى مِثْلِ مَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصّحِيفَةِ، مَعَ الْبِرّ الْمَحْضِ (أو: الْمُحْسِنِ) مِنْ أَهْلِ هَذِهِ	60
الصَّحِيفَةِ	
وَإِنَّ الْبَرِّ دُونَ الْإِثْمَ لَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ	62
وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى إَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَثَرَّه	63
وَإِنَّهُ لَا يَحُولُ هَذَا الْكِتَابُ دُونَ ظَالِم وَآثِم	64
وَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنْ وَمَنْ قَعَدَ بِالْمَدِينَةِ أُمِّنَ أَبَّرَ الْأَمْنِ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ أَوْ أَثِمَ	65
وَأَنَّ أَوْلَاهُمُ بِهَذِهِ الصَّحِيفَةِ الْبَرُّ الْمُحْسِنُ	66
وَإِنَّ اللَّهَ جَارٌ لِمَنْ مَرَّ وَاتَّقَى، وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم،	67

هذا وقد تكلم على الغريب من ألفاظ هذه الصحيفة الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله في كتاب «الغريب»، وغيره، كما سلف، وقله الإمام ابن رنجويه في الأموال لابن رنجويه (٢٥٤/٤/٤٦) بشيء من التصرف: [قال أبو عُبَيْد: قُولُهُ «بُنُو فَلَانِ عَلَى رَبْعَتِهْم» والصوّابُ عِنْدِي الرّبَاعَةُ، قَال: وَهَكَذَا حَدَّثَنَاهُ أَبْنُ بُكِيْر عَنِ اللَّيْثُ بْنِ سَعْد، الرّبَاعَةُ هِي الْمَعَاقِلُ، وقَدُ نُهَانُ أَبْنُ بُكُيْر عَنِ اللَّيْثُ بْنِ سَعْد، الرّبَاعَةُ هِي الْمَعَاقِلُ، وقَدُ نُهُانُ أَبْنِ بُكُيْر عَنِ اللَّيْثُ بْنِ سَعْد، الرّبَاعَةُ هِي الْمَعَاقِلُ، وقَدُ نُهُانُ عَلَى رَبَاعَةُ قَوْمِهِ: إذا كَانَ الْمُتَقَلَّد الْمُوهِم، وَالْوَافِدَ عَلَى الأَمْرَاء فِيما يَثُوبُهُ وَقُولُهُ «إنَّ الْمُقُومِنِينَ لا يُرْكُونَ مُشْرِكُ مَالًا لِقَرْشِ» يَعْنِي الْيهُودَ الذِينَ كَانَ وَادَعَهُم، يَقُولُ: فَلْيسَ مِنْ مُوادَعَهُم أَنْ يُعِينُوهُ عَقَلُه عَقَلُهُ مَقُولُ عَلْهُ وَقُولُهُ «وَمَن اعْبَطَ مُؤْمِنًا قَتَالُ فَهُ وَقُولُهُ الْمُؤْمِنَ عَلَى الْمُقْلُ عَلَيْه وَقُولُهُ هُو مَنَ اعْبَطَ مُؤْمِنًا قَتَالُ وَلَيْ وَالْمَعْقُولُ الْمُقْلُ عَلَى الله عليه وسلم، يُعْدَلُ الْمُقَدِي الْفَوْدِ إِلَى الله عليه عليه وسلم، الْخَيار فِي الْفَوْدِ الله عَليه وسلم، الْخَيار فِي الْفَوْدُ الدِّيةِ إِلَى أَوْلِيَاء الْقَبْلِ، وَهَذَا صَبَّلُ مُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِينَ» فَهُو النَّفَويَة مُونَ إِنَا عَلَيْهُمْ مِنْ النَعْقَة، وَقُولُهُ هَلَ الله عليه عَلَى مَدُونَ عَلَى الله عَلَي عَدُونَ عَدْ مِنْ حَدَودِ اللّهِ، فَقَدْ صَادَ الله فِي أَمْرِهُ وَيُولُهُ مِنْ إِنْعَلَى الْمُعْرِقِينَ مَا دَامُوا مُحَارِينَ» فَهُو الْفَعْرَة فِي الْمَرْبُ حَدُودِ اللّه، فَقَدْ صَادَ الله عليه عَلَى عَدُونَ عَدْ مِنْ حُدُودِ اللّه، فَقَدْ صَادَ الله عَلَى عَدُونَ عَدْ إِنْ الْمُعْرَقِي الْمُعْرَى الْمُولِي الْمُعْرِقِ الله عَلَى عَدُودِ اللّهِ، فَقَدْ صَادَ الله عَلَى عَدُونَ عَدْ مِنْ حُدُودِ اللّهِ، فَقَدْ صَادَ اللهُ مَلَى عَدُونَ عَدْ مِنْ حُدُودِ اللّه مَنَ النَفْقَة، وَوْلًا هَذَا لَمْ يَكُونُ الْمُ الْمُعْرِقُ الْمُولِي الْمُعْرِقُ الْمُعْرِقُولُ الْمُؤْمِنِينَ مَا الْمُسَاقِينَ إِهَا الشَعْرَا عَلْمُ اللْمُؤْمِنَ أَنُ الْمُعْمُ الْمُو

غَنَائِم الْمُسْلِمِينَ سَهُمْ وَقُولُهُ ﴿إِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ إِنَّمَا أَرَادَ نَصْرَهُمُ الْمُؤْمِنِينَ، وَمُعَاوَنَتُهُمْ إِيَاهُمْ عَلَى عَدُوهِمْ، اللّهَ عَلَيْهُمْ، فَأَمَّا الدَّيْنُ فَلْيُسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ بَيِّنَ ذِلِكَ فَقَالَ: ﴿لِلْيَهُودِ دِينَهُمْ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ دِينَهُمْ ﴾ وَقَوْلُهُ ﴿لَا يَوْفِعُ إِلّا نَفْسَهُ ﴾ يَقُولُ: لَا يُعْلِكُ غَيْرَهَا، يُقَالُ: قَدْ وَتَغَ الرّجُلُ وَتَغَا: إِذَا وَقَعَ فِي أَمْرُ مُولِكُهُ، وَقَدْ أَوْتَغَهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا الْكِتَابُ وَفِيمُ اللّهِ عليه وَسِلْمِ، الْمُدينَة ، قَبْلَ أَنْ يَظْهُرَ الْإِسْلَامُ وَيَقُوكَ، وَقَبْلَ هَذَا الْكِتَابُ وَقَرْيَظَة مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَكَانُوا ثَلَاقُ فِرَقِ: بَنُو الْقَيْنُقَاعِ، وَالنّضِيرُ، وَقَرْيَظَة ، فَأُولُ فِرْقَةٍ عَدَرَتْ، وَقَصْتِ الْمُوادَعَة بَنُو قَيْنُقَاعَ، وَكَانُوا خُلُفَاءَ عَبْدَ اللّهِ فِي كَتَابِنَا هَذَا] اللّهُ عليه وسلم، عن الْمَدِينَة، ثُمَّ بَنُو النّضِيرِ الْمُوادَعَة بَنُو قَيْنُقَاعَ، وَكَانُوا خُلُفَاءَ عَبْدَ اللّهِ هُؤُلَاءِ مَا قَدْ ذَكُرْنَاهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا]

وقد سبق بياننا أنْ قُولَ الإَمام أبي عبيدُ: [وَإِنَمَا كَانَ هَذَا الْكِتَابُ - فِيمَا يُرْوَى – حِدْثَانَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، المَدينَة، قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ الْإِسْلَامُ وَيَقْوَى، وَقَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِأَخْذِ الْجِزْيَةِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ]: خطأ، لا مَعنى له، ولا محصول يرجى من ورائه.

ونا حظ أيضاً أنه حتى بمجرد القراءة العابرة للصحيفة يظهر أنها في مجملها نصوص دستورية تنظم العالقة بين فئات مختلفة من مجتمع قبلي النكوين، تشكل فيه القبائل وحدات هامة، كل منها بمثابة (دولة). وهذه الكيانات أو الدول هي: المهاجرون من قريش؛ بنو عوف بن الخزرج، بنو الحارث بن الخزرج، بنو العجار وهو عمرو بن وهم تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج؛ بنو عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، أهل قباء، وبنو النبيت (وهو عمرو بن مالك بن الأوس)؛ ثم بقية الأوس بكافتهم (وهم بنو مرة بن مالك بن الأوس، وهم الجعادرة؛ وبنو جشم بن مالك بن الأوس) وعلة ذكر بطون الأوس الأخرى بكافتهم هو، والله أعلم، إن بطون الخزرج كلها كانت قد دخلت في الإسلام، بصفتها الجماعية، وحتى من لم يكن منها مؤمنًا فقد دخل في الإسلام ظاهريًا، وأما بطون الأوسية؛ فلم يدخل منها في الإسلام، بصفتهم الجماعية، إلا بنو عمرو بن عوف وهم أهل قباء، وبنو النبيت. أما باقي البطون الأوسية؛ فقد تأخر إسلامها إلى ما بعد الصحيفة فذكرتها الصحيفة مدمجة باسمها العام، وهذا يدل أيضاً أنها كانت حلفاً أو كلة سياسية واحدة. ثم من اليهود: يهود بني عوف، ويهود بني النجار؛ ويهود بني الحارث، ويهود بني ساعدة، ويهود بني حفق، ويهود بني الشطنة، قبيلة من اليهود (وَإِنْ لَبْنِي الشَّطْنَة مِثْل مَا لِيهُود بَنِي عُوفٍ): 17 كيان.

كما نلاحظ أيضاً أن ليس في الصحيفة، «صحيفة المدينة»، ذكر لبني قريظة، أو بني النضير، أو بني قينقاع بأسمائهم المشهورة هذه، ومن المحال أن يكونوا غير مشمولين فيها، لأنها إنما كتبت بسبب مقتل أحد زعماء بني النضير، فوجب أن يكونوا قد ذكروا فيها مع أحلافهم من الأنصار، فيكون شمولهم فيها اعترافاً وتأكيداً وتذكيراً للحلف القديم؛ وهو في نفس الوقت أسلوب عبقري ينكر أصالتهم وأحقية وجودهم المستقل في المدينة.

ولا يجوز أن يقال: إن شمول الصحيفة للعلاقة مع قبائل اليهود ذات الحصون والقرى المستقلة: بنو قريظة، وبنو النضير، وبنو قينقاع التي هي بمثابة دولة، يعني أنها اتفاقية دولية محضة، مثل معاهدة الحديبية!

لا بقال ذلك لأن:

(I) - أكثر نصوص «صحيفة المدينة» تنظم العلاقة بين قبائل وفئات المسلمين المختلفة، مع نصها القاطع: أنهم «أمة واحدة من دون الناس». كما أنها تنظم أموراً أمنية في المدينة، وتحدد حرم المدينة من الناحية الجغرافية، وتنظم علاقات تكافل اجتماعية بين الأطراف المتعاقدة: فهذه مواضيع دستورية؛

(2) – الحديبية صلح وهدنة بين كيانين مستقلين كانا متحاربين، ترفض فيه قريش حتى مجرد تلقيب النبي، صلى الله عليه وعلى اله وسلم، بلقب منصبه النبوي، فهو عندهم محمد بن عبد الله فقط لا غير. في حين تنص «صحيفة المدينة» على إرجاع الأمر كله إلى محمد، النبي، أو رسول الله، فكأن كل الأطراف قد اعترفوا به رئيساً أعلى لـ«الرابطة» أو «الجماعة الدولية» أو «التحالف» الذي كونوه بموجبها. والإقرار لمحمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بلقب الرسالة والنبوة في الصحيفة، لا يعني ضرورة أنهم كلهم آمنوا به واتبعوه، فقد يكون لاعتبارات «دبلوماسية» محضة، أي تلقيب كل طرف بما لقب به نفسه، كما هو ظاهر من علاقة اليهود معه في المدينة.

تلك «الرابطة» التي أسستها «صحيفة المدينة» تشبه:

(I) – «رابطة الدول الناطقة بالفرنسية». ومن الطريف أن الدستور الفرنسي يتطرق إليها، ويقعد لبعض أحكامها، وينص على أن رئيس فرنسا هو أيضاً رئيسها، تماماً ك«صحيفة المدينة»، أو

(2) – «الكومونويلث البريطاني»، وهو أيضا منصوص عليه في قوانين بريطانية، تشتمل أحكاما تنظيمية مختلفة. وهذه القوانين يعتبرها فقهاء الدستور عندهم ذات صفة دستورية.

ولكن الحق أن هذه الرابطة أكثر قوة وتماسكاً من تلك الفرنسية أو البريطانية فالأرجح أننا تتكلم ها هنا عن (تحالف اتحادي)، وليس مجرد رابطة شعوب. وعبارة (تحالف اتحادي) هي تعريبنا المفضل لما يسمى عادة: (الاتحاد الكونفدرالي = **Cofeetaion**).

ولعل الفرق الجوهري المميز بين الاتحاد (أو: الاتحاد الفيدرالي = Feetion) و(التحالف الاتحادي) هو (التابعية). ففي الاتحاد (الفيدرالي) توجد للاتحاد تابعية مستقلة يمكن أن يحصل عليها المهاجر إلى أراضيه، ويعتبر حامل التابعية الفيدرالية فورياً وآلياً حاملاً لتابعية الولاية (والولاية هي دولة عضو في الاتحاد) التي يسكن فيها، على اختلافات

ثانوية في التفاصيل والجزئيات تحددها الدساتير والأنظمة: ولذلك فإن للاتحاد (الفيدرالي) استقاالية وسلطان ذاتي؛ بخلاف (التحالف الاتحادي) فلا يحصل على تابعية أحد الدول الأعضاء قبل ذلك، وعليه فهو حينئذ – اليا وفوريا – حامل لتابعية (التحالف الاتحادي)، أي: للتابعية الكونفدرالية. وعليه فإن استقاالية (التحالف الاتحادي) وسلطته ليست ذاتية، وإنما هي مستمدة مستعارة من الدول الأعضاء؛ ودستور (التحالف الاتحادي)، أي: الدستور الكونفدرالي، لا يمكن تغييره إلا بالموافقة الإجماعية لجميع الأعضاء لأنه دستور ومعاهدة تحالف في آن واحد.

لذلك لا بد من القطع والجزم بأن «صحيفة المدينة» وثيقة دستورية نشأ على أساسها (تحالف اتحادي)، أي: (اتحاد كونفدرالي)، يرأسه سيدنا أبو القاسم محمد بن عبد الله، رسول الله، وخاتم النبيين، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا يمكن أن تكون غير ذلك مطلقاً.

نعم: إن صياغة فقرات الوثيقة، «صحيفة المدينة»، جاءت في أكثر فقراتها على خلاف أسلوب الصياغة القانونية، وعلى خلاف الصياغة الفقهية كما هي في كتب الفقه، لا سيما «كشاف القناع عن متن الإقناع». هذا أمر لا بد منه، ومن المحال أن يكون قد أتى على خلاف ذلك، لأنها من إملاء سيدنا محمد، رسول الله وخاتم النبيين، الذي أوتي «جوامع الكلم»، و«اختصر له الكلام اختصاراً»، فأسلوبها أسلوب الوحي، وهو كلام من نوع آخر، ليس من جنس كلام الفقهاء، أو السلاطين، أو الفلاسفة والمتكلمين. هذا الأسلوب المتميز لا يخرجها عن كونها وثيقة دستورية، فهي وثيقة دستورية ذات أسلوب تشريعي متميز، بلا ريب أو شك.

الباب الثالث: إثبات صحة (الصحيفة)

₩ فصل: إثبات صحة (الصحيفة)

بقيت مسألة واحدة مهمة، وهي أن يعترض معترض فيقول: إن الصحيفة، «صحيفة المدينة»، جاءت مرسلة، وما نعلم لها إسناداً متصلاً، فلا تقوم بها الحجة، ولا يجوز الاحتجاج بها. فنقول: ليس الأمر كذلك، بل هي انتساخ من كتاب، انتسخه الرواة جيلاً بعد جيل كما هو ظاهر من تقارب الألفاظ، الذي يجوز أن يسمى: تطابقاً، وهي بمجموع الطرق، الني ستأتي مناقشتها متصلة مسندة بلا ريب، لذلك نستخير الله فنقول: هي ثابتة صحيحة تقوم بها الحجة. ولو كانت عند اليهود أو النصارى لطاروا به إلى السماء، وهم قد أوجعوا رؤوسنا بمراسيلهم ومنقطعاتهم التي يزعمون أنها كتبت بحراسة (الروح القدس)!

وإليك الآن دراسة تفصيلية مدققة لأسانيد «<mark>صحيفة المدينة</mark>»، إسناداً، إسناداً:

الإسناد الأول: كما هو عند البيهقي: [أَخْبَرَنَا أَبُوعَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، حدثنا أَبُو الْعَبَاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حدثنا أَخْمَدُ الْإِسناد الأول: كما هو عند البيهقي: [أَخْبَرَنَا أَبُوعَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، حدثنا أَبُولِسُ بْنُ بُكُيْر، عَنِ ابْنِ إِسْحَاق، حَدَّثِنِي عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ الْأَخْنَسِ بْنِ شَرِق، قَالَ: أَخَذْتُ مِنْ آلَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيًّ اللهُ عَنْهُ هَذَا الْكِنَابَ، كَانَ مَقْرُونًا بِكِتَابِ الصَّدَقَةِ الَّذِي كُنَّبَ عُمَرُ لِلْعُمَّال]؛

ـ فأما الإمام البيهقي، وهُوَ الحَافِظُ العَلاَمَةُ، النَّبْتُ، الفَقِيْهُ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ، أَبُو بَكُر أَحْمَدُ بنُ الحُسَيْنِ بنِ عَلِيَّ بنِ مُوْسَى الخُسْرَوْجرديِّ، الخُراسَانِيِّ، كذا بأحرفه في سير أعلام النبلاء [مشكول + موافق للمطبوع؛ (86/145/35)]؛

- وأبو عبَد الله الحافظ وهو: الحَاكِمُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ حَمْدُوْیِه، الاِمَامُ، الحَافِظُ النَّاقِدُ، العَلاَّمَةُ، شَیْخُ المُحَدِّثِینَ، أَبُو عَبْدِ اللهِ بنُ البَیّعِ الضّبِیّ، الطَّهْمَانِیِّ، النَّیْسَابُوْرِیُّ، الشّافِعِیُّ، صَاحِبُ النّصَانِیْفِ، كذا نصاً من سیر أعلام النبلاء [مشكول + موافق للمطبوع، (57/33/100)]؛
- وأُبُو العباس محمد بْنِ يعقوب بْن يوسف بْن مَعْقِل بْنِ سِنان، الأموي، مولى بْني أُمَيّة، النيسابوريّ الأصمّ. (المتوفى: 346 هـ)؛ . . . ؛ وكان مُحَدَّث عصره بلا مدافعة، كذا نصاً في تاريخ الإسلام [ت بشار (243/841/7)]؛ فهؤلاء لا يتكلم فيهم، أو يسأل عنهم، إلا من اختل عقله؛
- أُحْمَدُ مِنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ: وقد لخصنا حاله في الملحق المسمى: (توثيق أحمد بن عبد الجبار العطاردي)، فقلنا: [أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي، أبو عمر الكوفي، لا بأس به؛ وسماعه للسيرة صحيح يحبّج به؛ من العاشرة؛ مات سنة اثنتين وسبعين وله خمس وتسعون سنة (د)]، وذلك تصحيحاً للقصير الفاحش الذي تورط فيه الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني حيث قال في تقريب التهذيب (جا/ص81/ت64): [أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي أبو عمر الكوفي، ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح، من العاشرة لم يثبت أن أبا داود أخرج له مات سنة اثنتين وسبعين وله خمس وتسعون سنة (د)]؛ ورداً على المدعو عبد القادر المحمدي، وهو من مقلدة الحافظ، ومن أدعياء النظر والتحقيق، الذي

كتب في ملتقى أهل الحديث بتاريخ 19 - 03 - 2007، عند كلامه عن أسانيد «صحيفة المدينة»، فذكر عدة نقول مبتورة عن بعض الأئمة، واختتم قائلاً: [وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف وسماعه للسيرة صحيح. قلت: ولا يفهم من قول ابن حجر هذا أنه ثقة في السيرة! وإنما مراده دفع شبهة التدليس عنه لأنه متهم بها كما مر؛ إذ أنه بكر بسمع المغازي مع أبيه من يونس بن بكير الشيباني، فاتهم: (بأن الكتب التي يحدث منها كانت لأبيه فادعى سماعها معه)، فأراد الحافظ ابن حجر أن يثبت سماعه، وقد نقل الخطيب قصة تبين صحة سماعه من يونس إذ نقل بسنده عن محمد بن الحسن بن حميد بن الربيع عن أبيه: (. . . ، أنهم سألوا أبا كريب عن مغازي يونس بن بكير فقال: مروّا إلى غلام بالكتاس يقال له العطاردي سمع معنا مع أبيه فجئنا إليه فقال: لا أدري أين هو مذ سمعته ما نظرت فيه ولكن هو في قمطار فيها كتب فاطلبوه، فقمت فطلبته فوجدته وعليه ذرق الحمام، وإذا سماعه مع أبيه بالخط العتيق، فسألته أن يدفعه إلي ويجعل وراقته لي ففعل) . وهذه القصة إن ثبتت فإنّ الراوي يضعف حفظه (صدراً) إذ نسيه فلم يذكره، ويبين ضعف اهتمامه به (كتاباً)، إذ تركه في برج حمام، حتى أصابه ذرقه! فالرجل ضعيف كما نص على ذلك أئمة الشأن]، انتهى كذا نصاً من أرشيف ملتقى أهل الحديث - 2 (390/51) في المكتبة الشاملة؛

- يُونُسُ بْنُ بُكُيْرِ: وهذا أيضاً لخصنا حاله في الملحق المسمى: (توثيق يونس بن بكير)، فقلنا في خاتمة الملحق مصححين لكلام الحافظ في التقريب: [يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر الجمال الكوفي، ثقة، إمام في السيرة والمغازي، وهو فيها ثبت حجة، من التاسعة مات سنة تسع وتسعين (يعني: ومائة)، (خت م د ت ق)]؛ كما رددنا على شغب المدعو عبد القادر المحمدي، وسفسطته، التي يلوح منها أنه (صاحب هوى)، يريد تضعيف «صحيفة المدينة»، بكل حيلة ممكنة؛ فراجع ردنا مفصلاً في الملحق المسمى: (توثيق يونس بن بكير).

- أبن إسخاق: وهو أبو بكر محمد بن إسحاق بن يسار، إمام أهل السيرة والمغازي والتاريخ دون منازع، إليه المنتهى فيها . والإجماع يكاد أن يكون منعقداً على وثاقته وصدقه وإمامته. ومع ذلك فلم يستطع صاحبنا المدعو عبد القادر المحمدي التغلب على (هواه) فبعد أن أقر بذلك قائلاً: [وأما ابن إسحاق: ففيه كلام طويل خلاصته: أنه صدوق يدلس في الحديث، وهو إمام المغازي والسير، إليه المنتهى فيها]، لم يستطع من (هواه) إفلاتاً، فأورد ما يظن أنه يلقي ظلالاً سيئة على ابن إسحاق، فقال: (يكتب عنه هذه الأحاديث – يعني المغازي ونحوها – فإذا جاء الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا، وضم يديه وأقام أصابعه الإبهامين)].

فأقول: فكان ماذا؟!

فأولاً: الإمام أحمد بن حنبل فقيه ومحدث محض، ليس من أئمة السيرة والمغازي والتاريخ أو التفسير، وليس له عميق اطلاع على رجالاتها، وما له كبير رواية عن أصحاب ابن إسحاق حتى يطلع على ما عندهم عنه؛ بل قد جازف فقال عن كتب المغازي والفتن والتفسير أنها ليس لها أصل. ومن أفحش أخطائه: كلامه عن الإمام الحجة، إمام المغازي، محمد بن عمر الواقدي الذي درسنا حاله دراسة مدققة على مدى سنوات عديدة، وسنخرجها قريباً بعنوان (إنصاف الواقدي)؛

وثانياً: في ابن إسحاق (كلام طويل) فبأي حق أو دافع أورد المدعو عبد القادر المحمدي هذه الجزئية من (الكلام الطويل)، وضرب صفحاً عما يناقضها، وينقضها نقضاً، من مثل قول الإمام ابن قِيم الجوزية في تهذيب سِننِ أبي دِاود وإيضاح مشكلاته (2/272، بترقيم الشاملة آليا): [حَدِيث اِبن إسْحَاقِ الَّذِي فِيهِ (وَإِنَّ عَرْشُه فَوْقِ سَمَاوَاته كَالْقَبَّةِ)، وَتَعْلِيل الْمُنْذِرِيّ لَهُ. ثُمَّ قِالِ: قال أَهْل الإِثْبَات: ليسَ فِي شِيءٍ مِنْ هَذَا مُسْتَرَاحٍ لَكُمْ فِي رَدّ الْحَدِيث. أَمَّا حَمْلَكُمْ فِيهِ عَلَى اِبْن إِسْحَاقَ: فَجَوَابه: ' أَنَّ إِنْ إِسْحَاقَ الْمَوْضِعِ الَّذِي جَعَلُهُ اللَّه مِنْ العِلمِ وَالأَمَانَة. قَالَ عَلِيَّ بْنِ المَدِينِيّ، حَدِيثه عِنْدِي صَحِيح، وَقَالَ شُعْبَة: (أَبْنِ إِسْحَاقُ أُمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ)، وَقال أَيضا: هُوَ صَدُوقِ، وَقال عَلِيّ بْنِ الْمَدِينِيّ أَيضا: لمْ أَجد لهُ سِوَى حَدِيثَين مُنْكُرُينٍ. وَهِمَذَا فِي غَايَةِ الثَّنَاءَ وَالْمَدْحِ إِذَ لَمْ يَجِد لَهُ – عَلَى كَثْرَة مَا رَوَى – إِنَّا حَدِيثَيْن مُنْكُرُيْنٍ. وَقَالَ عَلِيَّ أَيْضًا: سَمِعْتُ إِبْنِ عُيَيْنَة يَقُول: مَا سَمِعْت أَحَدًا يَتكلمُ فِي إِبْنَ إِسْحَاق إِلا فِي قُوله فِي القِدرَر، وَلا رَبُّ أَنْ أَهْل عَصْره أَعْلم بِهِ مِمَّنْ تكلمَ فِيهِ بَعْدهمْ. وَقَالُ مُحَمَّد ثبن عَبْد اللّه بن عَبْد الْحَكَم: سَمِعْت الشَّافِعِيّ يَقُول: قَالُ الزَّهْرِيِّ: لَا بَزَال بِهَذِهِ الْحَرَّة عِلْم مَا دَامَ بِهَا ذَلِكَ الأَحْوَل، يُرِيد اِثن إسْحَاق. وَقَالَ يَعْقُوب بْن شَيْبَةِ: سَأَلْتِ يَحْيَى بْن مَعِين: كَيْفَ اِثن إسْحَاق؟ قَالَ: كَيْسَ بذَاكَ، قُلْت: فَفِي نَفْسك مِنْ حَدِيثُه شَيْء؟ قَالَ: لَا، كَانَ صَدُوقًا . وَقَالَ يَزِيد بْنِ هَارُون: سَمِعْت شُعْبَة يَقُول: (**لُوكانَ لِي سُلطان** <u>لآمَوْتِ إِنِن إِسْحَاقَ عَلَى المُحَدِّثِينَ</u>) ِ. وَقِالِ اِبْن عَدِيّ: (قَدْ فَتَشْتُ أَجَادِيثِ اِبْن إِسْحَاق الْكَبير، فَلَمْ أَجِد فِي حَدِيثه مَا يَهُيَّا أَنْ نَقْطُع عَلَيْهِ بِالضَّعْفِ، وَرَّبَمَا أَخْطَأْ أَوْ وَهَمَ، كَمَا يُخْطِئِ غَيْرِه، وَلَمْ يَتَخْلَف فِي الرّوَايَة عِنْدِ الثقاتِ أَنْهَا كَذِب). وقال يَعْقُوب بْنِ شَيْبَة: (َسَأَلْت إِبْنِ المَدِينِيِّ عَنْ إِبْنِ إِسْحَاق؟)، فَقَالَ: (حَدِيثه عِنْدِي <mark>صَحِيح)</mark>. قَلْتَ: (فَكَلَّام مَالِك فِيهِ؟)، قَالَ: (مَالِك لَمْ يُجَالِسهُ، وَلَمْ يَعْرِفهُ، وَأَيّ شَيْء حَدَّثِ بالمَدِينَةِ؟!)، قُلت: (فَهشَام بْن عُرْوَة قُدْ تَكُلُّمَ فِيهِ؟)، قَالَ: (الّذِي قِال هِشَام لْيُسِ بِحُجِّةٍ، لَعَلِهُ دَخِل عَلَى إِمْرَأْتِه وَهُوَ غَلَامَ فَسَمِعَ مِنْهَا؛ فَإِنَّ حَدِيثَهُ لَيْتَبَيَّن فِيهِ الصَّدْق: يَرُوي مَرَّة: يَقُول حَدَّثِني أُبُو الزَّنَادِ وَمَرَّةَ يَقُول: ذَكَرَ أَبُو الزِّنَاد، ويُقُول: حَدَّثَنِي الْحَسَن بْن دِينَار عَنْ أَيُوب عَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب (فَي سَلُف وَبَيْع)، وَهُوَ أَرْوَى النَّاسَ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبَ]؛ وما جاء في نصب الراية تخريج أحاديث الهداية للعلامة جمال الدين الزيلعي بعناية ايمن صالح شعبان (252/1): [وقال عبد الله بنِ المبارك: (محمد بن إسحاق: ثقة، ثقة، ثقة، ثقة)]. وإذا تأمل الناقد المنصف كلام إمام أئمة العلل، علي بن المديني، وهو أيضاً من أكبر أئمة الحديث، ومن أكبر أئمة الجرح والتعديل، عن ابن إسحاق عامة، وحديث (سَلْف وَبُيْع) خاصة، علم أنه يدفع عنه حتى تهمة التدليس: فحتى هذه فشبهة، لا أصل لها، وإنما هو حذف الأسانيد أو اختصارها لضرورة المحافظة على سلاسة التسلسل والقصص التاريخي، وهو منهج مشهور، لا بد منه، ولا بأس به، تقتضيه الضرورة، في كتب السير والتاريخ: وليس هذا من باب (التدليس) من صدر، ولا ورد. وإذا أردت المزيد من (الكلام الطويل) عن الإمام الحافظ الحجة، أمير المؤمنين في الحديث، محمد بن إسحاق بن يسار

وإذا أردت المزيد من (الكلام الطويل) عن الإمام الحافظ الحجة، أمير المؤمنين في الحديث، محمد بن إسحاق بن يسار القرشي، فعليك بالملحق المعنون: (محمد بن إسحاق بن يسار، أمير المؤمنين في الحديث)، وفيه المزيد من الأدلة على إمامته، ونقض تهمة التدليس السخيفة له.

- عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ الْأَخْنَسِ بْنِ شَرِقِ: وهو يذكر عادة باسم: عثمان بن محمد الأخنسي، أو: عثمان بن محمد بن المغيرة، أو: عثمان الأخنسي؛ قال المدعو عبد القادر المحمدي، الذي كتب في ملتقى أهل الحديث بتاريخ 19

- 03 - 2007، عند كاامه عن أسانيد «صحيفة المدينة»، مقلداً للحافظ ابن حجر: [وأما عثمان بن محمد بن مغيرة الأخنس الثقفي الحجازي: فهو صدوق، له أوهام ومناكير]، كذا من أرشيف ملتقى أهل الحديث - 2 (390/51) في المكتبة الشاملة، هذا هو كل ما قال لنصرة باطله: سطر واحد جمع فيه علوم الأولين والآخرين (!!)؛ وحتى لفظة: (مناكير) إنما جاء بها من مصدر آخر، وليست هي من كالم الحافظ بن حجر، الذي قال في تقريب التهذيب (ج1/ص386/ت515): [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق الثقفي الأخنسي حجازي، صدوق له أوهام، من السادسة (4)]. وفي الملحق المكون من تسع صفحات، المعنون: (توثيق عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي)، أصلنا تصويبنا لتلخيص الحافظ، الذي قصر فيه تقصيراً شديداً، وبرهنا على أن الصواب هو أن يقال: [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي الأخنسي: مدني، ثقة فقيه، عالم بالمغازي والتواريخ، من الرابعة (4)]؛ فراجع الملحق لأن فيه فوائد تاريخية هامة، وأخرى في علل الحديث الشهير الخطير: (مَنْ وَلِيَ الفَضاءَ فَقَدْ ذُحِحَ بغير سِكين) تثلج صدرك، إن شاء الله.

- آل عُمرَ بن الخطاب الذين وجد عندهم عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي كتاب «صحيفة المدينة» فهم بلا شك عبد الله بن عمر، وعاصم بن عمر، وإخوانهم وأبناؤهم ونسائهم، وكلهم بحمد الله ثقات أثبات، في الذروة من الأمانة والصدق والقوى، لا بعرف فيهم كذاب أو مزور: حاشا لله]؛

- فالخلاصة، إذاً أن الحديث متصل صحيح، مسلسل بالثقات، تقوم به الحجة: لا كما زعم المدعو عبد القادر المحمدي، حين أفحش، فقال: [فهذا الإسناد لا يفرح به، إذ فيه العطاردي وابن بكير، أضف إلى شبهة الانقطاع إذ لم يصرح عثمان ممن أخذه من آل عمر بن الخطاب؟ فلعله وهم فيه، أو يكون الوهم من ابن بكير إذ هو معروف بالمخالفة فكان يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالحديث]: بخ، بخ: هكذا يكون البحث والتحقيق، معاذ الله.

المناد الثاني: كما هو عند ابن سيد الناس في عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير (330/1) نقلاً عن ابن أبي خيثمة: [حدثنا أحمد بن جناب أبو الوليد حدثنا عيسى بن يونس حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو المزني عن أبيه عن جده]؛ وكذلك مختصراً عند البيهقي: [وَرَوَى كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ الله بن عَمْرو بْنِ عَوْفِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدّهِ؛ . . . ؛ أَخْبَرَناهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكُر الْقَاضِي قَالاً حَدَّثَنا أَبُو الْعَبَاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُ أَخْبَرَنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ هُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ فَذَكَرَهُ]؛

فنقولُ أولا: قولُ ابن سُيدُ الناس في عيونُ الأثر في فنُونُ المغازي والشمائل والسير (١٥٥٥) بعد أن ساق ض «<u>صحيفة</u> المدينة» لابن إسحاق بتمامه وطوله: [هكذا ذكره ابن إسحاق، وقد ذكره ابن أبي خيثمة فأسنده: . . . الخ فذكره بنحوه]، لا يمكن إلا أن يكون لتطابق النصين، أو لتقاربهما، ولا يجوز أن يتوقع من إمام مصنف، وحافظ كبير كابن سيد الناس إلا هذا، وإلا لكانت هذه خيانة أو تدليساً، والصحيح أنه استغنى عن ذكر نص ابن أبي خيثمة بنص ابن إسحاق،

والقوم كانوا يكتبون بأيديهم، ولم تكن عنده حواسيب يسهل فيها (القص واللزق). فلا معني لما شغب به المدعو عبد القادر المحمدي، حيث قال: (هذا الحديث ليس متابعاً لحديث ابن اسحاق بل جاء مختصراً كالروايات الآتية، وإنما ذكره ابن سيد الناس كما قال: (أي بنحو الكتاب الذي أورده ابن إسحاق)، وتابعه عليه من تابعه لا يقوم له، إذ لم يذكر لنا ابن سيد الناس متنه، وهي في المفقود من تأريخ ابن ابي خيشمة، ويؤيد هذا أن البيهقي أخرجه مختصراً كما ترى)، وأما إخراج البيهقي له مختصراً فإنما لمناسبة تلك الفقرة للباب، وهذا كثير جداً عند البيهقي، وبخاصة في (السنن الكبرى)، ومن قبله البخاري في (الصحيح)، وجمهور المصنفين؛ ولا توجد علاقة لهذا بكونه وصلهم مختصراً أو تاماً، ومن باب أولى وصوله مختصراً أو تاماً لغيرهم. وإليك بعض ما جاء عن الإمام ابن سيد الناس:

* فقد جاء في ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (483/247/I): [محمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد بن يحيى بن محمد بن محمد بن أبي القاسم بن محمد بن عبد الله بن عبد العزيز بن سيد الناس بن أبي الوليد بن منذر بن عبد الجبار بن سليمان اليعمري الحافظ فتح الدين أبو الفتح ابن الشيخ أبي عمر بن الشيخ أبي بكر المعروف بابن سيد الناس اليعمري. سمع على العز عبد العزيز بن عبد المنعم الحراني صحيح البخاري وعلى أبي محمد عبد العزيز ابن الحافظ أبي الفتوح نصر أبي الفرح الحصري صحيح مسلم على المؤيد الطوسي وعلى عبد الرحيم بن يوسف بن خطيب المزة سنن أبي داود والغيلانيات بقراءة أبيه وعلى غازي الحلاوي الغيلانيات بقراءته وعلى محمد بن ابراهيم بن ترجم امازني جامع الترمذي بقراءته وقرأه عليه وعل أبي علي يعقوب بن أحمد بن فضائل الحلبي سنن ابن ماجه بقراءته؛ وعلى أبي المعالى أحمد بن . . . النبوية لابن اسحاق تهذيب ابن هشام بقراءته الا يسيرا فبقراءة غيره؛ وعلى العز أحمد بن ابراهيم الفارقية أكثر مغازي موسى بن عقبة؛ وكتاب الذرية الطاهرة للدواابي؛ وعلى الخضر بن الحسين بن الخضر بن عبدان بعض مغازي أبي عبد الله محمد بن عابد القرشي الكاتب؛ وعلى البهاء عبد المحسن بن الصاحب محيي الدين محمد بن أحمد بن جرادة العقيلي معظم كتاب الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد بقراءته؛ وعلى محمد بن عبد المؤمن بن أبي الفتح الصوري. المعجم الصغير للطبراني بقراءته وقراءة الحافظ أبي الحجاج المزي ومسند أبي يعلى لموصلي وعلى عمر بن القواس معجم ان جميع بقراءته بغربيل من غوطة دمشق وعلى القاضي علم الدين محمد بن الحسين بن رشيق الربعي الشفا للقاضي عياض بقراءة أبيه بسماعه من ابن جبير. وفي سماعاته وشيوخه كثرة وكان بارعا في الحديث والادب وغير ذلك مشتهرا بالفضل شرح قطعة كبيرة من الترمذي شرحا حسنا وألف سيرة نبوية كثيرة الفوائد سماها عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير؛ واختصرها وسمى مختصرها نور العيون ومن شعره كتاب بشرى اللبيب بذكري الحبيب وحدث به وبعيون الاثر وغير ذلك من مروياته. ومات فجأة في حادي عشر شعبان بالقاهرة سنة أربع وثلاثين وسبعمائة ومولده سنة احدى وسبعين وستمائة. لحق بدمشق بابن المجاور وسمع منه صاحبه القطب الحلبي وأحمد بن الصابوني وسمع منه أيضا الجمال ابراهيم بن محمد بن عبد الرحيم الأميوطي]؛

﴿ وَجَاءَ أَيْضًا فَي مَعْجُمُ أُصِحَابُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيةً (ص: ١٦١، بَتَرْقِيمُ الشَّامِلَةُ آلَيَا): [محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ محمَّد بن أحمدَ بن عبدِ اللهِ بن مُحمَّدِ بن يحيى بن محمَّدِ بن محمَّدِ بن أبي القاسمِ بن محمَّدٍ بن عبدِ إللهِ بن عبدِ العزيزِ بن سيِّدِ النَّاسِ بنِ أَبِي الوليدِ ابنِ مَنذرِ بنِ عَبدِ الجبارِ بنِ سليمَانَ، أبو الفَتح فتحُ الدَّينِ اليَعْمُرِيُّ الشَّافعيُّ (७٦١ – ७٦٤) . وَلَد فَي ذي الْقعدَة، وكان من بيَّت ذيّ ريَّاسة ومنعه كَانَ ابن عمه قائدًا حاجباً بإشبيليَّة، ولمَّا دخل أبوه الديار المصرية أتى بأمهات من الكتب معه مصنف ابي أبي شيبة، ومسنده، ومصنف عبد الرزاق، والمحلى، والاستذكار وغيرها من المجامع. وأحضره أبوه في الرابعة على شمس الدين المقدسي، وسمع على القطب القسطااني والعز الحراني وابن الأنماطي وغازي وابن الخيمي وشامية بنت البكري. وطلب بنفسه، وكتب بخطه، وأكثر عن أصحاب الكندي وابن طبرزذ، ورحل إلى دمشق فاتفق وصوله عند موت الفخر ابن البخاري، فتألم لذلك وأكثر عن الصوري وابن عساكر وابن المجاور وحداه الشيخ المزي إلى السماع والأخذ عن الشيخ ابن تيمية، فلقيه وأخذ عنه، وقال فيه: (فألفيته ممن أدرك من العلوم حظًا، وكاد يستوعب السنن والآثار حفظًا، إن تكلم في التفسير فهو حامل رايته أو أفتى في الفقه فهو مدرك غايته أو ذاكر بالحديث، فهو صاحب علمه وذو روايته أو حاضر بالنحل والملل لم ير أوسع من نحلته في ذلك ولا أرفع من درايته برز في كل فن على أبناء جنسه، ولم تر عين من رآه مثله، ولا رأت عينه مثل نفسه كان يتكلم في التفسير فيحضر مجلسه الجم الغفير ويردون من بحر علمه العذب النمير، ويرتعون من ربيع فضله في روضة وغدير إلى أن دبّ إليه من أهل بلده داء الحسد وألب أهل النظر منهم على ما ينتقد عليه في حنبليته من أمور المعتقد فحفظوا عنه في ذلك كلامًا أو سعوه بسببه ملامًا وفوفوا لتبديعه سهامًا وزعموا أنه خالف طريقهم وفرق فريقهم فنازعهم ونازعوه وقاطع بعضهم وقاطعوه ثم نازع طائفة أخرى ينتسبون من الفقر إلى طريقة، ويزعمون أنهم على أدق باطن منها وأجلى حقيقة، فكشف تلك الطرائق وذكر لها على ما زعم بوائق، فآضت إلى الطائفة الأولى من منازعيه واستعانت بذوي الضغن عليه من مقاطعيه فوصلوا بالأمراء أمره وأعمل كل منهم في كفره فكره فكتبوا محاضر وألبوا الرويبضة للسعي بها بين الأكابر. وسعوا في نقله إلى حضرة المملكة بالديار المصرية، فنقل وأودع السجن ساعة حضوره واعتقل وعقدوا لإراقة دمه مجالس وحشدوا لذلك قومًا من عمار الزوايا وسكان المدارس من محامل في المنازعة مخاتل بالمخادعة ومن مجاهرٍ بالتكفير مبارز بالمقاطعة يسومونه ريب المنون، وربك يعلم ما تكنُّ صدورهم وما يعلنون وليس المجاهر بكفره بأسوأ حالًا من المخاتل وقد دبت إليه عقارب مكره فرد الله كيد كل في نحره، فنجاه على يد من اصطفاه والله غالب على أمره ثم لم يخل بعد ذلك من فتنة بعد فتنة، ولم ينتقل طول عمره من محنة إلا إلى محنة إلى أن فوض أمره لبعض القضاة، فقلد ما تقلد من اعتقاله ولم يزل بمحبسه ذلك إلى حين ذهابه إلى رحمة الله تعالى وانتقاله، وإلى الله ترجع الأمور وهو المطلع على خائنة الأعين وما تخفي الصدور، وكان يومه مشهودًا ضاقت بجنازته الطريق وانتابها المسلمون من كل فج عميق يتبركون بمشهده يوم يقوم الأشهاد ويتمسكون بشرجعه حتى كسروا تلك الأعواد وذلك في ليلة العشرين من ذي القعدة سنة ثمان وعشرين وسبعمائة بقلعة دمشق المحروسة، وكان مولده بحران في عاشر شهر ربيع الأول من سنة إحدى وستين وستماية رحمه الله وإيانا)، انتهى. أخذ عنه شيئًا من جزء ابن عرفة. وقال الذهبي: (كاد يدرك الفخر ففاته بليلتين ولعل مشيخته يقاربون الألف ونسخ بخطه وانتقى ولازم

الشهادة مدة وكان طيب الأخلاق بساماً صاحب دعابة ولعب صدوقاً في الحديث، حجة فيما ينقله: له بصر نافذ في الفن وخبرة بالرجال ومعرفة بالاختلاف ويد طولى في علم اللسان ومحاسنه جمة، قال: ولو أكب علي العلم كما ينبغي لشدت إليه الرحال ولكنه كان ينهي عن ذلك بمباشرة الكنبة وكان النظم عليه بلا كلفة وكان بساماً كيساً معاشراً لا يحمل هماً)، انتهى. وقال البرزالي: (كان أحد الأعيان معرفة وإنقاناً وحفظاً للحديث وتفهماً في علله وأسانيده عالماً بصحيحه وسقيمه مستحضراً للسيرة له حظ من العربية حسن التصنيف صحيح العقيدة سريع القراءة جميل الهيئة كثير التواضع طيب المجالسة خفيف الروح ظريفاً كيساً له الشعر الرائق والنثر الفائق وكان محباً لطلبة الحديث ولم يخلف في مجموعه مثله) عنده وكان يحبه ويؤثره ويسمع كلامه ويثني عليه وأخذ العربية عن بهاء الدين ابن النحاس وكتب الخط المغربي والمصري عنده وكان يحبه ويؤثره ويسمع كلامه ويثني عليه وأخذ العربية عن بهاء الدين ابن النحاس وكتب الخط المغربي والمصري فأتقنهما قال الكمال الأدفوي: حفظ التنبيه في الفقه وصنف في السيرة كنابه المسمى عيون الأثر وهو كتاب جيد في بابه وشرع لشرح الترمذي ولو اقتصر فيه على فن الحديث من الكلام على الأسانيد لكمل لكنه قصد أن يتبع شيخه ابن دقيق العيد فوقف دون ما يربد)، انتهى. وله من الكتب النافعة ما بهر واشتهر: نور العيون وبشرى اللبيب بذكرى الحبيب، وهو مختصر في السيرة أثنى عليه ابن حجر، وله قصائد نبوية شرحها في مجلد، ومثورات من القصائد المطولة، وغير ذلك]؛ فتامل كلام الإمام الذهبي، إمام المحدثين والمؤرخين في عصره غير منازع عن هذا الإمام الذهبي، إمام المحدثين والمؤرخين في عصره غير منازع عن هذا الإمام وعلى الحقيقة!

ولعلنا الآن تفرع لدراسة هذه الطريق الثانية: فأما الإمام الحَافِظُ الكَبْيرُ المُجَوّدُ: أَبُو بَكرٍ أَحْمَدُ مِن أَبِي خَيْثُمَةُ، صاحب التاريخ الكبير؛ وعيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، فأنّمة ثقات أثبات، مجمّع عليهم؛ وأما أحمد بن جناب، أبو الوليد المصيصي، فنقة إجماعاً، وهو ثقة ثبت في عيسي بن يونس خاصة؛ ومع متابعة البيهقي، وكلهم أثمة أثبات ثقات مشاهير إلى كثير بن عبد الله، فلا حاجة إلا لدراسة حال كثيرُ بن عبد الله بن عمرو بن عوف ألمزني)، حيث أثبتنا بطلان ما قاله الحافظ ملحق مخصوص بذلك أسميناه: (إنصاف كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني)، حيث أثبتنا بطلان ما قاله الحافظ في تقريب التهذيب (جام/ط60م/ت561): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني ضعيف؛ أفرط من نسبه إلى الكذب، من السابعة (ر د ت ق)]؛ وبذلك يتم رفع الظلم عن هذا الرجل، المدني؛ ليس به بأس؛ أخطأ من نسبه إلى الكذب، من السابعة (ر د ت ق)]؛ وبذلك يتم رفع الظلم عن هذا الرجل، وإنصافه في حدود الاعتدال.

ويترتب على ذلك جودة هذا الإسناد الثاني وحسنه، بل لعله قد تقوم به الحجة بمفرده، فكيف إذا ضم إلى الإسناد الأول، الذي أثبتنا صحته؟!

الأموال (ص: 518/260): إسناد الإمام أبي عبيد القاسم بن سلام في كتابه العظيم [الأموال (ص: 518/260)]: [حَدَّثَنِي يَحْيَي اللهِ اللهِ اللهِ بْنِ بُكُيْرٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنهُ قَالَ: بَعْنِي أَنْ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، . . . إلخ]؛

وهذا في ظاهره من مراسيل الزهري، وليست عموماً بتلك الجياد، ولكن الإسناد إليه في غاية الجودة، بل لعله من أصح أسانيد الدنيا .

والصحيح أنه ليس من عموم المراسيل، وإنما هو (بلاغ). وللزهري سبعة أو ثمانية بلاغات أخرى، كلها صحاح، مما يدل على أن (بلاغات) الزهري، خلافاً لمراسيله العامة، في غاية الجودة. والنص في أصله من كتاب، ولا بد، وإن كان الزهري فيما نظهر إنما أملاه معتمداً على حفظه.

فلا معنى للتشكيك في صحة هذا الإسناد بذاته، لا سيما أن عامة الفقرات قد جاءت من طرق أخرى صحاح، في غاية الصحة.

ومهما يكن من أمر فإن مناقشة هذا بالتفصيل التام لها فصل مستقل.

الباب الرابع: شواهد مستقلة لصحيفة المدينة

🗱 فصل: الصحيفة العلوبة

ثبت بنقل التواتر أن أمير المؤمنين الإمام علي، رضوان الله وسلامه عليه، كانت له صحيفة. ويظهر من النقول المختلفة أن صحيفة المدينة كانت جزءً من هذه الصحيفة العلوية:

* فقد جاء في «الجامع الصحيح المختصر» للإمام البخاري بأصح الأسانيد: [حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: قال علي رضي الله تعالى عنه: ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله غير هذه الصحيفة، قال فأخرجها، فإذا فيها أشياء من الجراحات، وأسنان الإبل، قال وفيها: «المدينة حرم ما بين عير إلى ثور فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل، ومن والى قوما بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم: فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل، عدل»]

- ـ وهو في «الجامع الصحيح المختصر»: [حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي، رضي الله تعالى عنه، قاله بنحوه]، وهو في «سنن أبي داود» بإسناده ومتنه.
 - ـ وهو في «صحيح ابن حبان»: [أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا محمد بن كثير به بتمام إسناده ومننه]
- _ وهو في «الجامع الصحيح المختصر» في موضع آخر باختصار طفيف: [حدثني محمد أخبرنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال خطبنا علي فقاله بنحوه]
- ـ وهو في «الجامع الصحيح المختصر»: [حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي رضي الله تعالى عنه قاله بنحوه]
- وهو في «الجامع الصحيح المختصر»: [حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثني إبراهيم التيمي حدثني أبي قال خطبنا علي، رضي الله تعالى عنه، على منبر من آجر وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقاله بنحوه] وهو في «صحيح مسلم» بزيادات: [وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب جميعا عن أبي معاوية قال أبو كريب حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال خطبنا علي بن أبي طالب فقال من زعم ان عندنا شيئا نقرأه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة، (قال وصحيفة معلقة في قراب سيفه)، فقد كذب: فيها أسنان الإبل، وأشياء من الجراحات، وفيها قال النبي، صلى الله عليه وسلم: «المدينة حرم ما بين عير إلى ثور فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا؛ وذمة المسلمين واحدة سعى بها أدناهم؛ ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا»]، وقال الإمام مسلم: [وانتهى حديث أبي بكر وزهير عند قوله يسعى بها أدناهم، ولم يذكرا ما بعده وليس فى حديثهما (معلقة فى قراب سيفه)].

- وهو في «صحيح مسلم»: [وحدثني علي بن حجر السعدي أخبرنا علي بن مسهر (ح) وحدثني أبو سعيد الأشج حدثنا وكيع جميعا عن الأعمش بهذا الإسناد نحو حديث أبي كريب عن أبي معاوية إلى آخره وزاد في الحديث: «فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل»]، وقال مسلم: (وليس في حديثهما من ادعى إلى غير أبيه وليس في رواية وكيع ذكر يوم القيامة).

_ وفي «صحيح مسلم» أيضاً: [وحدثناً أبو بكر بن النضر بن أبي النضر حدثني عبيد الله الأشجعي عن سفيان عن الأعمش بهذا الإسناد مثله ولم يقل يوم القيامة وزاد: «وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف»].

ـ وهو مطولاً ومختصراً في «سنن الترمذي»، و«مسند الإمام أحمد بن حنبل»، وفي «السنن الكبرى»، وفي «سنن الكبرى»، وفي «سنن البيهقي الكبرى»، وفي «مسند أبي يعلى» من عدة طرق، وغيرها، وكل واحد منها صحيح تقوم به الحجة القاطعة.

* وفي «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن إبراهيم التيمي عن الحرث بن سويد قال قيل لعلي، رضي الله تعالى عنه، أن رسولكم كان يخصكم بشيء دون الناس عامة قال: ما خصنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بشيء لم يخص به الناس إلا بشيء في قراب سيفي هذا فاخرج صحيفة فيها شيء من أسنان الإبل وفيها ان المدينة حرم من بين ثور إلى عائر من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فإن عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل، ومن تولى مولى بغير أذنهم فعليه لعنه الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل، ومن تولى مولى بغير أذنهم فعليه لعنه الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل، ومن تولى مولى بغير أذنهم فعليه لعنه الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل، ومن قولى مولى بغير أذنهم فعليه لعنه الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل»]، وهو بعينه في «فضائل الصحابة»،

وقيل: خالف فيه شعبة فرواه عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي، وقال الدارقطني في العلل: (والصواب رواية الثوري ومن تبعه). قلت: ليس هذا بمسلم للإمام الدارقطني لأن شعبة روى الحديث الآخر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي، كما هو في «مسند أبي داود الطيالسي»، وشعبة ثقة ثبت حجة، فلعل ثمة روايتان: الأولى المشهورة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي، التي أخرجها الجمهور، وهي التي كان الأعمش يقنها ويحدث بها عادة ويكتفي بها، متبوعة بهذه الثانية النادرة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي التي ربما كانت في كتاب الأعمش بعد تلك فلا يخرجها إلا لمن طلبها وألح على النظر في الكتب، كما كانت عادة شعبة في محاصرة الشيوخ وتمحيصهم. ويؤيد هذا أن هذه الرواية تصدرها سؤال صريح من الناس إلى علي: (هل خصكم رسول في محاصرة الشيوخ وتمحيصهم. وإن لم يأت تصريحاً في الطرق الأخرى. ومها يكن الأمر فأبو إبراهيم يزيد بن شريك التيمي والحارث بن سويد كاهما ثقة، بل إن الحارث بن سويد أقوى وأثبت!

* وفي «مسند الإمام أحمد بن حنبل» حديث آخر متعلق بهذا الموضوع: [حدثنا بهز حدثنا همام أنبأنا قتادة عن أبي حسان أن علياً، رضي الله تعالى عنه، كان يأمر بالأمر فيؤتى فيقال قد فعلنا كذا وكذا فيقول صدق الله ورسوله قال فقال له الأشتر: (إن هذا الذي تقول قد تفشى في الناس، أفي شيء عهده إليك رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ؟!)، قال علي، رضي الله تعالى عنه: (ما عهد إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، شيئا خاصة دون الناس إلا شيء سمعته منه فهو في صحيفة في قراب سيفي)، قال فلم يزالوا به حتى أخرج الصحيفة قال فإذا فيها: «من أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والمائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل»، قال وإذا فيها: «ان إبراهيم حرم مكة وإني أحرم المدينة حرام ما بين حرتيها وحماها كله لا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها الالدن أشار بها ولا تقطع منها شجرة الا ان يعلف رجل بعيره ولا يحمل فيها السلاح لقتال»، قال وإذا فيها: «المؤمنون تتكافؤ دماؤهم، ويسعى بذمتهم شجرة الا ان يعلف رجل بعيره ولا يحمل فيها السلاح لقتال»، قال وإذا فيها: «المؤمنون تتكافؤ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم بد على من سواهم، الا لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده»]، قلت: إن كان أبو حسان هذا هو فضيل بن زيد الرقاشي، وهو ثقة من كبار التابعين، فالحديث في غاية الصحة، إلا أن قتادة لم يشتهر بالرواية عنه، وإن كان هو أبو حسان الذي اشته أينا أبل أن صحة المتن تشعر أنه أخذ من ثقة متقن، فلعله عن عبيدة السلماني، التابعي ما أدرك علياً، والإسناد من ثم منقطع، إلا أن صحة المتن تشعر أنه أخذ من ثقة متقن، فلعله عن عبيدة السلماني، التابعي الثقة الكبير، وهو الواسطة بين أبي حسان وبين علي كما هو في صحيح مسلم وغيره.

قول الإمام علي: (ما خصنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بشيء لم يخص به الناس إلا بشيء في قراب سيفي هذا فاخرج صحيفة)، كما هو في رواية الإمام أحمد، يشعر بأن النسخة الأم للصحيفة نفسها كانت أصلاً عند نبي الله، عليه صلوات وتسليمات وتبريكات من الله، ثم خص بها علياً، فصارت عنده، وهو ما ينسجم مع رواية البيهقي الصحيحة التي تنص على أن «صحيفة المدينة» قد صارت إلى على بعد وفاة نبي الله، عليه صلوات وتسليمات وتبريكات من الله.

ومن الواضح أن الرواة إنما اعتنوا ببعض ما في الصحيفة العلوية، لا سيما ما هو من القواعد الهامة، أما ما جاء فيها عن أسنان إبل الصدقة أو ديات الجراحات ونوعها فإنما ذكره بعضهم إجمالاً فقط، وبعضهم لم يبال بذكره أصلاً، ولعلهم لم يبالوا كذلك بذكر ما قد يكون فيها من تنظيم العلاقة مع اليهود، إذ أن كل ذلك أصبح غير ذي موضوع عندما قرأها عليهم أبو الحسن، رضوان الله وسلامه عليه، أو نشرها أمامهم فقرؤوها. فلا تناقض بين عدم ذكر شيء من ذلك في رواياتهم عن محتوى صحيفة علي، وبين كون تنظيم العلاقة مع اليهود يشكل شطراً كبيراً من «صحيفة المدينة» كما رواها الإمام ابن إسحاق بطولها في مغازيه، وكما هي في «السيرة النبوية» لابن هشام.

كما نلاحظ أن (الصحيفة)، صحيفة المدينة، لا تحتوي أي ذكر لأسنان الإبل والجراحات أصلاً، خلافاً للصحيفة العلوية. وهذه ليست بمشكلة كبيرة، إذ أن أكثر الروايات للصحيفة العلوية لا تنسب ذلك (أي: أسنان الإبل والجراحات) إلى النبي،

صلى الله عليه وعلى آله وسلم، صراحة، بخااف الجمل الأخرى. فلعل أسنان الإبل والجراحات كانت صحيفة مستقلة، أو صحيفتان: صحيفة فيها الجراحات وأمور تتعلق بالقصاص: (صحيفة الجراحات)؛ وصحيفة (أسنان الإبل)، وهذه بدورها كأنها نسخة من صحيفة الزكاة المشهورة، إذ لا معنى لتخصيص أسنان الإبل بصحيفة إلا أن يكون ذلك متعلقاً بالزكاة؛ ثم هناك توصيف وتحديد لحرم المدينة، فلعل هذه كانت صحيفة مستقلة: (حرم المدينة)، ولعل هذه هي المشار إليها في حديث رافع بن خديج، رضي الله عنه، وسيأتي قريباً؛ وإنما ألحقها الإمام علي بعد ذلك في ذيل «صحيفة المدينة»، وربما أضاف إليها أشياء أخرى من مسموعاته عن النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، مما تلقاه خارج «صحيفة المدينة»، و(صحيفة الجراحات)، و(صحيفة الزكاة)، و(حرم المدينة). وقد قال بنحو هذا العلامة محمد حميد الله الحيدر آبادي الهندي (المتوفى: 1424هـ)، رحمه الله، عندما قال في مقدمة موسوعته القيمة (مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة) متحدثاً عن الصحيفة العلوية: [وكانت تشتمل كما يظهر على ثلاث وثائق على الأقل: دستور المدينة، وحرم المدينة، وأسنان الإبل والجراحات].

وشمول الصحيفة العلوية لـ(صحيفة المدينة) يؤكده ورود فقرات إضافية من هذه منسوبة إلى الصحيفة العلوية في مرويات الشبعة:

* فقد جاء في الكافي للكليني – (5/46/2 - 5): [محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله، عن أبيه عليه السلام قال: قرأت في كتاب لعلي عليه السلام أن رسول الله، صلى الله عليه، واله كتب كتابا بين المهاجرين والانصار ومن لحق بهم من أهل يثرب: (أن كل غازية غزت بما يعقب بعضها بعضا بالمعروف والقسط بين المسلمين)؛ (فإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها)؛ (وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم)؛ (وحرمة الجار على الجار كحرمة امه وأبيه)؛ (لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على عدل وسواء)]؛

- وهو في وسائل الشيعة – (20/247)[2000] – 5): [وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبدالله، عن أبيه (عليهما السلام) قال: قرأت في كتاب لعلي (عليه السلام) إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كتب كتابا بين المهاجرين والانصار ومن لحق بهم من أهل يثرب أن كل غازية غزت بما يعقب بعضها بعضها بالمعروف والقسط بين المسلمين؛ فإنه لا تجاز حرمة إلا بإذن أهلها؛ وإن الجار كالنفس غير مضار ولا اثم؛ وحرمة الجار على الجار كحرمة أمه وأبيه؛ لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على عدل وسواء)؛ محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد نحوه]؛

- ونسبه الشيخ محمد هادي اليوسفي الغروي في (موسوعة التاريخ الاسلامي) إلى (الكافي)، والطوسي في (التهذيب) بإسنادهما، ثم قال: [عن طلحة بن زيد عن الصادق عن أبيه الباقر (عليهما السلام) قال: قرأت في كتاب لعلي (عليه السلام): أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار ومن لحق بهم منهم من أهل يثرب)؛ ثم لم يزد على ثلاثة أسطر من العهد الا قليلاً. وأكمل النص ابن اسحاق قال: كتب رسول الله كتابا بين المهاجرين والأنصار، وادع

فيه يهود وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم واشترط عليهم: بسم الله الرحمن الرحيم. هذا كتاب من محمد النبي بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم: أنهم امة واحدة من دون الناس، . . . إلخ]؛ وتجده أيضاً في (بحار الأنوار)؛ وغيرها .

والظاهر أن الصحيفة العلوية صارت – في آخر الأمر – بعد وفاة أمير المؤمنين الإمام الحسن بن علي، واستشهاد الإمام الحسين بن علي، رضوان الله وسلامه عليهما، إلى أخيهم محمد بن الحنفية:

* فقد جاء في الطبقات الكبرى لابن سعد (5/10): [أخبرنا المعلى بن أسد قال حدثنا عبد العزيز بن المختار قال: حدثنا خالد قال: حدثنا خالد قال: حدثنا المجاشعي قال: بعثنا المختار في ألفي فارس إلى محمد بن الحنفية، قال فكنا عنده، قال فكان بن عباس يذكر المختار فيقول: (أدرك ثأرنا وقضى ديوننا وأنفق علينا). قال وكان محمد بن الحنفية لا يقول فيه خيرا ولا شرا؛ قال فبلغ محمدا أنهم يقولون إن عندهم شيئا، أي من العلم، قال فقام فينا فقال: (إنا والله ما ورثنا من رسول الله إلا ما بين هذين اللوحين!). ثم قال: (اللهم حِلًا: وهذه الصحيفة في ذؤابة سيفي. قال فسألت: وما كان في الصحيفة؟ قال: من أحدث حدثا أو آوى محدثا)]

🗱 فصل: حرمة المدينة

* وحرمة المدينة كذلك في «صحيح مسلم» عن رافع بن خديج: [وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان بن بلال عن عتبة بن مسلم عن نافع بن جبير أن مروان بن الحكم خطب الناس فذكر مكة وأهلها وحرمتها ولم يذكر المدينة وأهلها وحرمتها وقد وأهلها وحرمتها وناداه رافع بن خديج فقال مالي أسمعك ذكرت مكة وأهلها وحرمتها ولم تذكر المدينة وأهلها وحرمتها وقد حرم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ما بين البيها وذلك عندنا في أديم خوااني إن شئت أقرأتكه قال فسكت مروان ثم قال: (قد سمعت بعض ذلك)]. قلت: لعل ذلك الأديم الخوااني كانت فيه نسخة من «صحيفة المدينة» آنفة الذكر، وهو أمر معقول فمثل هذه الصحيفة المهمة لا بد أن تكون منها نسخ متعددة: النسخة الأم عند النبي، صلى الله عليه وعلى اله وسلم، وهي التي صارت إلى علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، ونسخ بأيدي بعض الأنصار، ونسخ بأيدي اليهود،

وحرمة المدينة أمر متواتر ثابت من طرق أخرى، نكتفي منها بالتالي:

* فقد أخرج الإمام البخاري في صحيحه (ج2/ص661/ح1768): [حدثنا أبو النعمان حدثنا ثابت بن يزيد حدثنا عاصم أبو عبد الرحمن الأحول عن أنس عن النبي قال المدينة حرم من كذا إلى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث من أحدث فيها حدث فيها حدث فيها حدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين]؛

* وكما هو مثلاً في «السنن الكبرى» عن أبي سعيد الخدري: [أنبأ حماد بن إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا أبي عن وهيب عن يحيى بن أبي إسحاق أنه حدثه عن أبي سعيد مولى المهري أن أبا سعيد الخدري قال خرجنا مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: قال اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حراما وإني حرمت المدينة حراما ما بين مأزميها أن لا يراق فيها دم ولا يحمل فيها سلاح لقال ولا يخبط فيها شجرة إلا لعلف اللهم بارك لنا في مدينتنا اللهم بارك لنا في صاعنا اللهم بارك لنا في مدينتنا اللهم اجعل مع البركة بركتين والذي نفسي بيده ما من المدينة من شعيب ولا نقب إلا عليه ملكان يحرسانها]، قلت: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

ﷺ فصل: حديث جابر بن عبد الله: (على كل بطن عقوله)

* أخرج الإمام مسلم في صحيحه (ج2/ص146/ح150): [وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا بن جربج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كتب النبي، صلى الله عليه وسلم، على كل بطن عقوله ثم كتب أنه لا يحل أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كتب النبي، صلى الله عليه وسلم، على كل بطن عقوله ثم كتب أنه لا يحل لمسلم أن يتوالى مولى رجل مسلم بغير إذنه ثم أخبرت أنه لعن في صحيفته من فعل ذلك]؛ وأخرجه الإمام النسائي في سننه الكبرى ج8/ص52/ح921/ح32/ح321/ح52/ح8/ص104/ح52/ح8/ص105/ح52/ح6/2/ح6/2/ح6/2/2/ والإمام أحمد بن حنبل في مسنده ج8/ص108/ح52/ح6/108؛ والبيهقي في سننه الكبرى ج8/ص107/ح70/ح/108، ج8/ص108/ح2228؛ وابن الجارود في المنتقى ج1/ص107/ح77/ح/7/9 والإمام عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه ج9/ص6/ح/1615؛ وغيرهم.

ﷺ فصل: حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي: (أن يفدوا عانيهم):

* أخرج الإمام أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (ج5/ص419/ح7577)، و(ج6/ص496/ح525): [حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال كتب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كتابا بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلهم وأن يفدوا عانيهم بالمعروف والاصلاح بين المسلمين]؛ وأخرجه الإمام أبو يعلى في مسنده (ج4/ص367/ح484): [حدثنا أبو بكر بعينه سنداً ومتناً]؛

* وأخرج الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (جا/ص271/ح244): [حدثنا سريج حدثنا عباد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي، صلى الله عليه وسلم، كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلهم وأن يفدوا عانيهم بالمعروف والإصلاح بين المسلمين]؛ وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (ج2/ص204/ح6904): [حدثنا نصر بن باب عن حجاج بعينه سنداً ومتناً]؛

الباب الخامس: ملاحق في علم الرجال، وعلل الحديث

ﷺ فصل: توثيق أحمد بن عبد الجبار العطاردي

لعل الأنسب إذا هو الابتداء بتلخيص الحافظ في تقريب التهذيب، ثم ذكر تصويبنا له بعد ذلك مباشرة بعبارة مختصرة على طريقة تقريب التهذيب، قبل البرهنة على صحة تصويبنا:

* جاء في تقريب التهذيب (جا/ص8/ت64): [أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي أبو عمر الكوفي، ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح، من العاشرة لم يثبت أن أبا داود أخرج له مات سنة اثنتين وسبعين وله خمس وتسعون سنة (د)]؛ فأقول: هذا تقصير فاحش من الحافظ بن حجر:

* والصواب، والإنصاف، كما سنبرهن عليه قريبا، أن يقال: [أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي، أبو عمر الكوفي، لا بأس به؛ وسماعه للسيرة صحيح يحتج به؛ من العاشرة؛ مات سنة اثنتين وسبعين وله خمس وتسعون سنة (د)]

* وعده الحافظ من (المرتبة الثالثة - وعدتهم خمسون نفساً) في طبقات المدلسين (جا/ص37/ت67): [أحمد بن عبد الجبار العطاردي الكوفي محدث مشهور تكلموا فيه وقال بن عدي لا أعلم له خبرا منكرا وإنما نسبوه الى أنه لم يسمع من كثير ممن حدث عنهم]؛ قلت: وهذا باطل: يحذف من الكتاب من غير بدل.

وإليك نصوص الأئمة عن هذا الرجل:

* جاء في الثقات (ج8/ص45/ت1217): [أحمد بن عبد الجبار العطاردي أبو عمر من أهل الكوفة يروى عن أبى بكر بن عياش وابن إدريس حدثنا عنه أصحابنا ربما خالف لم أر في حديثه شيئا يجب أن يعدل به عن سبيل العدول إلى سنن المجروحين]

* جاء في الجرح والتعديل (ج6/ص33/ت9424): [عبد الجبار بن كثير بن سنان الحنظلي الرقى روى عن أبيه وعن محمد بن بشر حديث النبي، صلى الله عليه وسلم، حيث أمر أن يعرض نفسه على قبائل العرب روى عنه أبى سئل أبى عنه فقال شيخ]

* وجاء في تهذيب التهذيب (جا/ص44/ت88): [(د - أبي داود): أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عمير بن عطارد بن حاجب بن زرارة التميمي العطاردي أبو عمر الكوفي روى عن حفص بن غياث وأبي بكر بن عياش وأبي معاوية ويونس بن بكير وغيرهم وعنه أبو داود فيما قيل قال المزي لم أقف على ذلك ولا ذكره صاحب الشيوخ النبل وأبو على الصفار والمحاملي أبو سهل بن زياد القطان والبغوي وابن داود ورضوان بن جالينوس وابن البحتري وأبو عوانة والأصم وخلق قال

بن أبي حاتم كتبت عنه وأمسكت عن الرواية عنه لكثرة كالم الناس فيه وقال مطين كان يكذب وقال أبو أحمد الحاكم ليس المقوي عندهم تركه بن عقدة وقال بن عدي: (رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه وكان بن عقدة الا يحدث عنه وذكر أن عنده عنه قمطرا على أنه الا يتورع أن يحدث عن كل أحد) قال بن عدي: (والا يعرف له حديث منكر وإنها ضعفوه اأنه لم يلق من يحدث عنهم) وقال الأصم سألت أبا عبيدة بن أخي هناد بن السري عن العطاردي فقال ثقة وقال أبو بكر بن عنه فقال لا بأس به أثنى عليه أبو كريب وسئل عن مغازي يونس فقال مروا إلى غلام بالكناس سمع معنا مع أبيه وقال الخطيب: (وقد روى العطاردي عن أبيه عن يونس اوراقا فاتنه من المعازي وهذا يدل على تثبته؛ وأما قول المطين أنه كان يكذب فقول مجمل إن أراد به وضع الحديث فذلك معدوم في حديث العطاردي وأن أراد به أنه روى عن من لم يدركه فباطل لأن أبا كريب شهد له بالسماع من أبي بكر بن عياش وقد مات قبل شيوخه الا ابن إدريس فإنه مات قبل بن عياش فباطل لأن أبا كريب شهد له بالسماع من أبي بكر بن عياش وقد مات قبل شيوخه الا ابن إدريس فإنه مات قبل بن عياش السماك مات سنة 77 وقال بن حبان في السماك مات سنة 272 بالكوفة قلت وكذلك قال بن المنادي وابن عقدة وأبو الشيخ والقراب وقال بن حبان في الشماك مات في شعبان سنة 272 بالكوفة قلت وكذلك قال بن المنادي وابن عقدة وأبو الشيخ والقراب وقال الخليلي: (يس في حديثه مناكير لكنه روى عن القدماء فاتهموه لذلك) . وفي سؤالات الحاكم للدارقطني اختلف فيه شيوخنا ولم يكن من أهل الحدث وأبوه ثقة]

* وجاء في تهذيب الكمال (ج1/ص378/ت60): [أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عمير بن عطارد بن حاجب بن زرارة التميمي العطاردي أبو عمر الكوفي روى عن حفص بن غياث وعبد الله بن إدريس وأبيه عبد الجبار بن محمد العطاردي وأبى معاوية محمد بن خازم الضرير عنده عنه تفسيره ومحمد بن فضيل بن غزوان ووكيع بن الجراح ويونس بن بكير الشيباني عنده عنه مغازي محمد بن إسحاق وأبي بكر بن عياش روى عنه أبو داود وأبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان النحوي وأبو بكر أحمد بن هشام بن حميد الحصري وأبو بكر أحمد بن هشام الأنماطي وأبو علي السماعيل بن محمد الصفار والحسين بن إسماعيل المحاملي والحسين بن حميد بن الربيع اللخمي وحمزة بن محمد بن العباس الدهقان ورضوان بن أحمد بن جالينوس الصيداني وسعيد بن عبد الله بن عروة الهروي وأبو القاسم عبد الله بن إبراهيم المعروف بابن بربه الهاشمي وأبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عرو تمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد الدقاق المعروف بابن السماك وعلي بن محمد بن عبيد الحافظ وعمر بن محمد بن بعير البجيري والقاسم بن ركيا المطرز ومحمد بن عبد الله بن سعيد المهراني ومحمد بن عبد الله المطرز ومحمد بن عبد الله بن سعيد المهراني ومحمد بن عبد الله البختري الرزاز ومحمد بن المنذر الهروي شكر وأبو العباس محمد بن يعقوب الأصم النيسابوري وميمون بن إسحاق البصري وأبو عان بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الإسماق بن إبراهيم بن يزيد الإسمان عني الرواية وعونة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الإسمان عن الرواية عقوب بن إسحاق بن إبراهيم عن يزيد الإسمان عن الرواية والمسكت عن الرواية

عنه لكثرة كلام الناس فيه وقال محمد بن عبد الله الحضرمي كان يكذب وقال الحاكم أبو عبد الله الحافظ ليس بالقوي عندهم تركه أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد يعني بن عقدة وقال أبو أحمد بن عدي رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه وكان أحمد بن محمد بن سعيد لا يحدث عنه لضعفه وذكر أن عنده عنه قمطرا على أنه لا يتورع أن يحدث عن كل أحد قال أبو أحمد بن عدي: (ولا يعرف له حديث منكر وإنما ضعفوه أنه لم يلق من يحدث عنهم). وقال أبو بكر الخطيب فيما أخبرنا أبو العز الشيباني عن أبي اليمن الكندي عن أبي الحسن محمد بن أحمد بن إبراهيم بن صرما الصائغ عنه إذنا قال لي بعض شيوخنا: (إنما طعن على العطاردي من طعن عليه بأن قال الكتب التي حدث منها كتت كتب أبيه فادعى سماعها معه). فأخبرنا أبو سعيد الصيرفي حدثنا أبو العباس الأصم قال سمعت أبا عبيدة السري بن يحيى بن أخى هناد وسأله أبي عن العطاردي فقال ثقة وأخبرنا أبو سعد الماليني إجازة أخبرنا عبد الله بن عدي حدثنا محمد بن أحمد بن حمدان حدثني أبو بكر بن صدقة قال سمعت أباكريب يقول قد سمع أحمد بن عبد الجبار من أبي بكر بن عياش حدثني على بن محمد بن نصر قال سمعت حمزة بن يوسف يقول سألت الدارقطني عن العطاردي فقال لا بأس به أثنى عليه أبو كريب وسئل عن مغازي يونس بن بكير فقال مروا إلى غلام بالكناس يقال له العطاردي سمع معنا مع أبيه فجئنا إليه فقال لا أدري أين هو ثم وجده في برج حمام فحدث به. أخبرني أبو القاسم الأزهري قال: قال لنا محمد بن حميد بن محمد اللخمي سمعت القاضي أبا الحسن محمد بن صالح الهاشمي يقول حدثني محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع حدثني أبي قال ابتدأ أبو كريب محمد بن العلاء يقرأ علينا كتاب المغازي ليونس بن بكير فقرأ علينا مجلسا أو مجلسين فلغط بعض أصحاب الحديث فقطع قراءته وحلف لا يقرؤه علينا فعدنا إليه فسألناه فأبى وقال امضوا إلى عبد الجبار العطاردي فإنه كان يحضر سماعه معنا من يونس فقلنا له فإن كان قد مات قال اسمعوه من ابنه أحمد فإنه كان يحضره معه فقمنا من عنده ومعنا جماعة من أصحاب الحديث فسألنا عن عبد الجبار فقيل لنا قد مات وسألنا عن ابنه فدللنا إلى منزله فجئناه فاستأذنا عليه وعرفناه قصتنا مع أبي كريب وأنه دلنا على أبيه وعليه وكان أحمد يلعب بالحمام الهدى فقال لنا مذ سمعناه ما نظرت فيه ولكن هو في قماطر فيهاكتب فاطلبوه فقمت فطلبته فوجدته وعليه ذرق الحمام وإذا سماعه مع أبيه بالخط العتيق فسألته أن يدفعه إلي ويجعل وراقته لي ففعل هذا الكلام أو نحوه قال الخطيب كان أبو كريب من الشيوخ الكبار الصادقين الأبرار وأبو عبيدة السري بن يحيي شيخ جليل أيضا ثقة من طبقة العطاردي وقد شهد له أحدهما بالسماع والآخر بالعدالة وذلك يفيد حسن حالته وجواز روايته إذا لم يثبت لغيرهما قول يوجب إسقاط حديثه واطراح خبره فأما قول الحضرمي في العطاردي إنه كان يكذب فهو قول مجمل يحتاج إلى كشف وبيان فإن كان أراد به وضع الحديث فذلك معدوم في حديث العطاردي وإن عني أنه روى عمن لم يدركه فذلك أيضا باطل لأن أبا كريب شهد له أنه سمع معه من يونس بن بكير وثبت أيضا سماعه من أبي بكر بن عياش فلا يستنكر له السماع من حفص بن غياث وبن فضيل ووكيع وأبي معاوية لأن أبا بكر بن عياش تقدمهم جميعا في الموت وأما بن إدريس فتوفي قبل أبي بكر بسنة فليس يمتنع سماعه منه لأن والده كان من كبار أصحاب الحديث فيجوز أن يكون بكر به وقد روى العطاردي عن أبيه عن يونس بن بكير أوراقا من مغازي بن إسحاق ويشبه أن يكون فاته سماعها من يونس فسمعها من أبيه عنه وهذا يدل على تحريه للصدق وتثبته في

الرواية والله أعلم قيل إن مولده في عشر الأضحى سنة سبع وسبعين ومئة وقال أبو يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي القزويني مات سنة سبعين ومئتين وقال أبو عمرو بن السماك وأحمد بن محمود بن صبيح مات سنة اثنتين وسبعين ومئتين زاد بن السماك بالكوفة في شعبان]؛

قلت: كلام الإمام أبي أحمد بن عدي: (ولا يعرف له حديث منكر وإنما ضعفوه أنه لم يلق من يحدث عنهم) يوجب الجزم بأنه لا يعلم سبباً لتضعيفه إلا ما قيل عنه (أنه لم يلق من يحدث عنهم)، لأن لفظة (إنما) من صيغ الحصر. فلا معنى إذا لما زعمه المدعو عبد القادر المحمدي، الذي كتب في ملتقى أهل الحديث بتاريخ 19 - 03 – 2007، عند كلامه عن أسانيد «صحيفة المدينة»: [قلت: ولا يفهم من قول ابن حجر هذا أنه ثقة في السيرة! وإنما مراده دفع شبهة التدليس عنه لأنه متهم بها كما مر]، كذا من أرشيف ملتقى أهل الحديث - 2 (390/51) في المكتبة الشاملة؛ لا معنى لكلامه لأن تضعيف الرجل له سبب واحد، هو تهمة التدليس، مع استخدامه لفظة (حدثنا) فاتهم بالكذب، بدلا من (العنعنة) التي يستخدمها ثقات المدلسين: وكل ذلك باطل، كما سبق، وكما سيأتى.

* وجاء فصل الخطاب في تاريخ بغداد (ج4/ص262/ت2004): [احمد بن عبد الجبار بن محمد بن عمير بن عطارد بن حاجب بن زرارة أبو عمر التميمي المعروف بالعطاردي من أهل الكوفة قدم بغداد وحدث بها عن عبد الله بن إدريس الأودي وأبي بكر بن عياش وحفص بن غياث ومحمد بن فضيل ووكيع وأبي معاوية وكان عنده عن أبي معاوية تفسيره وعن يونس بن بكير مغازي محمد بن إسحاق روى عنه أبو بكر بن أبي الدنيا وأبو القاسم البغوي وقاسم بن زكريا المطرز ويحيى بن محمد بن صاعد وأبو بكر بن أبي داود والحسين بن إسماعيل المحاملي ورضوان بن أحمد الصيدلاني وإسماعيل بن محمد الصفار ومحمد بن عمرو الرزاز وأبو عمرو بن السماك وحمزة بن محمد الدهقان وابو سهل بن زياد القطان وابو جعفر بن برية الهاشمي وغيرهم. حدثنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد الله بن مهدى حدثنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي املاء في سنة تسع وعشوين وثلاثمائة حدثنا أحمد بن عبد الجبار بن محمد قال حدثنا ويونس يعنى بن بكير عن مسعر بن كدام عن أشعث بن أبي الشعثاء عن رجل من كانة قال سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول يا أبها النا الله تفلحوا؛ أخبرنا هلال بن محمد بن جعفر الحفار أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله قال سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعدة من النار؛ أخبرنا القاضي أبو بكر أبي الدسن بن أحمد الحرسي أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي أبي انى ولدت في سنة سبع وسبعين ومائة في ذي الحجة في عشر الأضم حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي أبي انى ولدت في سنة سبع وسبعين ومائة في ذي الحجة في عشر الأضم عدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي أبي المه وسبعين ومائة في ذي الحجة في عشر الأصم عدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي أبي المحمد بن يعقوب الأصم عدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي أبي المحمد بن عبد الجبار العطاردي والحبون والحجة في عشر الأضمى؛

أنبأنا أبو سعيد الماليني أخبرنا عبد الله بن عدى الحافظ قال: (أحمد بن عبد الجبار العطاردي رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه وكان أحمد بن محمد بن سعد لا يحدث عنه وذكر ان عنده عنه الكثير؛ قال بن عدى: "والعطاردي لا اعرف

له حديثًا منكرًا رواه إنما ضعفوه لأنه لم يلق القوم الذين يحدث عنهم")؛ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي أخبرنا أبو عمر وعثمان بن محمد بن أحمد بن العباس المخرمي حدثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدي قال: قال محمد بن عبد الله الحضرمي: (أحمد بن عبد الجبار العطاردي كان يكذب)؛ قال لي بعض شيوخنا إنما طعن على العطاردي من طعن عليه بأن قال: الكتب التي حدث منها كانت كتب أبيه، فادعى سماعها معه. أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصيرفي حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم قال سمعت أبا عبيدة السرى بن يحيى بن أخى هناد وسأله أبى عن العطاردي أحمد بن عبد الجبار فقال ثقة وأخبرنا أبو سعد الماليني إجازة حدثنا عبد الله بن عدى حدثنا محمد بن أحمد بن حمدان قال حدثني أبو بكر بن صدقة قال سمعت أبا كريب يقول قد سمع أحمد بن عبد الجبار العطاردي من أبي بكر بن عياش. حدثني على بن محمد بن نصر قال سمعت حمزة بن يوسف يقول سألت أبا الحسن الدارقطني عن أحمد بن عبد الجبار العطاردي فقال لا باس به اثنى عليه أبوكريب وسئل عن مغازي يونس بن بكير فقال مروا الى غلام بالكناس يقال له العطاردي سمع معنا مع أبيه فجئنا اليه فقال: (لا أدري أين هو ثم وجده في برج الحمام فحدث بها). أخبرني أبو القاسم الأزهري قال: قال لنا أبو بكر محمد بن حميد بن محمد اللخمي سمعت القاضي أبا الحسن محمد بن صالح الهاشمي يقول حدثني محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع حدثني أبي قال: (ابتدأ أبو كريب محمد بن العلاء يقرا علينا كتاب المغازي ليونس بن بكير فقرا علينا مجلسا أو مجلسين فلغط بعض أصحاب الحديث فقطع قراءته وحلف لا يقرأه علينا فعدنا اليه فسألناه فأبي وقال امضوا الى عبد الجبار العطاردي فإنه كان يحضر سماعه معنا من يونس فقلنا له فان كان قد مات قال: اسمعوه من ابنه أحمد فإنه كان يحضر معه. فقمنا من عنده ومعنا جماعة من أصحاب الحديث؛ فسألنا عن عبد الجبار فقيل لنا قد مات، وسألنا عن ابنه فدللنا على منزله فجئناه فاستأذنا عليه وعرفناه قصتنا مع أبي كريب وانه دلنا على أبيه وعليه وكان أحمد يلعب بالحمام الهدى فقال: (لنا مذ سمعناه ما نظرت فيه ولكن هو في قمطر فيها كتب فاطلبوه؛ فقمت فطلبته فوجدته وعليه ذرق الحمام وإذا سماعه مع أبيه بالخط العتيق فسألته ان يدفعه الى ويجعل وراقته لي ففعل))، هذا الكلام أو نحوه. قلت: كان أبو كريب من الشيوخ الكبار الصادقين الأبرار وأبو عبيدة السرى بن يحيى شيخ جليل أيضا ثقة من طبقة العطاردي وقد شهد له أحدهما بالسماع والأخر بالعدالة وذلك يفيد حسن حالته وجواز روايته إذ لم يثبت لغيرهما قول بوجب إسقاط حديثه واطراح خبره: فأما قول الحضرمي في العطاردي انه كان بكذب فهو قول مجمل بحتاج الى كشف وبيان فان كان أراد به وضع الحديث فذلك معدوم في حديث العطاردي وان عني انه روى عمن لم بدركه فذلك أيضا باطل لان أبا كريب شهد له انه سمع معه من يونس بن بكير وثبت أيضا سماعه من أبي بكر بن عياش فلا يستنكر له السماع من حفص بن غياث وابن فضيل ووكيع وأبي معاوية لان أبا بكر بن عياش تقدمهم جميعا في الموت واما بن إدريس فتوفى قبل أبي بكر بسنة وليس يمتنع سماعه منه لان والده كان من كبار أصحاب الحديث فيجوز ان يكون بكر به. وقد روى العطاردي عن أبيه عن يونس بن بكير اوراقا من مغازي بن إسحاق ويشبه ان يكون فاته سماعها من يونس فسمعها من أبيه عنه وهذا يدل على تحريه للصدق وتثبته في الرواية والله اعلم. قرأت على الحسن بن أبي بكر عن أحمد بن كامل القاضي قال مات العطاردي بالكوفة سنة إحدى وسبعين ومائتين قال الحسن وقال أبو عمرو

بن السماك مات العطاردي بالكوفة في شعبان سنة اثنتين وسبعين ومائتين أخبرنا أبو نعيم الحافظ قال سمعت أبا محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان يقول سمعت أحمد بن محمود بن صبيح يقول سنة اثنتين وسبعين ومائتين فيها مات أحمد بن عبد الجبار العطاردي]؛

* وأما بخصوص (القِمَطُر) المذكور في النص السابق، فقد جاء في لسان العرب (ج5/ص1): [قمطر: القِمَطُرُ: الجمل القويّ السريع، وقيل: الجمل الضَخْمُ القويّ؛ قال جَمِيلٌ: (قِمَطُرٌ يَلُوحُ الوَدْعُ تحتَ لَبانِه ** * إذا أَرْزَمَتُ مَن تحتِه الرِّيحُ القويّ السريع، وقيل: الجمل الضَخْم؛ وأشد أبو بكر لعُجيْر السّلُوليّ: (قمطرٌ كَحُوّاز الدّحاريج أُبْتَرُ). والقِمطرُ والقِمطرُ والقِمطريُ: القصير الضخم؛ وامرأة قمطرة: قصيرة عريضة؛ عن ابن الأعرابي؛ وأشد: (وَهَبْتُه مَن وَثْبِي قِمَطْرَه ** مُصْرورة الحَقْوِين مثل الدّبَرَهُ). والقِمطُرُة: شبه سَعُط يُستَفُ من قصب. وقمطرَ القِرْبة: شدّها بالوكاء. ويوم مُقْمطِرٌ وقماطِرٌ وقمُطرِرِنْ؛ مُقبّضُ ما بين العينين لشدته، وقيل: إذا كان شديداً غليظًا؛ وفي التنزيل العزيز: ﴿إنَا نَخاف من ربنا يوماً عَبُوساً قَمْطَرِراً﴾؛ جاء في النفسير: أنه يُعَبِسُ الوَجْهَ فيجمع ما بين العينين]؛

* وجاً عني مختار الصَحاح (جــــ/صـ230): [(ق م طـــر): يوم قَمْطَرِيرٌ أي شديد والقِمَطْرُ بوزن الهِزْبر، والقِمَطْرَةُ: ما تصان فيه الكتب، ولا يقال بالتشديد، وينشد: (ليس بعلم ما يعي القمطر *** ما العلم الا ما وعاه الصدر)]

فأقول:

أولاً: يونس بن بكير مات سنة 199 هـ، عبد الله بن إدريس الأودي مات سنة 192 هـ، بإجماع النقلة. فلو فرضنا أنه مات في أولها (في شهر المحرم مثلاً)، فيكون أحمد بن عبد الجبار قد أتم الرابعة عشر من عمره في عشر ذي الحجة من السنة السابقة 191 هـ؛ وهذه، تقريباً، كانت سن الإمام أبي حاتم الرازي عندما بدأ الرحلة وهو أمرد ليس في وجهه شعرة واحدة. والمقطوع به أن عبد الجبار قد بكر باصطحاب ابنه أحمد إلى الشيوخ لأنه سمع من أبي بكر بن عياش الذي توفي بعد عبد الله بن إدريس الأودي بسنة أو سنتين، وذلك بشهادة الإمام الحجة الثبت أبي كريب محمد بن العلاء الهمداني. وقد وجد في ذلك الجيل نفر بكر بهم آباؤهم بالسماع جداً، مثل إسحاق بن إبراهيم الدبري، راوية عبد الرزاق (الذي سمعه أبوه، وهو ابن سبع)؛ والطبراني (سمع وهو ابن 13 سنة)؛ وعليه فلا معنى للتشكيك في سماعه مع أبيه من الشيوخ، بل ذلك سماع رجلين، وكتابة عبد الجبار، وقراءة أحمد على أبيه مرة أخرى، وأبوه من الشيوخ الثقات: فهذا سماع ثالث، وهذا في غاية التثبت؛

وثانياً: تأمل في كلام صاحبنا أحمد بن عبد الجبار: (مذ سمعناه ما نظرت فيه؛ ولكن هو في قِمَطْر فيها كتب فاطلبوه؛ فقمت فطلبته فوجدته وعليه ذرق الحمام وإذا سماعه مع أبيه بالخط العتيق فسألته ان بدفعه الى ويجعل وراقته لي ففعل)، فكتابه – الذي هو كتاب أبيه – محفوظ مصان في داخل قمطر. وهذا القمطر كان في برج الحمام، وهو أعلى مكان في البيت، تتم تهويته طبيعيا بحركة الرياح باستمرار، لا يخشى على ما حفظ فيه فيضان أو رطوبة كالتي يخشى منها في

الأدوار السفلى في بيوت العراق. وإذا كان برج الحمام محكما، فلا يمكن للمطر أن يتسرب إليه، كما هو واضح من شهادة الحسين بن حميد بن الربيع الوراق أنه وجد الكتاب مكتوباً بالخط العتيق، سليما لا خلل فيه، فطلب من أحمد بن عبد الجبار (وراقته). والوراق في تلك الأزمنة هو نظير (الناشر) في العصر الحديث، و(الوَرَاق) يوظف عادة جمعاً من النساخ. ولا يضر وجود (ذرق الحمام) على القمطر، فمن الواضح من شهادة الحسين بن حميد بن الربيع أن الكتب كانت سليمة، لا عيب فيها، صالحة (للوراقة)، أي للنشر. وهكذا، والله أعلم، فهم الإمام الخطيب البغدادي هذه القصة التي أوردها هو: فلم يرى فيه أي مطعن في أحمد بن عبد الجبار.

فلا معنى إذاً لما زعمه المدعو عبد القادر المحمدي، الذي كتب في ملتقى أهل الحديث بتاريخ 19 – 03 – 2007، عند كلامه عن أسانيد «صحيفة المدينة»: [وهذه القصة، إن ثبت، فإنّ الراوي يضعّف حفظه (صدراً) إذ نسيه فلم يذكره، ويبين ضعف اهتمامه به (كتاباً)، إذ تركه في برج حمام، حتى أصابه ذرقه! فالرجل ضعيف كما نص على ذلك أئمة الشأن]، كذا من أرشيف ملتقى أهل الحديث – 2 (390/51) في المكتبة الشاملة. لا معنى لكلامه أصلاً:

(I) — فقد كان الكتاب محفوظاً في قمطر يصنع، خصيصاً، لصيانة الكتب وحفظها؛ وبرج الحمام أفضل موقع للحفظ في بيت مثل أحمد بن عبد الجبار، الذي لم يكن من الأغنياء المقتدرين على اقتناء بيت فيه خزانة كتب مستقلة. وقد شهد الوراق الحسين بن حميد بن الربيع بسلامة الكتاب وجاهزيته للنشر؛

(2) – أئمة الشأن بحق: أبوكريب، والدارقطني، وأبو أحمد بن عدي، والخطيب البغدادي، وحسبك بالدارقطني، إمام عصره دون منازع، لم يضعفوه: فعن أي (الأئمة) يتحدِث هذا الرجل المدعوِ عِبد القادر المحمدي:

لكلُّ دَاءٍ دُواءٌ سِتطُبُ بِه *** إلا الحماقةَ أَعْيَتْ مَن يُدَاوِيها

فالخلاصة هي إذاً: بطلان تلخيص الحافظ لحاله، وصحة تلخيصنا لحاله، يقينا، بلا أدنى شبهة: [أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي أبو عمر الكوفي، لا بأس به؛ وسماعه للسيرة صحيح بحبّج به؛ من العاشرة؛ مات سنة اثنتين وسبعين وله خمس وتسعون سنة (د)].

🗱 فصل: توثيق يونس بن بكير

لعل خير ما نبتدئ به الترجمة الموسعة المتوازنة للإمام الحافظ يُونُسُ بنُ بُكُثيرِ بنِ وَاصِلِ الكَوْفِيَ الشيباني، كما تجدها في سير أعلام النبلاء:

* فقد جاء في سير أعلام النبلاء [مشكول + موافق للمطبوع] (71/254/17)]: أَيُونُسُ بنُ بُكُيْر بنِ وَاصِلِ الكُوْفِيُّ (خت، 4، م) – الإِمَامُ، الحَافِظُ، الصَّدُوْقُ، صَاحِبُ المَغَازِي وَالسَّيرِ. وَيُقَالُ لَهُ: أَبُو بُكُيْر. يُكْنَى: أَبًا بَكُرَ الكُوْفِيِّ، الحَمَّال، وَالدُ عَنْ اللهِ عَرْوَةَ، وَسُلَّيْمَانَ الأَعْمَشِ، وَطَلْحَة بنِ يَحْيَى، وَزَكَرِيَّا بنِ أَبِي زَائِدَة، وَمُحَمَّد بنِ بَكُرٍ وَعَبْدِ اللهِ. حَدَّثَ عَنْ: هِشَامِ بنِ عُرْوَة، وَسُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، وَطَلْحَة بنِ يَحْيَى، وَزَكَرِيَّا بنِ أَبِي زَائِدَة، وَمُحَمَّد بنِ

إِسْحَاقَ – فَأَكْثَرَ عَنْهُ – وَعُمَرَ بن ذَرّ، وَكُهْمِس بن الحِسَن، وَمَطُر بن مَيْمُوْنِ المُحَارِبِيّ، وَالنّضرِ أَبِي عُمَرَ الخِزَازِ، وَالسّرِيّ بَنِ إِسْمَاعِيْلَ، وَأَبِي خَلِدَةَ خِالِدِ بنَ دْيِنَارِ، وَأَسْبَاطِ بنِ نَصْرِ، وَعَلِيَّ بنِ الحَزِوَرِّ، وَيُوْنَسُّ بَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبِي كُعْبَ صَاحِبَ الْحَرْيْرِ، وَحَجَّاجَ بن أَبِي زُيْنَبَ، وَشُعْبَةً، وَخِلْق. وَعَِلْنهُ: سَعْدُوْيِهُ، وَاثْنُ نَمْيْرَ، وَإِسْحَاقٌ بِنُ مُؤْسَى الخَطَمِيّ، وَأَبُو خَيْنُهَةُ، وَأَبُو كُرِّيبٍ، وَهَنَّادْ،ُ وَيَحْيَى بِنُ مَعِيْنِ، وَمُحَمَّدُ بَّنُ مُنْنَى، وَعُبَيْدُ بنُ يَعِيْشِ، وَأَبُو سَعِيْدٍ الأَشَجَّ، وَسُفيَانُ بنُ وَكُيْع، وَعُقبَةَ بنُ مُكرَم الضِّبِّيَّ، وَمُحَمَّدُ بنُ عُثمَانِ بن كُرَامَةً، وَأَحْمَدُ بنُ مُحِمَّدِ بن يَحْيَى القَطْانُ، وَأَحْمَدُ بنُ عَبْدِ الجَبّارِ العُطّارِدِيِّ، وَآخَرُونَ . رَوَىً: عَبَّاسٌ، عَن ابن مَعِيْن: كَانَ صَدُوْقاً . وَرَوَى: مُضُرُ بنُ مُحَمَّدٍ، وَعُثْمَانُ بنُ سَعِيْدٍ، عَن ابن مَعِيْن: ثِقَةً. وَقَالَ عُثِمَانُ بِنُ سَعِيْدٍ مَرَّةً عَنْهُ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. وَرَوَى: إبْرَاهِيْمُ بِنُ عِبْدِ اللهِ بنِ الجُنَيْدِ، عَنْ يَحْيَى بِنِ مَعِيْنِ، قَالِ: كَأْنَ ثِقَةً، صَدُوْقًا، إلا أَنَّهُ كَانَ مَعَ جَعْفُر بنِ يَحْيَى البَرْمَكِيّ، وَكَانَ مُوْسِراً، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنْهُم يَرْمُوْنَهُ بِالزَّندَقَةِ كِكُذاً وَكَذاً، فَقَالَ: كَذبٌّ. ثُمُّ قَالَ يَحْيَى: رِرَأَيْتُ ابْنَيْ أَبِي شَيْبَةَ أَتَيَاهُ، فَأَقْصَاهُمَا، وَسَأَلَاهُ كِتَاباً، فَلَمْ يُعْطِهُمَا، فَذَهَبَا يَتَكُلَّمَانِ فِيْهِ. وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ العِجْلِيُّ: بَكْرُ بِنُ يُوْنُسُ ۚ بِنِ بُكِيْرِ لاَ بِأْسِ بِهِ، كَانَ أَبُوهُ عَلَى مَظَالِمِ جَعْفَرِ، وَبَعْضِ النَّاسِ يُضَعِّفُونَهُمَا. وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سُئِلَ أُبُو زَرْعَةَ: أَيِّ شِيْءٍ تُنْكِرُ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: ِ أَمَّا فِي الحَدِيْثِ، فَلاَ أَعْلِمُهُ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمَ: مَحَلُّه الصّدْقُ. وَرَوَى: أَبُو عُبَيْدٍ، عَنْ أُبِي دَاوُدٍ، قَالَ: لَيْسَ هُوَ عِنْدِي حُجَّةً، يَأْخُذُ كِلَامَ ابن إسْحَاقَ، فِنُيوصِلُهُ بالأَحَادِيَّثِ، سَمِعَ مِن ابنِ اسْحَاقَ بالرَّيِّ. وَقَالَ النُّسَائِيُّ: لَيْسَ بالقَويِّ. وَقَالَ مَرَّةً: ضَعِيْفٌ. وَقَوَّاهُ: ابْنُ حَبِّانَ، وَغَيْرُهُ. وَجَاءَ عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِيْنِ أَيْضَا: ثِقة، إِلَا أَنْهُ مِرْجِئٌ يَتَبُعُ السَّلطَانِ. وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الجُوْزَجَانِيَّ: يُنْبَغِي أَنْ يُتَنَّبَتَ فِي أَمْرِهِ. قَالَ عَلِيَّ بنُ المَدْيَنِيِّ: كُتْبَتُ عَنْهُ، وَلَيْسَ أَحَدَّثُ عَنْهُ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بِنُ عُثَمَانَ بِنِ أَبِي شَيْبَةً: قَالَ لِي يَحْيَى الحِمَّانِيَّ: لِأَ أَسْتَحِلَ الرِّوَايَةَ عَنْ يُوْنَسَ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بِنُ عَبْدِ اللهِ بن نَمَيْرٍ، وَعُبَيْدُ بنُ يَعِيْشَ: ثِقَةٌ. َ وَقَدْ رَوَى لَهُ: مُسْلِمْ فِي الشَّوَاهِدِ، لاَ الأَصُِوْلِ. عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ صَالِح: حَدَّثَنَا يُوْنَسُ، عَنْ . بُونُسَ بَنٍ عَمْرِو، عَنْ أَبْيهِ، عَنِ البَرَاءِ، عَنْ زِنْيدِ بنِ حَارِثَةَ، أَنْهُ قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللّهِ! آخَيْتِ بَبْنِي َوَبَيْنَ حَمْرَةٌ بنِ عَبْدِ المُطَلِبِ. - يُونُسَ بَنٍ عَمْرِو، عَنْ أَبْيهِ، عَنِ البَرَاءِ، عَنْ زِنْيدِ بنِ حَارِثَةَ، أَنْهُ قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللّهِ! آخَيْتِ بَبْنِنِي َوَبَيْنَ حَمْرَةٌ بنِ عَبْدِ المُطَلِبِ. مَاتَ يُوْشِنُ: سَنَةَ تِسْعَ وَتِسْعِيْنَ وَمَانَةٍ، وَقَدْ قَارِبَ الثَّمَانِيْنَ. أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَر بنُ المُقَيَّرِ، وَجَمَاعَةٌ، قَالُوا: أَخْبَرِنَا يَحْيَى بَنُ قُمَيْرَةَ، أَخْبَرَتْنَا شُهْدَةً، أَخْبَرَنَا أَبُو غَالِبِ البَاقِلَاّنِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ بنُ شِاذَانً، أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا أَجْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ بنُ شِاذَانً، أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا أَجْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ بنُ شِاذَانً، أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ بنُ شِاذَانً، أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ بنُ شِاذَانً، أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا شُهْدَةً، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِي إِنْ شِاذَانً بنُ إِسْمَاعِيْلُ الهَاشِمِيُّ، وَأُبِو سَهْلِ بنُ زِيَادٍ، وَعُِثْمَانُ بِنُ السُّمَّاكِ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَخْبَرَنَا أَخْبَدُ الجَبَّارِ، أَخْبَرَنَا يُونَسُ بِنُ بَكُيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ بِنِ عُرْوَةً، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَة، قَالَتِ : كَانَتْ أُمِّي تُعَالِجُنِي، تُرْيِدُ أَنْ تُسَمِّننِي بَعْضَ السِّمَنِ، لِتُدْخِلَنِي عَلَى رَسُولُ اللهِ، صلَى الله عليه وسلمَ، - فَمَا اسْتَقَامَ لَهَا ذَلِكَ، حَتَّى أَكُلتُ التَّمْرَ بالقِثَّاءِ، فَسَمِنْتُ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ السَّمَن]، انتهى. * وجاء في الكامل في ضعفاء الرجال (2084/521/8): [(يُونُس بْنُ بُكَير الشيباني كوفي، يُكُنِّي أَبَا بَكْر) - سَمِعتُ ابْن حَمَّاد قَالَ الْسعدي يُونُسْ إِن بُكُير ينبغي أن يتثبت فِي أمره لميله عن ِالطريق. حَدَّثنا يُوسُفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْطَبَرِيُّ، حَدَّثنا أُحِمد بن أبي خيثُمة، حَدَّثنا عُبَيد بن يعيش، حَدَّثنا يُونُس بن بُكَير، وأُبُو بَكْر الشيباني وَكان ثقة. سَمعت أَبَا يَعْلَى سَمِعت الْقَاسِم بْنِ أَبِي شَيِبة يقول، حَدَّثَنا يُونَس بْن بُكَير شيخ بْن نمير. حَدِّثَنَا مُحِمد بْنُ يَجْيِي بْنِ آدَمِ، وَالحُسَين بْنِ عِيَاض جميعا بمصرٍ، قِالاً: حَدَّثْنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُد سِأَلت مُحَمد بْن عَبد اللَّه بْنِ نِمَير عن يُونُس بْنَ بُكَيرِ؟ فَقال: ثِقةٌ رضا وأطنب فقالُ سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِين عن يُونَس بْن بُكَير فقال صدوق مُسْلِمٍ. حَدَّثنَا مُحَمد بْنُ عَلِيٍّ، حَدّثنا عثمان سألت يَحْيى بن

مَعِين عن يُونُس بْنِ بُكَير كيف حديثِه فَقَالَ: ثقة قال عُثْمَانِ يخالِف فِي يُونِس وَقَالَ عُثْمَان فِي موضع آخِر فيونس بْن بُكَير ليسِ بِهِ بأس. حَدَّثَنَا عبدان، حِدَّثَنا عقبةِ بن مِكرِم، حَدَّثنا يُونِس بْن بُكَيرِ عِن هِشَام بْن عُرْوَة، عَنْ أَبيهِ عَنْ عَائِشَة، أَن النَّبِيَّ، صلى الله عليه وسلم، قَالِ: الاسْتِطَابَةُ بثَلاثَةِ أُحْجَارٍ. وهذا رواه أيضًا موصولًا مُغيرة بن عَبد الرَّحْمَن ومبشر بن عُبَيد وغيرهم. حَدَّثَنَا ابْنُ نِاجِيَةً، حَدِّثْنا مُحَمَد بِن إسماعيّلِ الْبُخارِيّ، حَدَّثْنا عُبَيد بن يعيش، حَدَّثْنا يُونُس بْن بُكُير عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ، عَن أَبِي هُرْيْرَةَ، أَنِّ رَسُولَ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، صلى الله عليه وسلم، قَال: لَا يَنزل الدجال المدينة . حَدَّثَنا عبدان، حَدَّثنا بقية، حَدَّثنا ابن مكرم، حَدَّثنا يُونِس بْن بُكَير عن هشام بن عروة عن أَبِي الزِّنَادِ عَن الأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرِّيرَةَ، أَنِّ رَسُولُ اللَّهِ، صلِّي الله عِليهِ وسلم، صلى الله عليه وسلم، قَال: يَنْزلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ فَيَمْكُثُ فِي النَّاسُ أَرْبَعِينَ سَنَةً قِيلَ يَا أَبًا هُرْيرَةً سِنَة كُسَنَةٍ فَقَالَ هكِذا قيل. حَدَّثْنَا عبدانِ، حَدَّثْنَا عقبة بن مكرم، حَدَّثَنا يُونُس بْن بُكَير عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوِرَة، عَن أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الأَعْرَجِ، عَن أَبِي هُرْيرَة، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليهِ وسلِّم، صلى الله عليه وسلم، قَالِ: إِذَا وَلَغُ الْكُلِّبُ فِي إِنَاءِ أُحِدكم فأغسلوه سبع مرَات. حَدَّثنا عبدان، حَدَّثنا عقبة، حَدَّثنا بُونسِ عَنْ هِشَام بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهَ عَنْ عَبِد اللَّهِ بْنُ عُمَر قَال رَسُولِ اللهِ، صلَّى الله عليه وسلم، صلُّوا فِي مَرَاح الْغَنَم، ولا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبْلِ. قال وَهَذِهِ الأَحَادِيثُ عَنْ هِشَامِ تَعْرَفُ بِيُونِسَ بن بُكَير عنه. حَدَّثَنَا عَبد اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدُ 'بن عَبد الْعَزيز، حِدِّثنا عَبد اِلرَّحمن بن صبيح، حَدَّثنا يُونِسَ بْن بُكْير عن يُونِسَ بْنِ عَمْرو، عَنْ أَبيهِ عَن البَرَّاءِ بْن عَارْب عَن زُيدٍ بْن حَارَثَةَ قال يَا رَسُولِ اللهِ آخَيْتَ بَبْنِي وَبْيْنَ حَمْزَةَ بْنِ عَبد المُطلِب وَيُونِسَ بْنِ عَمْرو الْمذكورَ فِي هذاَ الإسْناَدِ هُو يُونُسَ بْنِ أَبْيِي إِسْحَاق السِبيعي واسم أبي إِسْحَاق عِمرو بن عِبد الله. حَدَّتْنَا ابنِ الصاعد، حَدَّثْنا أَحْمَدُ بن عَبْدِ الجَبّار التميمي، حَدَّثْنا يُونس بْن بُكَثِير عَنْ مُحَمُّدِ "بْنَ السّْحَاقَ عَن عَطَاءٍ، عَن أَبِي هُرْيْرَةَ، قَال:ِ كَانَ أهل تهامة يقلدون الغنم كما نقَلد الغنم والإبلِ. قال لنا اثبنِ صَاعِد ولم أر فِيَ هذا، عَنَ أبي هُرْيْرَة غيَر يُونُس بِْن بُكَير ورواه، عَن أبي إسْجَاق وغيرِه ورواه عن عَطَاء جِماعة وأقفوه كِلهم على عطاء من قوله. چَدَّثنا أبو يعلى، حَدَّثنا عقبة بِن مكرم، حَدَّثناً يُونِس بِن بُكير، حَدَّثنا سُليْمَانُ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَنْسَ بْنِ مَالِكٍ دَخَلَ رَسُولَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، عَلَى رَجُلِ بِعُودُهُ فَإِذًا هُوَ قَدْ عَادَ كَالْفَرِخ مَن شِدَّةِ الْمَرَضَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، أَمَا كُنْتَ تَدْعُو أَمَا كُنْتَ تَسْأَلُ اللَّهَ قَالَ بَلَى كُنْتُ أَقُولُ اللَّهُمَّ مَا كُنْتَ مُعَاقِبِيَ بِهِ فِي الآخِرَةِ عَجَّلَهُ لِي فِي الدُّنيَا فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، إذاً لا تَطِيقُ ذَلِكَ أَلا قُلْتَ رِبِي آتِنِي فِي الدِّنِيَا حَسَنَةُ وَفِي الآَجْرَةُ حَسَنَةُ وَقِنِي عَذَابَ النَّارِ فقالها فعوفي. حَدَّثَنَا أَبو يعلَى، حَدَّثَنا عقبة، حَدَّثَنا يُونُس، حَدَّثَنا سُلْيَمَانُ الأَعْمَشِ سَمِعْتُهُ يَذْكُرُهُ، عَن أُنْس يَرْفَعُهُ أَنَّهُ قَال: إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ عَلَى إِمْرَأَةٍ فَإِنْ كَانَتْ بِكُرًا أَقَامَ مَعَهَا سَبْعًا، وَإِنْ كَانَبَ ثُنيًا أَقَامَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَّمَ بَعْدُ. قال وهذان الحديثانَ، عَن الأَعْمَش، عَن أَسِ يعرَفان بيونسَ عنه. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ إِبَّنُ حَفْصٍ، حَدَّثْنا إسحاق بِن موسى الأنصاري، حَدَّثْنا يُونُس بْنُ بُكَير بْنِ وَاصِل الشُّيبَانِيُّ عَنْ هِشَام بْن سَعْدِ الْقُرَشِيّ عَنْ زُيدِ بْنِ أَسْلَمَ، عن ابْنِ عُمَر، أن النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، رَجَمَ يهودية قال وَلِيُّونَسَ بْنِ بُكير غير ما ذكرت من الغرائب وغيره وقَد وثقه الأَنْمَة مثل ابن مَعِين، وابن نمير وغيرهما]، انتهى.

* وحاول الإمام الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني الجمع المتوازن بين الأقوال، فقارب الصواب، ولكنه لم يحرر كل التحرير فقال في تقريب التهذيب (124/3): [يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر الجمال الكوفي، صدوق يخطئ، من التاسعة مات سنة تسع وتسعين (يعني: ومائة)، (خت م د ت ق)]؛

فأقول: الحق أن الرجل ثقة صدوق كما شهد بذلك إمام أئمة الجرح والتعديل أبو زكريا يحيى بن معين، وهو قد عرفه فهو من جيل شيوخ أبي زكريا، وحضر مجلسه، وتتبع أخباره، وسبر حديثه. والإمام أبو زكريا قد كتب آلاف الألوف من طرق الأحاديث، ما لم يقاربه أحد في الدنيا كلها. ومع ذلك فلا بد من الرد على من جرحه أو توقف فيه لأن أبا زكريا على جلالته، وعلو مرتبته، ليس معصوماً، ولا هو قد أحاط بكل شيء علما.

فأما ما يتعلق بعلاقته بالسلطان، ومذهبه في التشيع، أو عدمه، فلا يعنينا: وهذا هو – في الأرجح – سبب كلام الحماني (وهو شيعي متعصب، فيه حماقة)؛ وتردد الجوزجاني فيه: (لميله عن الطريق)، شنشنة معروفة من الجوزجاني وهو ناصبي مجرم بغيض، خبيث المذهب، ساقط الرأي. وكذلك نضرب صفحاً عن كلام من تكلم فيه لعداوة أو حسد، كعبد الله وعثمان ابني أبي شيبة.

بقي كلام أبي داود: (لَيسَ هُوَ عِنْدِي حُجَّةً، يَأْخُذُ كَلَامَ ابْنِ إِسْحَاقَ، فَيُوصِلُهُ بِالأَحَادِيْثِ، سَمِعَ مِنِ ابْنِ إِسْحَاقَ بِالرَّيِّ)، وهو، إن ثبت، خطير، قد ينحط بحديثه عن مرتبة الاحتجاج المطلق، وهذا هُو – في الأرجح – الذي اعتمده الحافظ في تلخيصه عندما قال في التقريب: (صدوق يخطئ)، وهو كذلك ما اعتمده الإمام النسائي، وهو من المتشددين المتعنتين.

فنقول: هذا مجرد ظن من أبي داود، تبعه عليه كثيرون، ولم يذكروا لنا مثلاً بيناً على ذلك؛ وإنما غاية ما لديهم استغراب رواية يونس بن بكير لقطع من السيرة بزيادات، وربما بأسانيد لا تجدها في طرق أخرى، ولا تجدها في السيرة المشهورة المتداولة بأيدي الناس، وخاصة تلك التي بتهذيب ابن هشام. وجواب ذلك:

أُولاً: أن يونس بن بكير أوثق وأثبت من جمهور رواة السيرة عن ابن إسحاق، من أمثال: زياد بن عبد الله البكائي، الذي أُخذ منه الإمام ابن هشام السيرة، ولولا ذلك لما عِرفه أحد؛ وسلمة بن الفضل الأبرش، فهو مقدم عليهم؛

وثانياً: أن يونس بن بكير نفسه قد بين ذلك بياناً لا لبس فيه، حيث جاء في السيرة النبوية لابن إسحاق (ص: 1، بترقيم الشاملة آليا): [(بسم الله الرحمن الرحيم): حدثنا أحمد بن عبد الجبار، قال: حدثنا يونس بن بكير قال: كل شيء من حديث ابن إسحق مسند، فهو أملاه علي، أو قرأه علي، أو حدثني به؛ وما لم يكن مسنداً، فهو قراءة؛ قرئ على ابن إسحق]، انتهى. فظهر الحق لكل ذي عينين: أن عامة ما جاء في السيرة غير مسند إنما هو قراءة على ابن إسحاق من تلك النسخة أو النسخ التي أخرجها للعامة، حيث أكثر من حذف الأسانيد محافظة على سلاسة التسلسل والقصص

التاريخي، وهو منهج مشهور، لا بد منه، ولا بأس به، تقتضيه الضرورة، في كتب السير والتاريخ؛ أما ما رواه يونس بن بكير فهو من حديث ابن إسحاق تحديثاً أو إملاءً أو قراءة من حفظه أو أصل كتبه: والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وظهر أيضاً جلياً جهل المدعو عبد القادر المحمدي، وأمثاله من مقلدة الحافظ بن حجر، الذي كتب في ملتقى أهل الحديث بتاريخ 19 - 03 - 2007، عند كلامه عن أسانيد «صحيفة المدينة»: [فالرجل صدوق إذا توبع، وفي تفرده كلام، وهكذا هو هنا، أضف إلى كونه انفرد به عن ابن إسحاق، وكلام أبي داود فيه واضح، ثم إنّ ابن إسحاق رواه في مغازيه دون إسناد؟]، كذا من أرشيف ملتقى أهل الحديث - 2 (390/51) في المكتبة الشاملة. حتى جملته: (فالرجل صدوق إذا توبع) لا معنى لها، وإنما ينبغي يقال: (يحتج به – أو تقوم به الحجة – إذا توبع)؛ أو (يصحح حديثه إذا توبع) لأن الكلام إنما هو متى يحتج بـ(الصدوق) في تعريف الحافظ بن حجر.

فالواجب إصلاح ترجمة هذا الحافظ المؤرخ الثقة في التقريب باستبدال لفظة الحافظ: (صدوق يخطئ) بالصواب وهو: (ققة)، بحيث يصبح نص التقريب المصحّح: [يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر الجمال الكوفي، ثقة، إمام في السيرة والمغازي، وهو فيها ثبت حجة، من التاسعة مات سنة تسع وتسعين (يعني: ومائة)، (خت م د ت ق)]

🗱 فصل: محمد بن إسحاق بن يسار، أمير المؤمنين في الحديث:

قال المدعو عبد القادر المحمدي، الذي كتب في ملتقى أهل الحديث بتاريخ 19 - 03 - 2007، عند كلامه عن أسانيد «صحيفة المدينة»: [وأما ابن إسحاق: ففيه كلام طويل خلاصته: أنه صدوق يدلس في الحديث، وهو إمام المغازي والسير، اليه المنتهى فيهما . قال عباس الدوري: سُئل أحمد بن حنبل في ابن إسحاق فقال: (يكتب عنه هذه الأحاديث - يعني المغازي ونحوها - فإذا جاء الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا، وضم يديه وأقام أصابعه الإبهامين)]، كذا من أرشيف ملتقى أهل الحديث - 2 (390/51) في المكتبة الشاملة .

* جاء في الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (163/1، بترقيم الشاملة آليا): [أبو بكر محمد بن إسحاق بن يسار مولى قيس بن مخرمة الزهري، كبير عالم، من أهل المدينة، قال الزهري له وهو في مجلسه: من أراد المغازي فعليه بذلك الغلام. وقال شعبة: هو أمير المؤمنين في الحديث، وقال ابن معين: ليس به بأس. وإنما لم يخرجه البخاري في الصحيح من أجل روايته للمطولات، والمغازي، ويستشهد به، وأكثر عنه فيما يحكي في أيام النبي، صلى الله عليه وسلم، وفي أحواله، وفي التواريخ، وهو عالم واسع العلم، ثقة. حدثني جدي، حدثنا علي بن محمد بن مهرويه، حدثنا أحمد بن أبي خيثمة قال: سألت يحيى بن معين عن محمد بن إسحاق؟ فقال: قال عاصم بن عمر بن قتادة: لا يزال في الناس علم ما عاش ابن إسحاق قال ابن معين: وابن إسحاق: سمع من عاصم، وكان لا يقول فيه إلا من خير. قال ابن أبي خيثمة:

وأخبرنا إبراهيم بن المنذر، حدثني عمر بن عثمان التيمي قال: سمعت أن ابن شهاب كان يخلي محمد بن إسحاق يتروي منه حديث عاصم بن عمر بن قتادة؛ قال: وحدثنا إبراهيم بن المنذر، عن ابن عيينة قال: والله لقد سمعت ابن شهاب – ورأى محمد بن إسحاق – فقال: لا يزال في هذه المدينة علم ما بقي هذا قال: وقال لي ابن عيينة: ما يقول أصحابك في محمد بن إسحاق؟ فقلت: يقولون: إنه كذاب. قال: لا تفعل ذلك، فلقد رأيته خلف القبر ينتظر يزيد بن خصيفة، فقلت: ما تعمل ها هنا؟ قال أنتظر يزيد بن خصيفة؛ أسمع منه الأحاديث التي أفدتني. حدثنا جدي، حدثنا علي بن محمد بن مهرويه، حدثنا ابن أبي خيثمة، حدثنا هارون بن معروف، قال: سمعت أبا معاوية محمد بن خاز، يقول: كان محمد بن إسحاق، من أحفظ الناس، وكان إذا كان عند الرجل خمسة أحاديث أو أكثر جاء واستودعها محمد بن إسحاق، قال: احفظها عني، فإن نسيتها كنت حفظتها علي. قال ابن إدريس الحافظ: (كيف لا يكون محمد بن إسحاق، ثقة؛ وقد سمع عبد الرحمن الأعرج، ويروي عنه، ثم يروي عن أبي الزناد، عن الأعرج، ثم يروي عن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج؟ !) . روى عن محمد بن إسحاق من الأئمة من أستاذيه: الزهري، وصالح بن كيسان، وعقيل بن خالد، ويونس بن يزيد، ومن أقرانه: شعبة، والثوري، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وشريك بن عبد الله، وغيرهم، ومن كثرة علمه أنه روى عن جماعة ماتوا بعده بالكثير كسفيان، وشعبة وشريك، وله ابن عم يقال له موسى بن يسار، يروي عن أبي هريرة نسخة، يرويها عنه محمد بن إسحاق، وداود بن قيس المدني. حديث محمد بن إسحاق، عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «نضر الله عبدا» فيه علل واضطراب. رواه يعلى ومحمد أبناء عبيد، ويحيى بن سعيد الأموي، ومحمد بن يزيد الواسطي، وأحمد بن خالد الوهبي، عن ابن إسحاق، عن الزهري نفسه، ورواه عبد الله بن نمير، عن محمد بن إسحاق، عن عبد السلام بن حرب، عن الزهري، ورواه يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن أبي عمرو المدني، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه. فقد بان أن محمد بن إسحاق لم يسمع هذا من الزهري، وإنما دلس فيه، ورواه صالح بن كيسان، عن الزهري. سمعت جدي والقاسم بن علقمة يقولان: سمعنا عبد الرحمن بن أبي حاتم يقول: سمعت مسلم بن الحجاج النيسابوري يقول: أخبرنا إسحاق بن راهويه الحنظلي من كتابه يقول: سمعت يحيى بن آدم يقول: سمعت عبد الله بن إدريس يقول: كنت عند مالك بن أنس فقال له رجل: كنت بالري عند أبي عبيد الله وزير المهدي، ومحمد بن إسحاق هناك، فقال ابن إسحاق: هاتوا، اعرضوا على علوم مالك، فإني أنا بيطارها . فقال مالك: دجال من الدجاجلة، يقول اعرضوا على علمي قال ابن إدريس: ولم أسمع جمع الدجال إلا منه. حدثنا جدي وابن علقمة قالا: حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم، حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا ابن إدريس قال: كتت عند مالك بن أنس فقال رجل: قال محمد بن إسحاق: اعرضوا علي المغازي، فأنا بيطارها. فقال مالك: دجال من الدجاجلة يقول هذا، نحن نفيناه من المدينة. حدثنا جدي، حدثنا علي بن محمد بن مهرويه، حدثنا ابن أبي خيثمة، حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا مصعب بن عثمان، عن عامر بن سعد قال: كان هشام بن عروة إذا ذكر محمد بن إسحاق قال: من أدخله على زوجتي، ومتى دخل، ومتى سمع منها؟ كأنه ينكر ذلك]؛

قلت: وإذا تأمل الناقد المنصف كلام الإمام ابن إدريس الحافظ: (كيف لا يكون محمد بن إسحاق، ثقة؛ وقد سمع عبد الرحمن الأعرج، ويروي عنه، ثم يروي عن أبي الزناد، عن الأعرج؟!)، علم أنه يدفع عنه حتى تهمة التدليس.

﴿ وجاء في تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته لابن قيّم الجوزية (2/2⁄2، بترقيم الشاملة آليا): [حَدِيث أبن إسْحَاق الَّذِي فِيهِ (وَإِنَّ عَرْشه فَوْق سَمَاوَاته كَالْقَبَّةِ)، وَتَعْلِيل المُنْذِرِيّ لَهُ. ثُمَّ قال: قال أهْل الإثبات: ليس فِي شَيْء مِنْ هَذا مُسْتَرَاح لَكُمْ فِي رَدّ الْحَدِيثِ. أَمَّا حَمْلَكُمْ فِيهِ عَلَى إْبن إِسْحَاق: فَجَوَابِه: أَنَّ إِبن إِسْحَاق الْمَوْضِع الذِي جَعَلَهُ الله مِنْ الِعِلِمِ وَالْأَمَانة. قال عَلِيّ بْنِ المَدِينِيّ، حَدِيثه عِنْدِي **صَحِيح**، وَقال شُعْبَة: (**ابنِ إسْحَاق أُمِير المُؤْمِنينَ فِي الحَدِيث**)، وَقال أَيضًا: هُوَ صَدُوقٌ، وَقَالَ عَلِيٌّ بْنِ الْمَدِينِيِّ أَيْضًا: لَمْ أَجَد لَهُ سِوَى حَدِيثَيْن مُنْكَرِّينٍ. وَهَذَا فِي غَايَة الثَّنَاء وَالمَدْحِ إِذ لَمْ يَجِد لهُ – عَلَى كُثْرَة مَا رَوَي - إِلَّا حَدِيثَيْنَ مُنْكُرِّينِ. وَقَالَ عَلِيّ أَيضًا: سَمِعْتَ ابْنِ عُيَيْنَةَ يَقُول: مَا سَمِعْت أَحَدًا يَتُكُلِّمَ فِي ابْنِ اسْحَاق إِلَّا فِي قَوْلِه فِي الْقَدَرِ، وَكَا رَبِّبَ أَنَّ أَهْلَ عَصْرِه أَعْلَم بِهِ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْدِهمْ . وَقَالَ مُحَمَّد بْنِ عَبْد اللَّه بْنِ عَبْد الْحكَم: سَمِعْت الشِّافِعِيّ يَقُول: قَالَ الزَّهْرِيُّ: لَا يَزَال بِهَذِهِ الحَرَّةِ عِلم مَا دَامَ بِهَا ذَلِكَ الأَحْوَل، يُرِيد اِبْن إِسْحَاق. وَقَالَ يَعْقُوب بِن شَيْبَة: سَأَلْت يَحْيَى بْنِ مَعِين: كَيْفَ إْبِن إِسْحَاق؟ قَالَ: لْيْسَ بِذَاك، قَلْت: فَفِي نَفسكَ مِنْ حَدَيثه شَيْء؟ قَالَ: لَا، كَانَ صَدُوقًا . وَقَالَ يَزِيد ثِن هَارُون: سَمِعْت شُعْبَة يَقُول: (لُوْكَانَ لِي سُلطان لَأَمَّرُت إِبْن إِسْحَاق عَلَى الْمُحَدِّثِينَ) . وَقَالَ اِبْن عَدِيّ: (قَدْ فَتَشْتُ أَحَادِيثِ إِنِن إِسْحَاق الْكَبير، فَلَمْ أَجِد فِي حَدِيثه مَا يَتَهِيّأ أَنْ نَقطَع عَلَيْهِ بِالضّعْفِ، وَرُبَّمَا أَخْطأ أَوْ وَهُمَ، كُمَا يُخْطِئ غَيْره، وَلَمْ يَتَخَلُّف فِي الرَّوَايَة عِنْد الثَّقَاتَ أَنَّهَا كَذِب). وَقَالَ يَعْقُوب بْن شَيْبَةَ: (سَأَلْت اِبْن الْمَدِينِيّ عَنْ اِبْن إِسْجَاق؟)، فَقَالَ: (حَدْيِيْه عِنْدِي صَحِيْج). قُلْتِ: (فَكَلَّام مَالِكِ فِيهِ؟)، قَالَ: (مَالِكِ لَمْ يُجَالِسِهُ، وَلَمْ يَعْرِفهُ، وَأَيِّ شَيْء حَدَّثَ بِالْمَدِينَةِ؟!)، قُلْتِ: (فَهِشَامِ بْنِ عُرُوة قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ؟)، قَالَ: (الّذِي قَالَ هِشَامِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ، لَعَلَّهُ دَخَلَ عَلَى اِمْرِأَتُه وَهُوَ غَلَام فَسَمِعَ مِنْهَا؛ فَإِنَّ حَدِيثِه لَيَتَبَيّن فِيهِ الصّدْق: يَرْوي مَرَّة: يَقُول حَدّثَنِي أُبو الزَّناد وَمَرَّةَ يَقُول: ذَكَرَ أُبو الزَّناد، وَيَقُول: حَدَّثِنِي الْحَسَنُ بْنِ دِينَارَ عَنْ أَيُوبِ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبِ (َفِي سَلَفَ وَبَيْع)، وَهُوَ أَرْوِيَ النَّاسِ عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ]؛ فنقول: إذا تأمل الناقد المنصف كلام إمام أئمة العلل؛ علي بن المديني، وهو أيضاً من أكبر أئمة الحديث، ومن أكبر أئمة الجرح والتعديل، عن ابن إسحاق عامة، وحديث (سكف وّبيْع) خاصة، علم أنه يدفع عنه حتى تهمة التدليس: فحتى هذه فشبهة، لا أصل لها، وإنما هو حذف الأسانيد أو اختصارها لضرورة المحافظة على سلاسة التسلسل والقصص التاريخي، وهو منهج مشهور، لا بد منه، ولا بأس به، تقتضيه الضرورة، في كتب السير والتاريخ.

* وجاء في نصب الراية تخريج أحاديث الهداية للعلامة جمال الدين الزيلعي بعناية ايمن صالح شعبان (252/1): [وقال عبد الله بن المبارك: (محمد بن إسحاق ثقة، ثقة، ثقة)]

* وجاء في تحفة الأحوذي للمباركفوري (89/1): [وقال ابن الهمام في فتح القدير: [وهو (أي توثيق ابن إسحاق) هو الحق الأبلج وما نقل عن مالك لا يثبت ولو صح لم يقبله أهل العلم كيف وقد قال شعبة فيه هو أمير المؤمنين في الحديث وروى عنه مثل الثوري وابن إدريس وحماد بن زيد ويزيد بن زريع وابن عليه وعبد الوارث وابن المبارك واحتمله أحمد وابن معين وعامة أهل الحديث غفر الله لهم إلى أن قال وإن مالكا رجع عن الكلام في ابن إسحاق واصطلح معه وبعث اليه هدية]، انتهى كلام ابن الهمام]، انتهى من التحفة.

* وجاء في تحفة الأحوذي للمباركفوري (273/4): [وقال ابن الهمام في فتح القدير: (وأما ابن إسحاق فثقة ثقة لا شبهة عندنا في ذلك ولا عند محققي المحدثين)، انتهى من التحفة.

المؤمنين في الحديث: بعض من سمي أمير المؤمنين في الحديث:

- ـ أبو الزناد؛ فقد جاء في شرح النووي على مسلم (86/1)" [وكان الثوري يسمى أبا الزناد أمير المؤمنين في الحديث]؛
- ـ هشام بن أبي عبد الله الدستوائي: إمام ثقة حجة، وكان ممن سمى (أمير المؤمنين في الحديث) سماه به أبو داود الطيالسي. وقال شعبة: (ان هشام أحفظ مني عن قتادة)؛
 - ـ أبو بكر محمد بن إسحاق بن يسار؛ وقد سبق ذكره بالتفصيل؛
- ـ سفيان الثوري: قال شعبة، وابن عيينة، وأبو عاصم، وابن معين، ووكيع، وابن المبارك، وغيرهم: (سفيان أمير المؤمنين في الحديث)
 - ـ وشعبة بن الحجاج: أمير المؤمنين في الحديث، كما قال الثوري، ووافقه على ذلك جمهور الأئمة بعده؛
- إمام أُهل المدينة مالك بن أنس حيث جاء في غرائب مالك بن أنس لابن المظفر (ص: 61/16): [حَدَّثَنا عَلِيٌ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلْيْمَانَ، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِين، يَقُولُ: «مَالِكٌ أُمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ»]؛ وجاء أيضاً في بغية الملتمس في سباعيات حديث الإمام مالك بن أنس (ص: 74): [وقال أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ: قِيلَ لِيَحْيَى بْن مَعِين فِي حَدِيثٍ ليْسَ يَرْويهِ غَيْرُ مَالِكٍ، فَقَالَ: مَالِكٌ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ]؛
- عبد الله بنَ المبارك بن واضح الإمام شيخ الإسلام عالم زمانه وأمير الأنقياء في وقته أبو عبد الرحمن الحنظلي. مولده سنة 812 طلب العلم وهو ابن عشرين سنة، وحديثه حجة بالإجماع، قال فيه ابن معين: أمير المؤمنين في الحديث؛
 - ـ أبو سعيد يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي مولاهم البصري، الأحول، القطان، الحافظ أمير المؤمنين في الحديث؛
- ـ إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه؛ كما جاء بغية الباحث لنور الدين الهيثمي (ص: 9): [وقوى عزمه (يعني: البخاري) على ذلك ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين في الحديث والفقه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه وقد كان البخاري عنده: لو جمعتهم كتابا مختصرا لصحيح سنة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم، ؟ قال: فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع (الجامع الصحيح)]؛

ـ وجبل الحفظ، وإمام الدنيا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه الجعفي البخاري أمير المؤمنين في الحديث، وقائد علمه، من أجمعت الأئمة على توثيقه، وأمانته، وتبحره، المتوفى سنة 256 هـ؛

ـ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني أمير المؤمنين في الحديث، فقد قال الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ما رأى الدّارقطني مثل نفسه. وقال أبو الطيب الطبري: كان الدارقطني أميرَ المؤمنين في الحديث.

🗱 فصل: توثيق عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي

قال المدعو عبد القادر المحمدي، الذي كتب في ملتقى أهل الحديث بتاريخ 19 - 03 - 2007، عند كلامه عن أسانيد «صحيفة المدينة»، مقلداً للحافظ ابن حجر: [وأما عثمان بن محمد بن مغيرة الأخنس الثقفي الحجازي: فهو صدوق، له أوهام ومناكير]، كذا من أرشيف ملتقى أهل الحديث - 2 (390/51) في المكتبة الشاملة؛ وحتى لفظة: (مناكير) إنما جاء بها من مصدر آخر، وليست هي من كلام الحافظ بن حجر. فلعل الأنسب هو الابتداء بتلخيص الحافظ في تقريب التهذيب، ثم ذكر تصويبنا له بعد ذلك مباشرة بعبارة مختصرة على طريقة تقريب التهذيب، قبل البرهنة المفصلة على صحة تصويبنا:

* جاء في تقريب التهذيب (جا/ص386/ت4515): [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق الثقفي الأخنسي حجازي، صدوق له أوهام، من السادسة (4)]؛

* وهذا خلط، وتقصير شديد من الحافظ، والصواب أن يقال: [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي الأخنسي: مدني، ثقة فقيه، عالم بالمغازي والتواريخ، من الرابعة (4)]؛ وهو يذكر عادة باسم: عثمان بن محمد الأخنسي، أو: عثمان بن محمد بن المغيرة، أو: عثمان الأخنسي؛ وسنبرهن في ما يلي على كل جزئية بمفردها.

وإليك أولاً نصوص الأئمة عن هذا الرجل:

* جاء في التاريخ الكبير (ج6/ص249/ت2305): [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق الثقفي الأخنسي؛ حجازي عن سعيد المقبري والزهري روى عنه الزهري وعبد الله بن جعفر المخرمي ومحمد بن عمرو بن علقمة]؛ قلت: هنا لم يجزم البخاري بسماع عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي من سعيد المقبري.

* وجاء في العلل الكبير للترمذي [ترتيب علل الترمذي الكبير (ص: 273/161)]: [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُعَلِّى بُنُ مَنْصُور، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفُرِ المَحْرَمِيّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيّ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ أَبِي هُرِّيرَة، أَنَّ النَّبِيّ، صلَّى الله عليه وسلم، لَعَنَ الْمُحِلِّ وَالْمُحَلَّلُ لَهُ. فَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ حَسَنْ، وَعَبْدُ اللّهِ عَلْيه وسلم، لَعَنَ الْمُحَرِّمِيُّ وَالْمُحَلَّلُ لَهُ. فَسَأَلْتُ مُحَمَّدٌ اللّهَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ حَسَنْ، وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ جَعْفِرِ الْمُخْرِمِيُّ صَدُوقٌ ثِقَة، وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ ثِقَةً، وَكُثُتُ أَظُنُّ أَنَّ عُثْمَانَ لَمْ يَسْمَعُ مِنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ]؛

قلت: هنا صحح البخاري سماع عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي من سعيد المقبري، وجزم بوثاقته.

* وجاء في الطبقات الكبرى [متمم التابعين – مخرجا (ص: 271)]: [أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّنَنا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ أَبِي الزّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: (كَانُوا عَشَرَةً يَجُلِسُونَ مَجُلِسًا وَاحِدًا يُعْرَفُونَ بِهِ، مِنْهُمْ: يَعْقُوبُ بْنُ عُنْبَةَ، فَمَا كَانَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَمُراً مُرُوءَةً مِنْهُ وَمَا سُمِعَ لَهَ صَوْتٌ قَطُ فِي مَنْزِلِهِ). قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ: وَكَانُوا هَوُلُاعِ الْعَشَرَةُ سِنّا وَاحِدَةً فَقُهَاءَ عُلَمَاءَ، مِنْهُمْ: يَعْقُوبُ بْنُ عُنْبَة، وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَحْنَسِ، وَعَبْدُ اللّهِ، وَعَبْدُ الرّحْمَن، وَالحَارِثُ بَنُو عِكْرِمَةُ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ الْحَارِثُ بْنِ هُرُمَزَ، وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ كَيْسَانَ، وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هَرْمُزَ، وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ كَيْسَانَ، وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هَرْمُزَ، وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ يَزِيدَ اللّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هَرْمُزَ، وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ يَرِيدَ اللّهِ بْنُ يَزِيدَ اللّهِ بْنَ يَزِيدَ اللّهِ بْنَ يَزِيدَ اللّهِ بْنَ عَبْدُ اللّهِ بْنَ عَبْدُ اللّهِ بْنَ الْحَارِثُ بْنِ هِشَامٍ، وَسَعْدُ بْنُ إَبْرَاهِيمَ، وَالصَّلْتُ بْنُ زَبْيدٍ، وصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَعَبْدُ اللّهِ بْنُ يَوْدِهُ وَعَبْدُ اللّهِ بْنَ عَبْدُ اللّهِ بْنَ عَبْدُ اللّهِ بْنَ عَبْدُ اللّهِ بْنَ عَبْدُ اللّهِ بْنَ عَلْمَ وَعَلْمُ وَلَوْ الْعَلْمُ وَالْعَلَى وَعَلْمُ إِلْسَيرَة، وَعَيْرُ ذَلِكَ]؛

* وجاء أيضاً في الطبقات الكبرى [متمم التابعين - مِخْرِجا (ص: 327)

233 – عَبْدُ اللَّهِ ثِنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ مَوْلَى الدَّوْسِيِّينَ وَيُكْتَى أَبًا بَكْر، وَكَانَ أَبُوهُ عَلَى الْمَوَالِي يَوْمَ الْحَرَّةِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ يَجْتَمِعُونَ عِنْدَهُ فِي مَنْزِلَةِ بِنِي لَيْتِ الْحَارِثُ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنَا عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعْدُ بْنُ إَبْرَاهِيم، وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَان، وَرَبِيعَة، وَأَبُو عُبَيْدة بْنُ مُحَمَّدِ بْنَ عَمْرَ اللّهِ ابْنَ عَبْدُ اللّهِ ابْنَ عَبْدُ اللّهِ اللهِ اللهِ الْيَسَانَ، وَرَبِيعَة وَقَالَ عَبْدُ اللّهِ اللهِ الْيَسَانَ وَهُمْنَ وَعَلَى عَلَى اللّهِ اللهِ الْيَسَانَ، وَرَبِيعَة وَقَالَ عَبْدُ اللّهِ اللهِ الْيَسَانَ وَهُمْ عَنْ عَلَى اللّهِ اللهِ الْيَسَارُيّ وَهُمْ عَنْدُ اللّهِ الْيَسَادَ وَالْعَلَى اللّهِ اللهِ الْيَسَلَونَ الْعَمَامِ الْعَلَى اللّهِ الْيَسَارِيّ مُضَرّ عَبْدُ اللّهِ الْيَسَالُونَ وَاللّهِ الْيَسَالُونَ وَاللّهَ الْعَمَامِ وَقَالَ عَبْدُ اللّهِ الْيَسَارُيّ وَاللّهِ الْيَسَارِيّ وَالْعَمْرَةُ وَاللّهِ الْيَسَلِي اللّهِ الْيَسَارِيّ وَاللّهِ الْيَسَارِيّ وَاللّهِ الْيَسَارِيّ وَاللّهِ اللّهِ الْيَسَارِيّ وَاللّهِ اللّهِ اللّهِ الْيَسَارِيّ وَاللّهِ اللّهِ اللهِ اللّهِ اللّهِ اللهِ اللّهِ اللهِ اللّهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَى مَالِكِ اللهِ اللهِ اللّهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللّهِ اللهِ ا

قلت: فَعثمانَ بن محمد بن المغيرة الأخنسي ليس بالنكرة، بل هو عاشر عشرة من علماء المدينة وفقهائها أسنانهم متقاربة؛ فهو في طبقة ابن عمه الثقة الفقيه يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس الثقفي، والإمام سعد بن إبراهيم، وأضرابهم. والأولى أن يصنف جميع هؤلاء من الخامسة (صغرى التابعين) لأن ولادتهم حوالي 50 هـ، تقريباً. وولادة الإمام سعد بن إبراهيم هي في سنة 53 هـ، وتوفي وهو ابن ثنتي وسبعين سنة في سنة 125 أو 126 هـ؛ ويعقوب بن عتبة، توفي سنة 128 هـ، ولم أعرف سنه عند وفاته؛ ولعل عبد الله بن يزيد بن هرمز، وكذلك عبد الله بن يزيد الهذلي، من أصغرهم إذ أن الأول توفي سنة 148 هـ؛ والثاني توفي سنة 149 هـ، ولم يذكرا في المعمرين؛ ولكن صالح بن كيسان رأى بن عمر وابن الزبير (واختلف في سماعه منهما واثبته له يحيى بن معين)، فهو من دون وسطى التابعين، أي من الرابعة، وهو أكبر من الزهري وإنما عمر فتأخرت وفاته إلى بعد 130 هـ، وربما إلى 140 هـ، فلعل ولادته كانت سنة 45 هـ، أو نحوها؛ ونحو هذا يترجح عندي عن عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي لأن الزهري روى عنه، فهو من الرابعة، ويبعد جداً، يكون من الخامسة، عندي عن عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي لأن الزهري روى عنه، فهو من الرابعة، ويبعد جداً، يكون من الخامسة،

وأماكونه من السادسة - كما زعم الحافظ - فمحال ممتنع، والله أعلم.

* وجاء في الثقات (ج/ص203/ت268): [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق الثقفي الأخنسي يروى عن سعيد المقبري والزهري روى عنه محمد بن عمرو بن علقمة وعبد الله بن جعفر المخرمي يعتبر حديثه من غير رواية المخرمي عنه لأن المخرمي ليس بشيء في الحديث. حدثنا البغوي ببغداد قال حدثنا عبد الله بن عمر الخطابي قال حدثنا الدراوردي عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال من استعمل على القضاء فقد ذبح بغير سكين]، ولعلي أعقب سريعاً على قول ابن حبان: (لأن المخرمي ليس بشيء في الحديث)، فأقول: تفرد ابن حبان بهذه مخالفاً جمهور الأئمة، وقد سبق توثيق البخاري له.

* ولكن جاء في الجرح والتعديل (ج6/ص166/ت010): [عثمان بن محمد الأخنسي وهو بن محمد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق الأخنسي الثقفي: روى عن سعيد بن المسيب روى عنه بن أبى ذئب وعبد الله بن جعفر المخرمي سمعت أبى يقول ذلك. قال أبو محمد: وروى عن سعيد المقبري وعبد الرحمن الأعرج حدثنا عبد الرحمن قال ذكره أبى عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين قال: (عثمان بن محمد الأخنسي ثقة). حدثنا عبد الرحمن حدثنا محمد بن احمد بن البراء قال: قال على بن المديني عثمان بن محمد الأخنسي روى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أحاديث مناكير] وهو ملخصاً في الكاشف (ج2/ص13/ت373): [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس عن بن المسيب والأعرج وعنه بن أبي ذئب وجماعة. وثقه بن معين، وقال بن المديني: (روى عن بن المسيب مناكير) (4)]

* وإليك ما جاء في العلل لابن المديني (ص: 112/73): [(علل حَدِيث من جعل على الْقَضَاء): قَالَ عَلِي ّ حَدِيثُ أَبِي هُرُيرَةَ عَنِ النَّبِيّ، صلى الله عليه وسلم، مَنْ جُعِلَ عَلَى الْقَضَاءِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينِ. فَقَالَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي ذِئب عَنْ عُثْمَانَ مُرَدِّةً عَنْ الله عليه وسلم، مَنْ جُعِلَ عَلَى الْقَضَاءِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينِ. فَقَالَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي وَرُوكَى عُثْمَانَ هَذَا أَحَادِيث مِنَاكِيرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ عَنْ أَبِي هُرِّيرَةً. وَرَوَاهُ عَبْدُ اللّهِ بْنُ جَعْفَر يُخَالِفُ ابْنَ أَبِي ذُبِّبٍ فِي إِسْنَادِهِ. رَوَاهُ عَنِ اللَّخنسي عَن المَقْبُري وَعَبْد الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرِيرَةً. والْحَدِيث عِنْدِي حَدِيث المَقْبُري]
حَدِيث المَقْبُري]

قلت: وهذا خطأ، وما روى عثمان بن محمد بن المغيرة عن سعيد بن المسيب شيئًا، ولكن الرواة اضطربوا في حديث: (مَنْ جُعِلَ عَلَى الْقَضَاءِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ) فجعله بعضهم عن (سعيد) بن المسيب، بدلاً من (سعيد) المقبري؛ فظن الإمام علي بن المديني أن ذلك من عثمان بن محمد بن المغيرة، فقال ما قال.

سَعِيدٍ، أَوْ أَبِي سَعِيد، حدَثنا مَرَة، عَنْ أَبِي هُرِيْرة.
وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ شَبَّة، وَأَبِو عَبْدِ اللهِ الْأَسْفَاطِيَّ، وَأَبُو الْأَيْسَابُورِيُّ عَنْ بَكْرِ بْنِ بَكَار، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زَيدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي هُرِّيرة. وَقِيلَ: عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِ بِغَيْرِ شَكَ، عَنْ أَبِي هُرِّيرة. وَقِيلَ: عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ رَجُل لَمْ يُسَمِّه، عَنِ الْمَقْبُرِيِ. وَرَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرِّيرة. وَقَالَ عِصَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ النَّوْرِيّ، عَنْ رَجُل لَمْ يُسَمِّه، عَنِ الْمَقْبُرِيّ. وَرَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرْيرة. وَخَالَفَهُ عَنْهُ: فَرَوَاهُ خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَب، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنِ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ أَبِي هُرِيرة. وَخَالَفَهُ وَوَهُمَ اللهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرْيرة. وَخَالَفَهُ وَلَا عَيْمَانَ بْنَ مُحَمَّدِ اللهِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ أَبِي هُرِيرة. وَخَالَفَهُ وَلَوْهُ مَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ اللهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسْتِب، عَنْ أَبِي هُرْيرة وَوَهُمَ، إِنَّمَا هُو سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيِّ. وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ سَيَعِيدٍ بْنِ الْمُسَيِّب، عَنْ الْبَيْقِ، صَلَى الله عَليه وسلم، . وَوَهِمَ فِي قَوْلِهِ: أَبْنُ الْمُسَيِّب، مُرْسَلًا، عَن النَّبِيّ، صِلَى الله عَليه وسلم، . وَوَهُمَ فِي قَوْلِهِ: أَنِي الْمُسَيِّب، مُرْسَلًا، عَن النَّبِيّ، صِلَى الله عَليه وسلم، . وَوَهُمَ فِي قُولِهِ: أَنْ الْمُسَيِّب، مُرْسَلًا، عَن النَّهِ عَن اللهِ عَليه وسلم، . وَوَهُمَ فِي قَوْلِهِ: أَنْ الْمُسَيِّب، مُرْسَلًا، عَن النِه عَن اللهِ عَليه وسلم، . وَوَهُمَ فِي قَوْلِهِ: أَنْ الْمُسَيِّب، وَنُ الْمُعْسَى الله عَن الله عَليه وسلم، . وَوَهُمَ فِي قَوْلِهِ: أَنْ الْمُسَيِّب، وَلُوهُ الْمُعْسَلِهُ الْمُؤْسِلَقِهُ الْمُؤْسِلِهُ الْمُؤْسِلَةُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلِيهُ اللهِ الْمُؤْسِلِةُ الْمُؤْسِلَةُ الْمُؤْسِلَةُ الْمُؤْسِلَةُ اللهِ الْمُؤْسِلَةُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ الْمُؤْسِلَةُ الْمُؤْسُلُولُ الْمُؤْسِلِقُولِهُ الْمُؤْسِلَةُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلْهُ

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِب، عَنْ عَثْمَانَ الْأَخْنَسِيّ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، ُقَالَهُ الْعَبَاسُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ. وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمُخَرِّمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيّ، وَقَالَ: عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيّ، وَالْأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرِّيرَة، وَالْمَحْفُوطُ، عَن الْمَقْبُرِيّ، عَنْ أَبِي هُرِّيرَة]

فأنت ترى أن الَإمام الدارقطني قد استوعب طرقاً كثيرة فاتت الإمام علي بن المديني وجزم بأن ذكر سعيد بن المسيب وهم، ولا بد، ولا مسؤولية للأخنسِي فيه. وإليك أيضاً مزيداً من الطرق:

* فقد جاء في أخبار القضاة لأبي بكر مُحَمَّدُ بْنُ حَلَف بْنِ حَيَّانَ بْنِ صَدَقَةَ الضَّبِيّ البَغْدَادِيّ، المُلَقَّب بِ(وَكِيع)، (المتوفى: 306هـ)، (7/1): [([مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذُمِحَ بِغَيْرِ سِكَيْنِ): حَدَّثَنَا الْحَسَن بْنِ يَحِيى بْنِ أَبِي الربيع الجرجانيُ قَالُ: أَخْبَرَنَا أَبُو عامر العقدي قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنِ جِعَفْر المَخْرَمِيَّ عَن عُثْمَان بْنِ مُحَمَّد الأخنسي عَنْ عَبْدِ الرحمن الأعرج عَنْ أَبِي هُرُيْرَةً أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِين.

حَدَّثَنَا عِيسَى بْنِ جَعَفْرِ الوراق؛ قَال: حَدَّثَنَا منصور َ بْنِ سَلَمْ أُبُو سَلَمَة الْخَزَاعَي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنِ جَعْفَر عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ الْأَعْرَجِ وَالْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرِّيرَةَ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، قَالَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَاسِ فَقَدْ ذَجَ بغَيْر سِكِين.

حَدَّثَنَا العباس بْن مُحَمَّد بْن حاتم الدوري؛ قال: حَدَّثَنا هشام بْن عبيد الله الرازي؛ قال: حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْن جعفر بْن عَبْد الرحمن بْن المسور ابن مخرمة، عَن عُثْمَان بْنِ مُحَمَّد، عَن الأعرج، والمقبري، عَن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاس فَقَدْ ذُبحَ بغَيْر سِكِّين.

حَدَّثَنا إسحاق بْنِ الْحَسَن، عَن هشام الرازي؛ فخَلطَ في إسَناده؛ قال: حَدَّثَنا هشام بْنِ عبيد الله بْنِ بلال الرازي؛ قال: حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنِ جعفر المخرمي، عَنِ مُحَمَّد بْنِ إبراهيم قَالَ: أحسبه: عَن المقبري، والأعرج، عَن أبي هريرة عَن النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، مثله. قوله: مُحَمَّد بْنِ إبراهيم غلط، والقول ما قاله الدوري.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْن جعفر بْن مصعب بْن عَبْد اللهِ الْزبيري قال: حَدَّثِنِي جدي قال: حَدَّثِنِي المغيرة بْن عَبْد الرحمن، عَنْ عَبْدِ اللهِ يعني ابن سعيد ابن أبي هند عَن عُثْمَان بْن مُحَمَّد الأَخنسي عَن سعيد المقبري عَن أبي هريرة أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، قال: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النّاس فَقَدْ ذُجَ بغَيْر سِكِين.

حَدَّثَنَا إسماعيل بْن إسحاق القاضي؛ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن أَبِي بِكُر المَقدَّمي؛ قال: حَدَّثَنا حميد بن الأسود، وصفوان بْن عيسى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْن سعيد ابِنِ أبي هند، عَن عُثْمَان بْن مُحَمَّد الأخنسي، عَن المقبري، عَن أبي هريرة عَنِ النّبِيّ، صلى الله عليه وسلم، قال: مَنْ جُعِل قاضِيًا بَيْنَ النّاس فَقَدْ ذُجَ بغيْر سِكّين.

حَدَّثَنَا إسماعيل بْن إسحاق؛ قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن أَبِي بِكُرَّ؛ قَال: حَدَّثَنَا بِشار بْن عيسى؛ قال: حَدَّثَنَا ابن أبي ذئب، عَن غُثْمَان الأخنسي، عَن المقبري، عَن أَبِي هريرة، عَن النبي، صلى الله عليه وسلم،؛ قال: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النّاسِ فَقَدْ ذُحَ نَغْيْر سِكِّين.

حَدَّثَنَاه أَبُو جَعفًر مُحَمَّد بْنِ عَبْد الرحمن بْنِ نافع الصيرفي رحمه الله؛ قال: حَدَّثَنا معن بْنِ عيسى، عَن ابن أبي ذئب عَن عُشْمَان بْنِ مُحَمَّد الأخنسي عَن سعيد بْنِ المسيب (كذا!) قال: عَن أبي هريرة عَن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذُبَحَ بِغَيْر سِكِين.

حَدَّثَنَا عباس بْنِ مُحَمَّد الدَورِي؛ قَال: حَدَّثَنَا أَبُو علي الحنفي عبيد الله بْنِ عَبْد الحميد، وَحَدَّثَنَا إسماعيل بْنِ إسحاق القاضي؛ قال: حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنِ مسلمة القعنبي قالا: حَدَّثَنا ابن أبي ذئب قال: الحنفي: حَدَّثَنِي عُثْمَان بْنِ مُحَمَّد الأخنسي، عَن سعيد، عَن أبي هريرة قال: قَالَ النبي، صلى الله عليه وسلم: مَنْ جُعِلَ عَلَى القَضَاءِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْر سِكِّينِ. وقَالَ: الدوري: ذبح بالسكين ها هنا. هكذا عَن سعيد ولم ينسبه؛ فأظنه فر من أن يقول: ابن المسيب الله علط. حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنِ أيوب؛ قال: حَدَّثَنا روح قال: حَدَّثَنا ابن أبي ذئب، عَن عُثْمَان بْنِ مُحَمَّد الأخنسي، عَن ابن المسيب، أنَّ وَلِيَ القَضَاءَ فَقَدْ ذُبحَ بِغَيْر سِكِين.

حَدَّثَنِي أُبُو بَكر جعفر بْنِ مُحَمَّد، حَدَّثَنَا قتيبة بْنِ سعيد؛ قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنِ نافع، عَن ابنِ أبي ذئب، عَن عُثْمَان بْنِ مُحَمَّد الأُخنسي، عَن سعيد بْنِ المسيب، قال: إِذَا جعل الرجل قاضياً فقد ذبح بغير سكين. قال أُبو بكر: لم يجاوز به سعيداً ولم برفعه.

وحَدَّثَناه أَحْمَد بْنِ إسماعيل بْنِ مُحَمَّد بْنِ نبيه أَبو حذافة السهمي قديماً من كتاب؛ قال: حَدَّثِنِي أَبو ضمرة أنس بْنِ عياض، عَن عُثْمَان وهو ابن الضحاك، عَن ابن المسيب، عَن النبي، صلى الله عليه وسلم،؛ قال: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكَيْن.

كذاً قاًلَ: لنا أُبوحذافة، عَن ابن المسيب، فحَدَّثَنِيه مُحَمَّد بْنِ المطلب الخزاعي، قال: حَدَّثَنا إبراهيم بْنِ المنذر الحزامي، وحَدَّثِني جعفر بْنِ الْحَسَن، قالا: حَدَّثَنا دَحيم عَبْد الرحمن بْنِ إبراهيم، قالا: حَدَّثَنا أُبو ضمرة، قال: حَدَّثَنا وَعُمْمَان بْنِ الضحاك، عَن عُثْمَان بْنِ مُحَمَّد الأخنسي، عَن سعيد، عَن أبي هريرة، عَن النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، بمثله.

اتفق المخرمي، وعَبْد اللهِ بْن سعيد بْن أبي هند، ورواية بشار بْن عيسى عن ابن أبي ذئب، عَن عُثْمَان بْن مُحَمَّد الأخنسي، عَن المَقبري، وروى معن عَن ابن أبي ذؤيب، وأُبو ضمرة، عَن عُثْمَان بْن الضحاك، عَن الأخنسي، وقالوا: عَن ابن المسيب، وفر من فر أن يقول: ابن فلان فقال: عَن سعيد، عَن أبي هريرة؛ وهو القعنبي، عَن أبي ذئب، ومن روى عَن أبي ضمرة، عَن الخزاعي، ودحيم وقال: ابن نافع عَن ابن أبي ذئب، عَن الأخنسي، عَن سعيد بْن المسيب، قال: (من جعل قاضياً)، لم يرفعه ولم يجاوز به. قال: روح عَن ابن أبي ذئب، عَن الأخنسي، عَن ابن المسيب أن النبي.

قال: فلعل الأخنسي سمعه من المقبري، عَن أبي هريرة، وسمعه من سعيد بن المسيب من قوله فاختلط على بعض من حمله عنه. على أن روح بن عبادة قال: عَن ابن المسيب، عَن النبي، صلى الله عليه وسلم، فهَذا يدل على أن ابن أبي ذئب أوهم في قوله: ابن المسيب إن كان على ما قال: روح بن عبادة. ولا أعلم أن أحداً روى هذا الكلام عن سعيد بن المسيب. وله عَن المقبري أصل من غير رواية الأخنسي؛ فالقول قول من قال: عَن المقبري، عَن أبي هريرة.

حَدَّثَنا الْحَسَن بْنِ مُحَمَّد الزعفراني، قال: حَدَّثَنا بكر بْنَ بكار قال: حَدَّثَنا سُفْيَانِ الثوري، عَنِ زيد بْنِ أسلم، عَن سعيد، أو أبي سعيد، عَن أبي هريرة عَن النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، قال: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِينٍ. هكذا قَالَ: لنا الزعفراني: عَن سعيد، أو أبي سعيد، فشك فيه.

فَحَدَّثَنَاهُ صَرِدُ بْنِ خَمَارُ بْنِ سَالِم أَبُو سَهِلِ الجهبذ من أصل كتابه، قال: حَدَّثَنَا بكر بْنِ بكار، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانِ الثوري، عَن زيد بْنِ أَسَلَم، عَن أَبِي سَعِيد المقبري، عَن أَبِي هريرة عَن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكُنْنِ.

وأُخْبَرِنِي الحارث بْنِ أَبِي أَسامة، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ العزيز بْنِ أَبان، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانِ الثوري، عَن ابنِ غزية، عَنِ سعيد المقبري، عَن أَبِي هريرة؛ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِينٍ. قَالَ: أَبُو بكر: وهَذا خطأ من عَبْد العزيز بْنِ أَبان؛ الحديث حديث بكر بْن بكار.

وحَدَّثَنَا إبراهيم بْن إسماعيل البزار، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْن معاوية الزبيري، وَحَدَّثَنا يوسف بْن يعقوب بْن إسماعيل، قال: حَدَّثَنا نصر بْن علي قال: حَدَّثَنا الفضل بْن سليمان، عَن عَمْرو بْن أبي عَمْرو، عَن المقبري، عَن أبي هريرة أَنَّ النَبِيّ، صلى الله عليه وسلم، قال: مَنْ وَلِيَ القَضَاءَ فَقَدْ ذَبِحَ بِغَيْرِ سِكِينِ.

حَدَّثَنَا إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل؛ قال: حَدَّثَنا يحيى بن عَبْد الحميد، قال: حَدَّثَنا داود بن خالد العطار، عَن سعيد بن أبي سعيد، عَن النَبِيّ، صلى الله عليه وسلم، بمثله. فهذه شواهد لمن قال: في رواية الأخنسي عَن المقبري. حَدَّثَنا القاسم بن هاشم بن سعيد السمسار؛ قال: حَدَّثَنا يحيى بن نصر ابن حاجب، قال: حَدَّثَنا عَبْدُ الله بن سعيد بن أبي هند، عَن أبيه، عَن ابن أبي موسى الأشعري قال: قَالَ رَسُولُ الله، صلى الله عليه وسلم: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النّاسِ فَقَدْ ذُبحَ بغَيْر سِكّين.

قَالَ: أَبُو بَكُرَ: لا أَعلَم أحداً روى هَذَا الحديث هكذا غير يحيي بْن نصر ابن حاجب؛ ويحيى بْن نصر في حديثه لين، وقد روى هَذَا الحديث عَبْد اللهِ عَن سعيد بْن أبي هند، عَن عُثمَان بْن مُحَمَّد الأَخنسي، عَن المقبري، عَن أبي هريرة، فلعله أراد ذلك فغلط والقاسم بْن هاشم السمسار ثقة.

حَدَّثَنَا محمود ثبن مُحَمَّد ثبن أبي المضاء الحلبي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا العباس بن الفرج المصيصي قال: حَدَّثَنَا داود ثبن الزبرقان، عَن عطاء ثبن السائب، عَن سعيد ابن جبير، عَن اثبن عَبَّاس، أن النبي، صلى الله عليه وسلم: مَنْ اسْتُقْضِيَ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِين]
سِكِين]

فأنت ترى ها هنا مزيدا من الطرق توجب القطع بأن ذكر سعيد بن المسيب وهم من بعض الرواة؛ إلا إذا قبلنا بالاحتمال البعيد أن صاحبنا عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي كان قد رواه في الأحابين من كلام سعيد بن المسيب نفسه، فاختلط الأمر على بعض الرواة. وحتى في هذه الحالة فلا نكارة في أن يكون سعيد بن المسيب يكثر من ترديده، من غير إسناد لشهرة ذلك عند الناس، من باب الموعظة والتخويف من مسؤولية منصب القضاء.

وثبوت الحديث عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعاً أمر لا شبهة فيه لمتابعة الثقات زيد بن أسلم، وداود بن خالد بن دينار العطار، وعمرو بن أبي عمرو، وربما: عمارة بن غزية، وأبو سليمان داود بن عطاء المدني، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند لصاحبنا عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي عليه.

فثبت، بدون أدنى شبة، مطلان نسبة النكارة إلى حديث عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي عن سعيد بن المسيب؛ وقد تصفحنا (إلكترونياً) الموسوعة الشاملة فلم نجد لعثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد بن المسيب غير هذا، وعامة رواياته المسندة إنما هي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة؛ ووجدنا له روايات كثيرة في التواريخ والمغازي، منها الرواية الطريفة التالية:

* كَمَا هي في تاريخ المدينة لابن شبة (II3/1): [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ الْأَخْنَسِ بْنِ شَرِيقِ النَّقَفِيّ، عَنْ أُمّهِ حُكَيْمَةَ قَالَتْ: (كُثُتُ مَعَ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينِ دَفَنُوا عُثْمَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمِّدِ بْنِ اللَّهُ عَنْهُ: جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِم، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَام، وَأَبُو جَهْم بْنُ حُذَيْفَة، وَيَقَالُ بْنُ مُكْرَم الْأَسْلَمِيّ؛ وَحَمَلُوهُ عَلَى بْنَ عَفَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِم، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَام، وَأَبُو جَهْم بْنُ حُذَيْفَة، وَيَقُولُ: دُبْ، دُبْ، حَتَى جَاءُوا بِهِ حُشّ كَوْكَبٍ، فَدُفِنَ، ثُمَّ هُدِمَ عَلَيْهِ الْجِدَارُ، بَابٍ، أَسْمَعُ قَرْعَ رَأْسِهِ عَلَى الْبَابِ كَأَنَّهُ دُبَاءَةً، ويَقُولُ: دُبْ، دُبْ، حَتَى جَاءُوا بِهِ حُشّ كَوْكَبٍ، فَدُفِنَ، ثُمَّ هُدِمَ عَلَيْهِ الْجِدَارُ،

وَصُلِّيَ عَلَيْهِ هُنَالِكَ)؛ وَحُشُّ كَوْكَبٍ: مَوْضِعٌ فِي أَصْلِ الْحَائِطِ الَّذِي فِي شَرْقِيِّ الْبَقِيعِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: خَضْرَاءُ أَبَانَ، وَهُوَ أَبَانُ نُنُ عُثْمَانَ]؛

قلت: ومن المستبعد جداً أن تكون حكيمة هذه، والدة عثمان بن محمد بن المغيرة، طفلة صغيرة، لا تغني في تغسيل أو تجهيز أو حمل، أو غيره من لوازم الجنائز؛ فالأرجح أنها امرأة شابة ناضجة، لا تقل عن عشرين سنة، والمرأة الوسط تقطع الولادة في نحو المخامسة والأربعين من عمرها، فيكون آخر ولدها سنة 60 هـ، أو نحوها: فعثمان بن محمد بن الأخنس مولود قبل 60 هـ، قطعاً. وإن كنا نرجح أن ولادته في نحو سنة 45 هـ، لأنه من أسنان الإمام صالح بن كيسان؛ ويبعد أن تكون قبل 45 هـ بكثير، وإلا لما فاته أبو هريرة، وهو المدني ولادة وإقامة: وكأني أرجح أن تكون ولادته بين سنة 40 هـو كو هـ، فيكون أكبر من الزهري بنحو خمسة عشر إلى عشرين سنة، فلا عجب أن يروي عنه الزهري لأنه من (صغار) شيوخه سناً.

والظاهر أيضاً أن ملاحظة الإمام على بن المديني الخاطئة، مقرونة بقلة حديث الرجل، هي أساس قول الإمام النسائي، وهو متشدد متعنت على كل حال، عن عثمان: (ليس بذاك القوي):

* كما تجده في السنن الكبرى للنسائي (5/893/398): [أُخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفِ الْحَرَّانِيّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي هُرَّيْرَةً، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ أَبِي هُرِّيرَةً، قَالَ: حَدَّثِني عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيّ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ أَبِي هُرِّيرَةً، قَالَ: قَالَ رَسُولَ الله، صلى الله عليه وسلم: «مَن اسْتُعْمِلَ عَلَى الْقَضَاءِ، فَكَأَنْمَا ذُبِحَ بالسّكّينِ»]، ثم قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: (عُشَمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيُّ كَيْسٍ بِذَلِكَ الْقُومِيِّ، وَإِنَّمَا ذَكُرْنَا لِئَلَا يَخْرُجَ عُثْمَانُ مِنَ الْوَسَطِ، وَيَجْعَلَ: ابْنُ أَبِي ذِبْب، عَنْ سَعِيدٍ) قول الإمام النسائي: (لَيْسَ بِذَلَكَ الْقُومِيِّ) جاء عَرضًا تعقيباً على هذا الخبر، ولكنه لم يذكر صاحبنا في الضعفاء والمتروكين، فلا أدري: هل تغير رأيه، أو ضرب عنه صفحاً لقلة روايته؛ والإمام النسائي معروف بالتشدد والتعنت، كما أسلفنا.

والظاهر أيضاً أن ملاحظة الإمام على بن المديني الخاطئة هي أساس قول الإمام أبي داود عن عثمان: (في حَديثهِ نَكَارَةً): * كما تجده في مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (ص: 404/404): [سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَل، يَقُولُ: يُووَى عَنِ النّبِيّ، صلى الله عليه وسلم، قال: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَعْرِب قِبْلَةٌ»، وَلَيْسَ لَهُ إسْنَادٌ، يَعْنِي: حَدِيثَ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَر الْمَخْرَمَيِّ مِنْ وَلِدِ مِسْوَر بْنِ مَحْرَمَة، عَنْ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيّ، عَنِ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ أَبِي هَرُيْرَة، عَنِ النّبِيّ، صلى الله عليه وسلم، . يَرِيدُ بِقُولِهِ: لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ لِحَالِ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيّ، لِأَنّ فِي حَدِيثٍهِ نَكَارَةً]

لاحظ أن الجملة: (يُرِيدُ بِقُولِهِ: كَيْسَ لَهُ إِسْنَادُ لِحَالِ عُثْمَانُ الْأَخْنَسِيِّ، لِأَنَّ فِي حَدِيثِهِ نَكَارَةً) هي من كلام أبي داود ظناً منه وتخميناً، والظن لا يغني من الحق شيئاً، والظن أكذب الحديث، ولو أنه سأل الإمام أحمد عن قصده لأحسن وأجاد، ولكنه لم يفعل فبقي الأمر محتملاً، مع أن القوي الراجح أن الإسناد الذي عرفه، وذكره أبو داود، وهو (عُبْدِ اللّهِ بْنِ جَعْفَر الْمَخْرَمِيِّ مِنْ وَلَدِ مِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَة، عَنْ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيِّ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرِّيرَةً) لم يعرفه الإمام أحمد، وإنما بلغه الإسناد

الآخر، كما هو في سنن الإمام الترمذي، عن أبي معشر المدني، وهو كالمجمع على أنه ليس بذاك القوي، وقد اختلط بآخرة اختلاطاً شديداً:

* فقد جاء في سننِ الترمذي [ت بشارِ (342/446/I)]: [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَعْشَر، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ أَبِي سَلَمَة، عَنْ أَبِي هُرْيَرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ قِبْلَةً]؛

* وجاء في سنن الترمذي [ت بشار (٤/٩٤/٥]: [حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَعْشَر، مِثْلَهُ]؛ ثم قال الإمام الترمذي: [حَدِيثُ أَبِي هُرِّيرَةَ قَدْ رُويَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ. وَقَدْ تَكُلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ فِي أَبِي مَعْشَرً مِنْ قِبَلِ حَفْظِهِ، وَاسْمُهُ نَجِيحٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِم، قَالَ مُحَمَّدٌ (هو البخاري): لا أَرُّوي عَنْهُ شَيْئًا، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ النّاسُ. قَالَ مُحَمَّدٌ (هو البخاري): لا أَرُّوي عَنْهُ شَيْئًا، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ النّاسُ. قَالَ مُحَمَّدٌ (هو البخاري): وَحَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفُر الْمَخْرَمِيّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ اللّا خْنَسِيّ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ أَبِي هُرِّيرَةَ أَقْوَى مِنْ حَدِيثٍ أَبِي مَعْشَر وَأَصَحِّ]؛

* وجاء في سنن التَّرمذي [ت بشار (1/344/448)]: [حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ بَكْرِ الْمَرْوَزِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلِّى بْنُ مَنْصُور، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَخْرَمِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ الأَّخْنَسِيّ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرِّيرَة، عَنِ النّبيِّ، صلى الله عليه وسلم، قال: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ قِبْلَةٌ]؛ ثم قال الإمام الترمذي: [هَذَا حَدِيثٌ حَسَنُ صَحِيحٌ. وَإِنّمَا قِيلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَخْرِمِيُ لأَنَّهُ مِنْ وَلَدِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةً. وَقَدْ رُويَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النّبيّ، صلى الله عليه وسلم: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ قِبْلَةٌ، مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الخَطَّاب، وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِب، وَابْنُ عَبّاس. وقالَ ابْنُ عُمَرَ: إذَا جَعَلْتَ المَعْرِبِ عَنْ يَعِينِك، وَالمَعْرِب قِبْلَةٌ، مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْحَبْرَابِ قَبْلَةٌ، وَقَالَ ابْنُ الْمُشْرِقِ وَالمَعْرِب قِبْلَةً الْمَشْرِقِ وَالمَعْرِب قِبْلَةً اللهِ بْنُ الْمَشْرِقِ وَالمَعْرِب قِبْلَةً مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالمَعْرِب قِبْلَةً اللهِ بْنُ الْمُسْرَقِ وَالمَعْرِب قِبْلَةً مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالمَعْرِب قِبْلَة مَا بَيْنَ الْمُسْرَقِ وَالمَعْرِب قِبْلَة مَنْ يَسَارِكُ فَمَا بَيْنَهُمَا قِبْلَة ، إذَا اسْتَقَبَلْتَ القِبْلَة . وقالَ ابْنُ الْمُبَارِكِ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالمَعْرِب قِبْلَة ، هَذَا لأَهْلِ الْمَشْرِقِ. وَاخْتَارَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارِكِ النَّيَاسُرَ لأَهْلِ مَرْوِ]

ومهما كان الأمر فموضوع نكارة حديث عثمان الأخنسي قد حسمناه أعلاه، فلله الحمد والمنة.

وأما آل عمر بن الخطاب الذين وجد عندهم عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي كتاب «<u>صحيفة المدينة</u>» فهم بلا شك عبد الله بن عمر، وعاصم بن عمر، وإخوانهم وأبناؤهم ونسائهم، وكلهم بحمد الله ثقات أثبات، في الذروة من الأمانة والصدق والتقوى، لا يعرف فيهم كذاب أو مزور: حاشا لله.

ﷺ فصل: إنصاف كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني

* جاء في تقريب النهذيب (ج1/ص460/ت561): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني ضعيف؛ أفرط من نسبه إلى الكذب، من السابعة (ر د ت ق)]؛

ـ ولكن جاء في إرواء الغليل للألباني (155/5): [وقال الحافظ في (الفتح – (371/4): (وكثير بن عبد الله ضعيف عند الأكثر، لكن البخاري ومن تبعه كالترمذي وابن خزيمة يقوون أمره]

* وجاء في التاريخ الكبير (ج7/ص127/ت945): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني سمع أباه روى عنه مروان بن معاوية وإسماعيل بن أبي أويس ويحيى الأنصاري]؛ وهو في طبعة أخرى للتاريخ الكبير للبخاري (945/96/7). ولم يضعفه البخاري ولم يتكلم فيه، ولا حتى بحرف واحد!

* وجاء في الجرح والتعديل (ج7/ص154/ت858): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني روى عن أبيه ومحمد بن كعب وربيح بن عبد الرحمن روى عنه عبد العزيز بن محمد ومروان بن معاوية ومعن بن عيسى وعبد الله بن وهب وعبد الله بن نافع الصائغ ومحمد بن خالد بن عثمة وأبو عامر العقدي وخالد بن مخلد وابن قعنب وابن أبي أويس سمعت أبى يقول ذلك حدثنا عبد الرحمن حدثنا محمد بن حمويه بن الحسن قال سمعت أبا طالب قال سألت احمد يعنى بن حنبل عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف فقال منكر الحديث ليس بشيء حدثنا عبد الرحمن قال قرئ على العباس بن محمد الدوري عن يحيى بن معين انه قال كثير بن عبد الله المزني ضعيف الحديث حدثنا عبد الرحمن قال سألت أبا زرعة عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف فقال واهي الحديث ليس بقوي قلت له بهز بن حكيم وعبد المهيمن وكثير بن عبد الله أبهم أحب إليك فقال بهز وعبد المهيمن أحب الى منه حدثنا عبد الرحمن قال سأل أبي عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف فقال: (ليس بالمتين)]؛

قلت: هذه الجملة: (ليس بالمتين)، ليست كقولك: (ليس بالقوي)؛ وهذه ليست مرادفة لقولك: (ضعيف)، لأن الراوية (المتين) هو من بلغ الغاية في القوة والتثبت.

* وجاء في تاريخ الإسلام [ط التوفيقية (330/224/IO)] كلام متناقض: [كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ بْنِ زَْيدِ بْنِ طَلْحَةَ، الْيَشْكُرِيِّ، الْمُزَنِيِّ، الْمَدَنِيُّ. – (د. ت. ق) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدّهِ بِنُسْخَةٍ، وَعَنْ: نَافِع، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقَرَظِيِّ. وَعَنْهُ: اْنِنُ وهِب، وعبدِ الله بِن نافع، القعنبيّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أَوْيْسٍ، وَخَلْقٌ.

اتفقوا عَلِي ضَعْفِهِ. وَضَرَبَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل عَلِي حَدِيثِهِ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: هُوَ رُكُنْ مِنْ أَرْكَانِ الْكَذِبِ. ۚ وَكَذَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ.

وَرَوَى عَبَّاسٌ، عَنِ اْبْنِ مَعِينٍ: ضِعِيفٌ. وِرَوَيِ الدَّارِمِيّ، عَنِ اْبْنِ معين: ليس بشيء.

وقال النسائيّ: متروك. وَكذَا قال الدّارَقطنِيّ.

وَأَمَّا التَّرِمذيِّ فَأَخَذَ يُمْلِي فَقَالَ: قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ، فِي حَدِيثِ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، فِي سَاعَةِ الْجُمُعَةِ، قَالَ: هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، إِلاَّ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلِ يَحْمِلُ عَلَى كَثِيرِ، يَضَعِّفُه.

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يَرْوِي كَثِيرٌ، عَنْ أَبِيه، عن جدّه نُسْخَةً مَوْضُوعَةً، لا يَحِلُ ذِكْرُهَا إِلا عَلَى جِهَةِ التَّعجَّب. قُلْتُ: مَاتَ سَنَةَ ثلاَثٍ وَسِتِّينَ وَمِائَةٍ]؛

قلت: لا معنى لجملة: (اتَّفَقوا عَلَى ضَعُفِهِ)، مع تزكية رأس الإنصاف والاعتدال الإمام البخاري، وكلام أبي حاتم اليسير، وهو من المتشددين المتعنتين! والحق أن الإمام الدارقطني إنما ذكره سرداً – بدون أي تعقيب – مع مجموعة من الرواة في كتابه عن (الضعفاء والمتروكين). والكلام المنسوب إلى أبي داود يتناقض مع إخراجه لبعض حديث كثير بن عبد الله، ولم يعقب عليها خلافاً لما كتب به لأهل مكة، والأرجح عندي أنه روى كلام الإمام الشافعي، وتبعه أول الأمر، كما هو في تهذيب الكمال (ج24/ص136/ت55)، وستأتي نصوصها قريباً؛ ثم تبين له عدم صحة التهمة فأخرج له في سننه. والحافظ بن حجر نفسه متردد: كلامه في (الفتح) لا يتناسب مع تلخيصه في التقريب: فالأمر إذا ملتبس، ولا بد من دراسة مدققة لحال هذا الرجل.

* وجاء في الضعفاء الكبير للعقيلي (4/4/1552): [كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ الْمُزْنِيُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الْفَهْرِيُّ، حَدَّثَنَا إَبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِر، عَنْ مُطَرِّفُ بْنَ عَبْدِ اللّهِ قَالَ: رَأَيْتُ كَثِيرُ الْحَمْدِي الْفَهْرِيُّ، حَدَّثَنَا إَبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِر، عَنْ مُطَرِّفُ بْنَ عَبْدِ اللّهِ قَالَ لَهُ ابْنُ عِمْرانَ الْقَاضِي: يَا كَثِيرُ الْحَمْدُ بْنُ سَعِيدِ الْفَهْرِيُّ، وَتَدَّعِي مَا لَيْسَ لَكَ وَلَيْسَ عِنْدَكَ عَلَى مَا تَطْلُبُ بَيْنَةً، فَلَا لَهُ أَبْنُ عِمْرانَ الْقَاضِي: يَا كَثِيرُ أَنْتَ رَجُلٌ بَطَالَةِ، فَإِذَا رَأَيْتَ أَهْلُ الْبَطَالَةِ عَنْدِي فَتَعَالَ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: قَالَ لِي مُطَرِّفٌ: فَتَلِينًا أَنْ تَرْنِي وَلَا إِلَّا أَنْ تَرَيْقِي قَدْ نَعْمُ وَلَا يَعْرَبِي فَعْدِي فَعَالَ، قَالَ إِلْمُ الْبَطَالَةِ، فَجْدُتُ مُعْرَانَ يُومًا إِذَا هُو بُكِثِيرِ نَعْدُ اللّهِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عَمْرو بْنِ عَوْفٍ اللّهِ بْنَ عَمْو وْ بْنَ عَوْفٍ اللّهِ بْنَ عَمْدُ اللّهِ بْنُ عَمْدِ اللّهِ بْنِ عَمْرو بْنِ عَوْفٍ الْمُرَنِيِّ لِعَدَّالًا بَعْلَمُ الْبَعْلَاقِ بَعْمِيعًا مُقَارِبُينِ قَالًى الْمُعْلِقُ فَعَلَى اللّهُ الْفَاضِي، وَلَكُ مَا مُولِكُ بَيْمُ وَكُيْرُ وَهُمَا مِنْ أَهْلِ الْبُطَالَةِ، فَجِنْتُ مَعْهُمَا . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنَ عَمْرو بْنِ عَوْفٍ قَلْمُ يُحَدِّقًا عَبْدُ اللّهِ بْنَ عَمْرو بْنِ عَوْفٍ الْمُرْنِيِّ لِحَدِيثَ اللّهِ الْمُعَلِقُ الْمُونِي وَعَلَى اللّهِ الْمُونِي عَنْهُ مَعْنَ اللّهَ الْمُعَلِقُ الْمُرَبِي وَعَلَى اللّهُ الْمُونِي عَنْهُ مَعْنَ الْمَوْلِي اللّهِ الْمُونِي وَعَلَى اللّهُ الْمُونِي وَمُونِ اللّهِ الْمُونِي لِحَدِيثَ اللّهِ اللّهُ الْمُولِي عَنْهُ مَعْنَ اللّهِ الْمُولِي عَنْهُ مَعْنَ اللّهِ الْمُونَى لِحَدَّيْنَا عَبْدَ اللّهِ الْمُونِي وَلَوْ الْمُرْنِي لِحَدْ اللّهِ الْمُولِولِي عَنْهُ مَعْنَ الْمُونَى الْمُونِي عَلَى اللّهُ الْمُولِولِ عَلْمُ الْمُولِولِ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ اللّهُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُولُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِقُ الْمُؤْلِ

* وجاء في تهذيب الكمال (ج24/ص136/ت4948): [(ردت ق): كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة المهزني المدني روى عن بكر بن عبد الرحمن المزني البصري وربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري وأبيه عبد الله بن عمرو بن عوف المزني (ردت ق) ومحمد بن كعب القرظي ونافع مولى بن عمر روى عنه إبراهيم بن علي الرافعي ق وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري وإسحاق بن إبراهيم الحنيني (ق) وإسحاق بن جعفر العلوي (ر) وإسماعيل بن أبي أويس (عخ) وخالد بن مخلد القطواني (ق) وزيد بن الحباب (ق) والعباس بن أبي شملة التيمي وأبو أويس عبد الله

بن المدني (د) وعبد الله بن كثير بن جعفر بن أخي إسماعيل بن جعفر (ق) وعبد الله بن مسلمة القعنبي وعبد الله بن نافع الصائغ (ت) وعبد الله بن وهب المصري وأبو الجعد عبد الرحمن بن عبد الله السلمي (ت) وعبد العزيز بن أبي ثابت الزهري وعبد العزيز بن محمد الدراوردي وأبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي (ت) وعطاف بن خالد المخزومي والقاسم بن عبد الله بن عمر العمري ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك ومحمد بن خالد بن عثمة ق ومحمد بن عمر الواقدي ومحمد بن فليح بن سليمان وأبو غزية محمد بن موسى الأنصاري قاضي المدينة ومروان بن معاوية الفزاري (ت) والمعافى بن عمران الموصلي ومعن بن عيسى القزاز ويحيى بن سعيد الأنصاري وهو أكبر منه قال أبو طالب سألت أحمد بن حنبل عنه فقال منكر الحديث ليس بشيء وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل ضرب أبي على حديث كثير بن عبد الله في المسند ولم يحدثنا عنه. وقال أبو خيثمة قال لي أحمد بن حنبل لا تحدث عنه شيئًا وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين لجده صحبة وكثير ضعيف الحديث وقال في موضع آخر ليس بشيء وقال عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيي بن معين ليس بشيء وقال أبو عبيد الآجري سئل أبو داود عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني فقال: (كان أحد الكذابين، سمعت محمد بن الوزير المصري قال سمعت الشافعي وذكر كثير بن عمرو بن عوف فقال ذاك أحد الكذابين أو أحد أركان الكذب)؛ وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم سألت أبا زرعة عنه فقال واهي الحديث ليس بقوي قلت له بهز بن حكيم وعبد المهيمن وكثير بن عبد الله أيهم صأحب إليك قال بهز وعبد المهيمن أحب إلي منه. وقال أبو حاتم ليس بالمتين وقال الترمذي قلت لمحمد في حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة كيف هو قال حديث حسن إلا أن أحمد بن حنبل كان يحمل على كثير يضعفه وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري يعني على إمامته عن كثير بن عبد الله وقال النسائي والدار قطني متروك الحديث وقال النسائي في موضع آخر ليس بثقة وقال أبو حاتم بن حبان روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه إلا على وجه التعجب وقال أبو أحمد بن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال إبراهيم بن المنذر الحزامي عن مطرف بن عبد الله المدني رأيت كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني وكان كثير الخصومة ولم يكن أحد من أصحابنا يأخذ عنه وقال له بن عمران القاضي ياكثير أنت رجل بطال تخاصم فيما لا تعرف وتدعي ما ليس لك وليس عندك على ما تطلب بينة فلا تقربني إلا أن ترانى قد تفرغت لأهل البطالة قال مطرف فبينا بن عمران يوما إذا هو بكثير بن عبد الله قد جاءه فقال ألم أقل لك لا تقربني إلا أن ترى أهل البطالة فقال له كثير صدقت أصلح الله القاضي فإنما جئتك حيث جاءك أهل البطالة جاءك فلان وفلان وهما من أهل البطالة فجئت معهما روى له البخاري في كناب القراءة خلف الإمام وفي أفعال العباد وأبو داود والترمذي وبن ماجة]؛

* وجاء في تهذيب التهذيب (ج8/ص377/ت557): [((ز د ت ق) – (البخاري في جزء القراءة وأبي داود والترمذي وابن ماجة)): كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة اليشكري المزني المدني روى عن أبيه ومحمد بن كعب القرظي ونافع مولى بن عمر وربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري وبكير بن عبد الرحمن المزني وجماعة روى عنه

يحيى بن سعيد الأنصاري وأبو أويس وزيد بن الحباب وعبد الله بن وهب وعبد الله بن نافع وإبراهيم بن على الرافعي وإسحاق بن جعفر العلوي وإسحاق بن إسحاق الحنينى وأبو عامر العقدي ومروان بن معاوية وأبو الجعد عبد الرحمن بن عبد الله السلمي ومحمد بن خالد بن عثمة وخالد بن مخلد بن أبي أويس والفعنبي وآخرون قال أبو طالب عن أحمد منكر الحديث ليس بشيء وقال عبد الله بن أحمد ضرب أبي على حديث كثير بن عبد الله في المسند ولم يحدثنا عنه وقال أبو خيثمة قال لي أحمد لا تحدث عنه شيئًا وقال الدوري عن بن معين لجده صحبة وهو ضعيف الحديث وقال مرة ليس بشيء وقال الدارمي عن بن معين أيضا ليس بشيء وقال الآجري سئل أبو داود عنه فقال: (كان أحد الكذابين: سمعت محمد بن الوزير المصري يقول سمعت الشافعي وذكر كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف فقال ذاك أحد الكذابين أو أحد أركان الكذب)؛ وقال بن أبي حاتم سألت أبا زرعة عنه فقال واهي الحديث ليس بقوي قلت له بهز بن حكيم وعبد المهيمن وكثير أبهم أحب إليك قال بهز وعبد المهيمن أحب إلى منه وقال أبو حاتم ليس بالمتين وقال الترمذي قلت لمحمد في حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة كيف هو قال هو حديث حسن إلا أن أحمد كان يحمل على كثير يضعفه وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري عنه وقال النسائي والدارقطني متروك الحديث وقال النسائي في موضع آخر ليس بثقة وقال بن حبان روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية إلا على جهة التعجب وقال بن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال إبراهيم بن المنذر عن مطرف رأيته وكان كثير الخصومة ولم يكن أحد من أصحابنا يأخذ عنه وقال له بن عمران القاضي ياكثير أنت رجل بطال تخاصم فيما لا تعرف وتدعى ما ليس لك وليس عندك ما يطلب قلت وقال أبو نعيم ضعفة على بن المديني وقال بن سعد كان قليل الحديث يستضعف وقال بن السكن يروي عن أبيه عن جده أحاديث فيها نظر وقال الحاكم حدث عن أبيه عن جده نسخة فيها مناكير وضعفة الساجي ويعقوب بن سفيان وابن البرقي وقال بن عبد البر مجمع على ضعفه وكلام بن حزم فيه تقدم في كثير بن زيد وذكره البخاري في الأوسط في فصل من مات من الخمسين ومائة إلى الستين]؛

* وأفحش ابن حبان الكلام فيه، فقال في المجروحين (ج2/ص221/ت893): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني يروي عن أبيه عن جده يروي عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه]

* ولكن جاء في الكامل في ضعفاء الرجال (1599/187/7): [(كثير بن عَبد الله بن عَمْرو بن عوف المزني؛ مديني): حَدَّثَنا يَحْيى بْنُ زُكَرِّيا بْنُ حيويه، حَدَّثنا أيوب بْن سليمان بْن سافري، قال: قال لي أُبو خيثمة قال لي أحمد بن حنبل لا تحدث عن كثير بن عَبد الله المزني شَيئًا .

حَدَّثَنَا اثِنُ أَبِي عِضْمَةَ، حَدَّثَنا أَبُو طَالِبٍ أَحْمَدُ بْنُ حُمَيْدٍ سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ كَثير بن عَبد الله بن عَمْرو بن عوف قَالَ منكر الحديث ليس بشَيْءٍ .

وسألته عن كثير بن عَبد الله بن عَمْرو بن عوف المزني، عن أبيه، عَن جَدِّهِ سمعت النبي، صلى الله عليه وسلم، يقُول: مَن شهرٍ علينا السلاح فليسٍ منا: قَالَ منكر الحديثِ.

حَدَّثَنَا ابن حمادً، حَدَّثَنا عَبد الله، عن أبيه قَالَ كثير بن عَبد الله عَمْرو بن عوف ليس يسوي شَيئًا. قَالَ عَبد الله فضرب أُبي عَلَى حديث كثير بن عَبد الله فِي المسند ولم يحدث بها.

حُدَّثَنَا عَلَانٌ، حَدَّثَنا أَبْنُ أَبِي مَرْيَمَ سَمِعْتُ يَحْيَى أَبْنَ مَعِينَ يَقُولُ كثير بن عَبد الله المزني حديثه ليس بشَيْءٍ، ولا يكتب، حَدَّثَنا مُحَمد بْنُ عَلِيّ، حَدَّثَنا عثمان بن سَعِيد، قلتُ ليحيى بن مَعِين: وكثير بن عَبد الله المزني كيف هُوَ قَالَ ليس بشَيْءٍ. حَدَّثَنا ابن حماد، حَدَّثَنا معاوية، عَن يَحْيى، قال: كثير بن عَبد الله مدني ضعيف. حَدَّثَنا عَبد الرحمن بن أَبِي بَكْر، وابن حَمَّاد، قالا: حَدَّثَنا عباس، عَن يَحْيى، قال كثير بن عَبد الله بن عَمْرو بن عوف لجده صحبة وكثير ضعيف.

حَدَّثَنَا الجنيدي، حَدَّثَنا الْبَخارِيّ، قَال: حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوْيِس، قَالَ: سَمِعْتُ كَثير بن عَبد الله بن عَمْرو بن عوف بن يزيد بن ملحة المزني سنة ثمان وخمسين ثم سنة إحدى أو اثنتين وستين ومائة روى يَحْيى بن سَعِيد الأنصاري عَنْ كَثِيرِ بْن عَبد الله بن عَمْرو بن عوف متروك الحديث.

- حَدَّثَنَا اَهُلُولُ اِن إِسْحَاقَ أَن اِهُلُولَ، وَمُحمد اِن جَعْفَر الْإِمَامُ، حَدَّثَنَا السَّمَاعِيلُ اِن أَبِي أُولِس، حَدَّثَنَا الله بن الله عليه وسلم، أوّل عَزَاة عَزَاهَا عَمْرو عَوْفِ اِن زِيدِ اِن مِلْحَة المزني، عن أبيه، عن جَدّهِ قَالَ عَزَوْنَا مَعَ رَسُولَ الله، صلى الله عليه وسلم، أوّل عَزَاة عَزَاهَا اللّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ هَذَا اللّهِ عَبَالَ الجَنّةِ اللّهُمَ بَارِكُ فِيهِ وَبَارِكُ لَأَهْلِهِ فِيهِ ثُمَّ قَالَ لِلرَوْحَاءِ هَذَا سَجَاسِجَ وَادٍ مِنْ أُودِيةِ الجَنّةِ اللّهُ مَ بَارِكُ فِيهِ وَبَارِكُ لَأَهْلِهِ فِيهِ ثُمَّ قَالَ لِلْرَوْحَاءِ هَذَا سَجَاسِجَ وَادٍ مِنْ أُودِيةِ الْجَنّةِ اللّهُ مَ بَارَكُ فِيهِ وَبَارِكُ لَأَهْلِهِ فِيهِ ثُمَّ قَالَ لِلْرَوْحَاءِ هَذَا سَجَاسِجَ وَادٍ مِنْ أُودِيةِ الْجَنّةِ اللّهُ مَرْ اللّهِ عَلَيْهِ السّلَامُ عَلَيْهِ السّلَامُ عَلَيْهِ عَبَاءَتَانِ قطوانيتان وعي نَاقَةٍ وَرُقَاءَ فِي سَبْعِينَ أَلْهَا مِن السَّمِ عَلَيْهِ السّلَامُ عَلَيْهِ عَبَاءَتانِ قطوانيتان وعي نَاقَةٍ وَرُقَاءَ فِي سَبْعِينَ أَلْهَا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ حَاجِي الْبَيْتِ العَتِيقِ وَلَا تَقُومِ السّاعَةُ حَتّى يَمُرّ بِهَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَبد اللّهِ وَرَسُولُهُ حاجا او معتمرا او يجمع الله له ذلك.

ـ حَدَّثَنَا بِهِلُول، قَال: حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوِيس، حَدَّثَنا كَثِيرْ الْمُزَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ عَن جَدَّهِ أَنه، قَالَ: سَمِعْتُ رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ إِنِي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي مِنْ أَعْمَالٍ ثَلاثٍ قَالُوا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ قال زلت الْعَالِمِ أَوْ حُكُمْ جَائِرٌ أَوْ هَوَى مُنَبَعْ.

ـ وَبِإِسْنَادِهِ؛ عَنِ جَدِّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، صلى الله عليه وسلم، قَال: مَنْ أَحْيَا مَوَاتًا مِنَ الأَرْضِ لِغَيْرِ حَقِّ مُسْلِمَ فَهُوَ لَهُ وَلَيْسَ لِعَرْقِ ظَالِم حَقّ.

ـ وَبِإِسْنَادِهِ؛ عَن جَدِّهِ عَنِ النَّبِِّيِ، صلى الله عليه وسلم، قَال: الْبِئْرُ جُبَارٌ وَالْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ وَالْمَعْدَنُ جُبَارٌ وَفِي الرِّكَارِ الْخُمْسُ.

ـ وَبِإِسْنَادِهِ؛ عَن جَدِّهِ أَنّ رَسُولَ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَّيْنِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ وَفِي الرَّكْعَةِ الأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.

- وَبِإِسْنَادِهِ؛ عَن جَدِّهِ أَنّ رَسُولَ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، صلى الله عليه وسلم، قال: لا جَلَبَ، ولا جَنَبَ، ولا اعتراض، ولا أعتراض، ولا يَع حاضر لباد

- وبإسْنَادِه؛ عَن جَدِهِ أَنَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ لا تَذْهَبُ نَفْسٌ حَتَى تَكُونَ رَابِطَةٌ مِنَ الْمُسَلِمِينَ يَقُولان يَا عَلِيَّ قَالَ الْمُزَيِّ يَعْنِي عَلِيَ بْنَ أَبِي طَالِب قَالَ اللّهِ لا تَأْخُذُهُمْ فِي اللّهِ قَالَ اللهِ قَالَ الْمُؤْمِنِينَ أَهْلِ الْحِجَازِ الّذِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبيلِ اللّهِ لا تَأْخُذُهُمْ فِي اللّهِ لَوْمَةَ الِهُم حَتَّى يَفْتَحَ اللّهُ عَلَيْهِمْ وَيُقَاتِلُهُمْ مِنَ المُؤْمِنِينَ أَهْلِ الْحِجَازِ الّذِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبيلِ اللّهِ لا تَأْخُذُهُمْ فِي اللّهِ لَوْمَةَ النّه حَتَى يَفْتَحَ اللّهُ عَلَيْهِمْ فَي سَلِمُ اللّهِ لَا تَأْخُذُهُمْ مِنَ المُؤْمِنِينَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ الْمَسِيحُ الدّجَالُ فِي بِلادِكُمْ وَذَرارِيكُمْ فَيَنْفَضُّ النّاسُ عَنِ الْمَالِ فَمِنْهُمُ الآخِذُ وَمِنْهُمُ النّارِكُ مَا يَعْمَونَ بَاللّهُ عَلَيْهِمْ النّاسِكَ قَدْ السَّارِخُ، ولا يَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فَيْقُولُونَ الْبَعْشُولُ الْبَعْدُ إِلَى اللّهِ عَلَى اللّهُ بَيْنَا وَبَيْنَ الْمَسِيحَ قَدْ خَرَجَ فَا يَعْدِمُونَ أَنْ نَحْرُجَ بِأَجْمَعِنَا إِلَى اللّهِ عَزّ وَجَلَ فَإِنَ يَكُنُ الْمَسِيحُ الدّجَالُ خَرَجَ فَاتُلُونَ مَنْ أَنْ أَنْ أَنْ أَنْ أَنْ أَنْ يَكُنُ اللّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَسِيحَ قَدْ وَمَلُونَ أَنْ رَجْعَتُمُ اللّهُ حَتَى يَحْكُمُ اللّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ وَعَلَى اللّهُ عَلَيْهُ اللّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ الْوَلِيمَةُ الْمُؤُونَ أَنْ وَجَعَرَهُ وَإِنْ تَكُونَ اللّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ وَعَسَاكِرُكُمْ إِنْ رَجَعْتُمُ الْلَهُ حَتَى يَحْكُمُ اللّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ وَعَلَى الْكُولُ الْمَاسِحُ اللّهُ وَيَعْرُونَ الْمَالِمُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللهُ اللهُ اللّهُ اللّهُ

ـ وَبإسْنَادِهِ؛ قَالِ: كَنَا مَعَ النَّبَيُّ، صلى الله عَليه وسلِم، حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةُ فَصَلَّى نَحْوَ نَيْتِ الْمَقْدِسِ سِنَّةَ عَشْرَ شَهْرًا .

ـ وَبَإِسْنَادِهِ؛ أَنَّ رَسُول اللهِ، صِلَى الله عِليه وسلم، أَذِنَ بقطع المسد وإلقامتين وَالنَّجْدِ عَصَا الدَّابَةِ .

ـ وَبَأْسْنَادَهِ؛ عَن جَدّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ، صلى الله عَليه وسلم: إنّ الدّينَ لِيَأْرِزُ إلي الْحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَةُ إلى جُحْرِهَا وَلَيْغَقَلْنَ الدّينُ مِنَ الْحَجَازِ مَعْقِلَ الأَرْوِيَةِ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ إِنّ الدّينَ بَدَأً عَرِيبًا وَيُرْجَعُ عَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ الّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ الناسَ بَعْدِي مِنْ سُنَتِي.

- وَبِإِسْنَادِهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، أَرْبَعَةُ أَجْبُل مِنْ جِبَالِ الْجَنَّةِ وَأَرْبَعَةُ أَنْهَار مِنْ أَنْهَار الْجَنَّةِ وَأَرْبَعَةُ مَلَاحِمِ الْجَنَّةِ قِيلَ فَمَا الأَجْبُلِ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ أَحُدٌ جَبَل يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ جَبَل مِنْ جِبَالِ الْجَنَّةِ وَلُورٌ جَبَل مِنْ جَبَالِ الْجَنَّةِ وَلَا نَهَارُ النّيلُ وَالْفُرَاتُ وَسَيْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالْمَلاحِمُ بَدْرٌ وَأَحُدٌ وَالْحَنْدَقُ وَخَيْبَرُ. النّيلُ وَالْفُرَاتُ وَسَيْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالْمَلاحِمُ بَدْرٌ وَأَخُدٌ وَالْحَنْدَقُ وَخَيْبَرُ.

ـ حَدَّثَنَا مُحَمد بْنُ عليَ بْنَ نعيم البلدي، قَالَ: حَدَّثَنا مُحَمد بْنُ عَبد اللّهِ بنِ عُمَر، حَدَّثَنا مُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ عَنْ كثير بن عَبد الله بن عُمَرو حدثني أَبِي عَنْ جَدِّي، أَن النّبيّ، صلى الله عليه وسلم، قَال: يَا مَعْشَرَ قُرِّيشٍ احْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي وَأَبْنَائِهُمْ وَأَبْنَاءٍ أَبْنَائِهُمْ.

ـ حَدِّثْنَا مُحَمد بْنِ الْربِيع بْنِ سُلَيْمَانِ الجيزي، حَدَّثَنا أَبُو أَمية الطرسوسي، حَدَّثْنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرُو، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ عَنْ كَثِيرٍ بْنِ عَبد اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ، قَال: قَال رَسُولُ اللّهِ، صلى الله عليه وسَلم: لاَ نَهْبَ، ولاَ اَسْتِلَابَ، ولاَ غُلُولَ، ومَنْ يُغْلِلُ يَاتِ بِمَا غَلَ يوم القيامة

ـ حَدَّثَنا مُحَمدُ بْنُ أَحْمَدُ بْنِ الحسين الأهوازي، حَدَّثنا عَمْرو بن علي، حَدَّثنا مُحَمد بن خالد بن عثمة، حَدَّثنا كثير بن عَبد الله المزني، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَدّهِ، قَال: قَال رَسُولُ اللهِ، صلى الله عليه وسلم: لاَ تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَى يَفْتَحَ اللّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ قُسْطُنطِينَةَ وَرُومِيّةَ بالتَسْبِيحَ وَالتَّكْبير.

ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمد بْنِ عَبد العزيز بن الجعد، حَدَّثَنا مُحَمد بن إسحاق المسيبي قَالَ وَحَدَّثنا عَبد اللَّهِ بْنُ مُحَمد بن إسحاق المسيبي قَالَ وَحَدَّثنا عَبد اللَّهِ بْنُ مُحَمد بن إسحاق المسيبي قَالَ وَحَدَّثنا عَبد اللَّهِ بْنُ نَافِع عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبد اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ عَنِ النّبيّ، صلّى الله عليه وسلم، قَدْ أَفْلُحَ مَنْ تَزَكَّى قَالَ زَكَاةُ الْفِطْرِ.

- حَدَّثَنَا أَبْنُ سَلَم، حَدَّثَنَا عَبَدَ الرَّحْمَن، حَدَّثَنَا عَبِدَ اللَّهِ بْنُ نَافِع عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبِدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ جَدَّهِ، أَن النَّبِيّ، صلى الله عليه وسلم، قَال: اتَّقُوا زَلَةَ الْعَالِمِ وَانْتَظِرُوا فَيْئَنَّهُ؛ حَدَّثَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَفْص، حَدَّثَنا الزَّبْيُرُ بْنُ بَكَار، حَدَّثَنا عَبِدِ اللّهِ بْنُ نَافُع نَحْوُهُ؛ حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمد أَبُو بَكُر الحاطبي، حَدَّثَنا إسْحًاقُ الْجَنْبِيُّ قَالَ ذَكَرُهُ كَثِيرُ بْنِ عَبِد اللّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ قال: قال رَسُول اللّه، صلى الله عليه وسلم، يَحْوَهُ.

_ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيَّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَد بْنُ خُرِيْمِ القزاز، قالاً: حَدَّثَنا هشام بن خالد، حَدَّثَنا مَرَوَانُ بْنُ مُعَاوِيةً عَنْ كَثير بن عَبد الله المزني، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَدَهِ أَنَّ رَسُولِ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، صلى الله عليه وسلم، قال: لِبلال بن الْحَارِثِ يَا عَلَمْ قَالَ أَعْلَمُ مَنْ اللهِ قَالَ يَعْلَمُ اللهِ قَالَ أَعْلَمُ مَنْ أَجْدِ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنَ النّاسِ لا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِ النّاسِ شَيْئًا، ومَنْ ابْتَدَعَ بِدْعَةً لا يَرْضَاهَا اللّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنَ النّاسِ لا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِ النّاسِ شَيْئًا، ومَنْ ابْتَدَعَ بِدْعَةً لا يَرْضَاهَا اللّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ لَهُ مِثْلُ وَرْر مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنَ النّاسِ لا ينقص مَن ذلك أَوْزَار النّاسِ شَيئًا.

ـ وَبِإِسْنَادِهِ؛ عَنَ جَدِّهِ قَالَ حَٰفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَى الله عِلْيَه وسلَّم، سِتَّةَ عَشِرَ أَصْلا مِنْ أُصُولِ الدِّينِ.

قِالَ: قَالِ رَسُولِ اللهِ، صلى اللهِ عليه وسلم، العَجْمَاءُ جُبَارٌ وَالمَعْدَنُ جُبَارٌ وَالرِّكِيّةِ جُبَارٌ وَفِي الرَّكارِ الخَمْسُ.

قَالَ، وِلاَ جَلَبَ، وِلاَ جَنَبَ، وِلاَ اعْتِرَاضَ، وِلاَ يَبِعْ حَاضِرْ لِبَادٍ، وِلاَ غَصْبَ، وِلاَ نُهْبَةَ، وِلاَ اسْتِلاْلَ وَلاَ غَلول، وَمَنْ يُغْلِلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ مَٰنْ تَوَلِّى غَيْرَ مُوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضِبُهُ، ولاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، ولاَ عَدْلٌ.

قَالَ، ومَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ، ولاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، ولاَ عِدِل

قِالِ مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فِعَلَيْهِ لِعْنَةَ اللَّهِ وَغَضَبُهُ، وَلا يُقْبَلُ مِن صَرْفٌ، وَلا عَدْل.

قَالَ مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلْيهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وغضبه، ولا يقبل من صرف، ولا عدل.

ـ وبإسناد عَن جَدِّهِ، قَال: قَال رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ إلاَ شَرْطًا حَرَّمَ حَلالا أَوْ شَرْطًا أَحَلَ حَرَامًا .

- حَدَّثَنَا عَبِد اللّهِ الْمُزَنِيّ، عَنْ أَبِي عصمة، قَال: حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَزِيدَ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَال: حَدَّثَنا مَعْنُ بْنُ عِيسَي، حَدَّثَنا أَسْمَعْتُ رَسُولِ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، قَامَ فَحَمِدَ اللّهَ وَأَثْنَي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَبْ عَبِد وَلَا اللّهِ الْمُزَنِيّ، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَدّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولِ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، قَامَ فَحَمِدَ اللّهَ وَأَثْنَي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَيْ عَبِد اللّهِ وَالْمُعْتَمِرِينَ، وَابْنِ السّبِيلِ أَحَقُ بِالْمَاءِ وَالظَلْ فَلا تحجروا على الناس أَيْ النّاسُ مَنْ حَلَّ بِفَلَا قَلَا قَلَ اللّهِ وَالْمُعْتَمِرِينَ، وَابْنِ السّبِيلِ أَحَقُ بِالْمَاءِ وَالظَلّ فَلا تحجروا على الناس الله أَصلاً والظاهر أن الخلل الرّض]؛ ثم جاء في المطبوعة عدد من الأحاديث المقحمة، التي لا علاقة لها بكثير بن عبد الله أصلاً، والظاهر أن الخلل من المخطوطة، فلتراجع، ولتقارن بمخطوطات أخرى، إن وجدت . . [. . . قَالَ، حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ حَفْسِ السّعْدِيّ، حَدَّنَا

أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، حَدَّثَنا عَبد اللَّه بن نافع عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبد اللَّهِ المزني، عن أبيه، عَن جَدِّهِ، قَال: قَال رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، اتْزُكُوا هَؤُلاءِ الحبشة ما تركوكم

ـ حَدَّثَنا مُحَمد بْنُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنا مُحَمد بن بكار العيشي، حَدَّثَنا مُحَمد بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبد اللّهِ الْمُزَنيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ قَالَ سَمِعَ النَبِيِّ، صلى الله عليه وسلم، رَجُلا يَقُولُها خَضِرَةً فَقَالَ لَبَيْكَ نَحْنُ أَخَذُنا فَالكَ مِنْ فِيكَ.

- حَدَّثَنَا مُحَمد بن الحسن، قَال: حَدَّثَنا العباس بن عَبد العظيم، حَدَّثَنا عَبد اللَّهِ بْنُ جَعْفَر بِن أَبِي كثير الأَنصاري، حَدَّثَنا كثير بنِ عَبد الله بنِ عَمْرو بن عوف المزني، عن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ عَنْ بِلال بْنِ الْحَارِثِ الْمُزَنِيِّ أَنَّ النَّبِيِّ، صلى الله عليه وسلم، كَانَ إذا أَرَادَ حَاجَةً أَنعَدَ.

- حَدَّثَنَا عَبد اللَّهِ بْنُ عَبد الْحَمِيدِ الواسطي، حَدَّثنا النضر بن سلمة، حَدَّثنا أَبُو عُزِّيَةُ مُحَمد بْنُ مُوسَى الأنصاري قاضي المدينة، حَدَّثنا كَثِيرِ بْنِ عَبد اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَدَّهِ عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: رأيتُ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، وَاقِفًا عَلَى الْمَقَام، وَهو يَقُولُ يَا أَيُهَا النّاسُ هَذِهِ الْقِبْلَةُ وَهِيَ قِبْلَةُ المَسْجِدِ وَالْمَسْجِدُ قِبْلَةُ أَهْلِ الدَّنيَا .

ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنَ جَعْفَر، حَدَّثَنا يَعْقُوب بْنَ إبراهيم الدورقي، حَدَّثَنا إُبرَاهِيمُ بْنُ عَبد اللهِ الرِّافَعِيُّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبد اللهِ، عَنْ أَبيهِ، عَن جَدِّهِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، صلّى عَلَى النّجَاشِي وَكَبَرَ عَلَيْهِ خَمْسًا .

ـ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بَنَ مُوسَى، قَال: حَدَّثَنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنا أَبُو الْجَعْدِ عَبد الرَّحْمَنِ بْنُ عَبد اللَّهِ السَّلْمِيُّ عَنْ كَثِيرِ بْن عَبد اللَّهِ الْمُزَنِّي، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَدّهِ، قَال: قَال رَسُولِ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، يُبْذَلُ الْخَيْلُ يَوْمَ ورْدِهَا .

وِلَكثير بن عَبدُ الله، عن أَبيه، عَن جَدِّهِ قد بقي أحاديث يُسيرة وعامة أحاديثه التي قد ذكرتها وعَامَةُ ما يرويه، لاَ يُتَامِعُ عَلَـه.

_ حَدَّثَنَا بَهُلُولُ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُويس، حَدَّثَنا كَثيرٍ بنِ عَبد اللّهِ الْمُزَنِيُّ عَنْ رُبَيْحِ بْنُ عَبد الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيد الْخُدْرَيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدّهِ، قَالَ: رأيتُ رِجَالا مِنَ الْعَرَبِ أَتُوا إِلَى رَسُولِ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا أُولُو مَوَاشِي وَإِنَّا نُخْرِجُ صَدَقَتَهَا فَهَلْ تَجَزِيء عَنَا زَكَاةَ رَمَضَانَ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ، صلى الله عليه وسلم: لاَ

أَدُّوهَا عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ فَإِنَّهُ طُهُورٌ لَكُمْ قَالَ أَبُو سَعِيد الخدري فرأيت فِي عام كثر فيه الرسل وقلت فيه الثمار البياض أكثر من البياض وهذا لا الثمار البياض أكثر من البياض وهذا لا أعلم يرويه عن ربيح غير كثير هذا]؛

قلت: قول الإمام ابن عدي: (ولكثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جدّه قد بقي أحاديث سيرة وعامة أحاديثه التي قد ذكرتها وعامة ما يرويه، لا يُتابعُ عليه) ليس جرحاً أو تضعيفاً لأن مجرد النّفرد بأحاديث (وعامة ما يرويه، لا يُتابعُ عليه)، لا سيما لمن كان من أحفاد الصحابة غير المشاهير (كما هو حال بهز بن حكيم مثلاً)؛ لا يوجب شيئاً من ذلك: فكأن ابن عدي قد آثر السلامة فتهرّب من اصدار حكم على الرجل لأنه يقول في العادة إن أراد الجرح: (والضعف بين على حديثه)، أو ما شابه؛ وإذا أراد التوثيق قال: (ولم أجد له شيئاً منكراً)، أو (ولم أجد له شيئاً منكراً إذا روى عنه ثقة). والظاهر أنه لم يبلغه عن البخاري إلا ما رواه عن شيخه إسْمَاعِيلُ بن أبي أويس: (سَمِعْتُ كثير بن عَبد الله بن عَمْرو بن عوف بن يزيد بن ملحة المزني سنة ثمان وخمسين ثم سنة إحدى أو اثنين وستين ومائة روى يَحْيى بن سَعِيد الأنصاري عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبد الله).

والأحاديث التي ساقها الإمام ابن عدي ليس في متونها نكارة أصلاً، ولعل في بعضها خطأ أو وهم يسير (كالتكبير خمساً على النجاشي، والأثبت أربعة)، وقد جاء مثلها، أو قريب منها، عن غير كثير بن عبد الله، باستثناء قصة (الخضر)، وهي الرواية التالية:

وقد بحثنا عن هذه الرواية في كل المظان، فلم نجدها إلا من طريق الإمام ابن عدي هذه؛ وهو منسوب إليها أيضاً في أنيس الساري (تخريج أحاديث فتح الباري) (4610/6578/9): [عن عمرو بن عوف أنّ النبي، صلى الله عليه وسلم، سمع وهو في المسجد كلاما فقال "يا أنس، اذهب إلى هذا القائل فقل له يستغفر لي" فذهب إليه فقال: قل إنّ الله فضلك على الأنبياء بما فضل به رمضان على المشهور، قال: فذهبوا ينظرون فإذا هو الخضر". قال الحافظ: حديث ضعيف أخرجه ابن عدي من طريق كثير بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده، وإسناد ضعيف. وروى ابن عساكر من حديث أنس نحوه بإسناد

أوهى منه" (7/245 (كتاب أحاديث الأنبياء – باب حديث الخضر مع موسى عليه السلام)). ضعيف جدًا. روي من حديث عمرو بن عوف ومن حديث أنس. فأما حديث عمرو بن عوف فأخرجه ابن عدي (2083/6) من طريق عبد الله بن نافع الصائغ عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده أنّ رسول الله، صلى الله عليه وسلم، – كان في المسجد فسمع كاما . . . إلخ]؛

فأنت ترى أن الحافظ نسبه إلى كثير بن عبد الله؛ وأبو حذيفة نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي، صاحب أنيس الساري، نسبه إلى عبد الله بن نافع الصائغ عن كثير بن عبد الله: وكلاهما قد قصر تقصيراً فاحشاً .

والصحيح أنه ليس من حديث كثير بن عبد الله، ولا من حديث عبد الله بن نافع الصائغ عن كثير، وإنما هو من أفاعيل أحمد بن إسماعيل القرشي.

* فقد جاء في تاريخ الإسلام [ت بشار (20/6)]: [قَالَ الخطيب: وقرأت بخطِّ الدّارَقُطْنيّ: أَحْمَد بْن إِسْمَاعِيل أَبُو حُذَافة ضعيف الحديث، كَانَ مغفلًا، روى (الموطأ) عَنْ مالك مستقيمًا، فأدخلت عَلْيهِ أحاديث عَنْ مالك فِي غير "الموطأ " فقبلها، لا يُحْتَج بِهِ. وقال ابن عديّ: حدَّث عَنْ مالك بالموطأ، وحدَّث عَنْهُ وعن غيره بالبواطيل. وَقَالَ الْخَطِيبُ: لَمْ كُنْ مَمَّنْ مَعَمَّدُ الْبَاطِلَ.

ُ . قُلْتُ: مِمَّا نُقِمَ عَلَى َأْبِي حُذَافَةَ رِوَايَتُهُ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِع، عَنِ انبِ عُمَرَ حَدِيثُ: (أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ). وَرَوَى بالإسْنَادِ حَدِيثَ: (قَضَى بالْيَمِين مَعَ الشَّاهِدِ)، وَهَذَان م**َوْضُوعًا** الإسْنَادِ .

مَاتَ يوم عيد الفطر سنة تُسع وخُمْسين (يعني: ومائتينَ)]؛

* وجاء في تهذيب الكمال في أسماء الرجال (266/1): [قال الحاكم أَبُو أَحْمَد: متروك الحديث، ذكره الفضل بن سهل فكذبه، وَقَال: كل شيء نقول له يَقُول: حدثني مَالِك عَنْ نَافِع عَنِ ابن عُمَر. وَقَال أَبُو أَحْمَد بن عَدِيّ: حدث عَنْ مَالِك (بالموطأ)، وحدث عَنْ غيره بالبواطيل. وَقَال الدَّارَقُطْنِيُّ: ضعيف الحديث، كَانَ مغفلا، أدخلت عليه أحاديث فِي غير (الموطأ) فقبلها، لا يحتج به]

فلعل في هذا كفاية، إنّ شاء الله، لمعرفة حال أبي حذيفة أحمد بن إسماعيل القرشي وأن قصة الخضر المنكرة إنما هي مما أدخل عليه لغفلته، ولا شأن لكثير بن عبد الله، ولا لعبد الله بن نافع الصائغ بها أصلاً، وما علما بها في يقظة أو منام، ولا روياها في ليلا أو نهار!

كما نلاحظ أن الإمام أبا أحمد عبد الله بن عدي لم يبال بقصة كثير هذا مع القاضي بن عمران، وكثرة خصوماته، التي ربما كانت السبب لتجنب أهل الحديث، ومنهم الإمام مالك، الرواية عنه، واتهام بعضهم له بالكذب.

* وإليك فصل الخطاب في هذا: حيث جاء في المعرفة والتاريخ للإمام أبي يوسف يعقوب بن سفيان لفسوي (136/3): [حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده: أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: (إن الدين ليأرز إلى الحجاز كما تأرز الحية إلى جحرها؛ وليعقلن الدين من الحجاز معقل الأودية من رأس الجبل، إن الدين بدأ غريباً ويرجع غريباً فطوبي للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس بعدي من سنتي).

وقد تكلم في كثير من لو سكت عنه كان أفع له، وإنما تكلم فيه الجاهلون به وبأسبابه؛ وسمعت ابن أويس قال: سأني مالك عن حديثه، وقد روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، ولا أشك أني سمعت إبراهيم بن المنذر – فإن لم أكل سمعت منه فقد حدثني عنه ثقة – قال: كان كثير يدعي أن النبي، صلى الله عليه وسلم، أقطع جده فكان ينازع الذين في ذلك الصقع وكان كثير الخصومة فذهب إلى ابن عمران يخاصم فقال له ابن عمران: يا كثير إنك رجل بطال كثير الخصومة فيما لا تعرف وتدعي ما ليس لك، وليس عندك على ما تطلب ثبت فلا تقربني ولا أرينك إلا أن تراني قد فرغت لأهل الباطل، فإذا رأيت ذلك فتعال. فبينا ابن عمران يوماً إذا هو بكثير بن عبد الله قد جاءه، فقال: ألم أقل لك لا تقربني إلا أن تراني قد فرغت لأهل الباطل، قد جاءك فلان قد فرغت لأهل الباطل، قد جاءك فلان عمران إليه، فإنما جئتك حيث جاءك أهل الباطل، قد جاءك فلان وفاان وهما من أهل الباطل فجئتك معهما. فكان من أمر ابن عمران إليه. قال أبو يوسف: أمر أن يشد إلى اسطوانة حتى قام من القضاء. قال أبو يوسف: أمر أن يشد إلى اسطوانة حتى قام من القضاء. قال أبو يوسف. وهؤلاء كافوا منقطعين إلى ابن عمران]؛ وهو أيضاً في نسخة الشاملة للمعرفة والتاريخ (ص:

فظهر بذلك أنه كان يخاصم رجالاً من جلساء القاضي بن عمران المنقطعين إليه، وأنه عدَّهم في (أهل الباطل) فنقم عليه القاضي بن عمران لذلك: فكان ماكان.

وإليك نموذجاً من سؤال الإمام مالك عن حديثه، ونموذجاً من روايته عنه:

* فقد جاء في اللطائف من دقائق المعارف لأبي موسى المديني (ص: 303/170): [(رواية مالك بن أنس عن ابن أخته إسماعيل بن أبي أويس) – أخبرنا أبو الفتح بن الإخشيد، أنا أبو طاهر بن عبد الرحيم، أنا أبو الحسن الدارقطني، حدثنا محمد بن مخلد، حدثنا حماد بن المؤمل بن مطر الكلبي، حدثنا محمد بن عبد الله أبو بكر الناقد، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني خالي مالك بن أنس، عني، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (ابن السبيل أحق بالماء والظل من الباني عليه). قال أبو بكر: فقلت لإسماعيل حدثنا أنت، فقال: حدثني كثير بن عبد الله ولكني أحب (أن) أدخل اسم خالي فيه].

* وجاء في إتحاف المهرة لابن حجر (16024/518/12): [حديث (ط ابن عبد البر): "تركتُ فيكم أمرين لن تَضِلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله، وسنة نبيه". قال مالك في الجامع: أنه بلغه أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال ذلك.

وأسنده ابن عبد البر من طريق: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جدّه، مثله سواء، فالظاهر أن مالكا أخذه عنه]؛

وإليك نموذجا من تصحيح الإمام البخاري لحديثه:

﴿ فَقُهِدَ جَاءَ فَي السِّينِ الْكِبْرِي للبِّيهُقِي [وفي ذيله الجوهر النَّقِي (3/286/3)]: [وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثْنَا أُبُو بَكُر بْنُ إِسْحَاقُ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىّ بْن زَيَادٍ حَدَّثْنَا ابْنُ أَبِي أُوْيِسِ حَدَّثْنَا كُثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْن عَبْرو بْن عَوْفٍ عَنْ أُسِيَهِ عَنَّ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وَسَلم، - كَانَ يُكَبِّرُ فِي العِّيدُينِ فِي الرَّكَعَةِ الأَولِي سَبْعَ تَكْبَيرَاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ تُكَبِّيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ. ﴿ رُبٌّ وَكُذَلِكِ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِع عَنْ كَثِيرٍ. ﴿ وَى ۚ قَالَ أَبُو عِيسَبِي الْيَرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ مُحِمَّدًا - يَعْنِي الْبُخارِيّ - عَنْ هَذا الحَدِيثِ فَقَالَ لَيْسِ فِي هَذَا الْبَابُ شَيْءٌ أَصَّحَ مِنْ هَذَا وَبِهِ أَقُولُ قَالٌ وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فِي هَذَا الْبَابِ هُوَ صَحِيخٌ أَيضًا]؛ فأنت ترى أنه قدمه على حديث عَمْرُو 'بْن شُعَيْبً عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدَّهِ، الذي اعتبرهَ صحيحاً أيضاً. ومما سبق بيانه يتبين لك خطأ الإمام ابن القطان الفاسي عندما لجأ إلى التأويلات والفرضيّات البعيدة، كما تجده في المرجع التالي: * فقد جاء في نصب الراية لأحاديث الهداية لجمال الدين الزيلعي (217/2): [حَدِيثٌ آخَرُ: أُخْرَجَهُ التَّرْمِذِيَّ. وَأَبْنُ مَاجَهُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ المُزَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ المُزَنِيّ، أَنِّ رَسُولِ اللهِ، صلى الله عليه وسلم، كَنَّرَ فِي الْعِيدُينِ، فِي الْأُولَى سَبْعًا، قَبْلُ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْآخِرَة خَمْسِنًا، قَبْلُ الْقِرَاءَةِ، انْتُهَى. قَالُ الْتَرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حِسَنْ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبِابِ، انْهَى. وَقَالَ فِي (عِلَلِهِ الْكُثْبَرَى): سَأَلْت مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْبِابِ، انْهَى. وَقَالَ فِي (عِلَلِهِ الْكُثْبَرَى): سَأَلْت مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ فِي هَذَا الْبَابُ أَصَحَ مِنْهُ، وَبِهِ أَقُولُ، وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّافِفِيّ أَيْضًا صَحِيحٌ. وَالطَّائِفِيُّ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ، انتَهَى. قَالَ ابْنُ الْقَطَانِ فِي الْكِتَابِهِ " هَذَا لَيْسِ بِصَرِيحٍ فِي النَّصْحِيح، فَقُوْلَهُ: هُوَ أُصِحٌ شَيْءٍ فِي الْبَابِ "يُعْنِي أَشْبَهُ مَا فِي الْبَابِ" وَأَقَلَّ ضَعْفًا، وَقَوْلُهُ: وَبِهِ أَقَوِّلَ، يُحْتَمَلَ أَنْ يَكَوِّنَ مِنْ كَالِمِ التَرْمِذِيِّ، أَيْ، وَأَنا أَقُولِ: إِنَّ هَذَا الحِدِيثَ أَشْبَهُ مَا فِي البَابِ، وَكَذا قَوْلُهُ: وَحَدِيثُ الطَائِفِيّ أَيضًا صَحِيحٌ، يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَام التَّرْمِذِيّ، وَقَدْ عُهدَ مِنْهُ تَصْحِيحُ حَدِيثِ عَمْرُو بْنَ شُعَيْب، فَظَهْرَ مِنْ ذِلْكَ أَنَّ قَوْلُ الْبَخَارِيّ: أَصَحَّ شَيْءٍ، لَيْسَ مَعْنَاهُ صَحَيِيعًا، قَالَ: وَنَحْنُ، وَإِنْ خَرَجْنَا عَنْ ظَاهِر اللَّفَظِ، وَلَكِنْ أَوْجَبَهُ، أَنْ كَثِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَهُمْ مَتْرُوكَ ْ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل: كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَا يُسَاوِي شَيْئًا، وَضَرَبَ عَلِي حَدِيثِهِ فِي المُسْبَدِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ، وَقَالِ أَبْنُ مَعِينِ: لَيسَ حَدِيثَهُ بِشَيْءٍ، وَقَالَ النَّسَائِقِ. والدارقطني: مَثْرُوكَ الْحَدِيثِ، ُ وَقَالَ إِلَٰهِ رِزْعَةَ: وَإِهِ الحَدِيثِ، وَقِالَ الشَّافِعِيَّ: هُوَ رُكُنٌّ مِنْ أَرْكَانِ الْكَذِبِ، وَقَالَ انبُ حِبّانَ: رَوَى عَنْ أَبْيهِ عَنْ جَدّهِ نُسْخَةً مَوْضُوعَةُ، لَا يَحِلَ ذِكْرُهَا فِي الكَتَب، إلا عَلى سَبِيلِ التَعَجّب، وَالطائِفِيّ ضَعْفَهُ ناسٌ: مِنْهُمْ ابنُ مَعِينِ، انتهَى]

ونجد له في المسند حديثاً واحداً فلا أدري: أخرجه الإمام أحمد لوجود متابعة للحديث؛ أم أخرجه ولده الإمام عبد الله بن أحمد، وهو التالي:

* كما جاء في المسند للإمام أحمد بن حنبل (153/8): [حدثنا حسين حدثنا أبو أويس حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، اقطع بالل بن الحرث المزني من معادن القبلية جلسيها وغوريها وحيث يصلح للزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم وكتب له النبي، صلى الله عليه وسلم، بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى محمد رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بالل بن الحرث المزني أعطاه معادن القبلية جلسيها وغوريها وحيث يصلح للزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم.

ـ حدثنا حسين حدثنا أبو أويس قال: حدثني ثور بن زيد مولى بني الديل بن بكر بن كنان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي، صلى الله عليه وسلم، مثله]؛

ولعلنا نلاحظ ختاماً: أن الإمام البخاري قد سكن المدينة سنوات عديدة ولقي جمعاً ممن سمع من كثير بن عبد الله. وقد أكثر السماع من شيخه إسماعيل بن أبي أويس، وهذا قد لقي كثير بن عبد الله، وعرف حاله جيداً، وأكثر عنه: فالبخاري أعلم بكثير بن عبد الله من الآخرين. وكذلك الإمام يعقوب بن سفيان واسع المعرفة لأهل المدينة.

لذلك نستخير الله، ونرى وجوب تصحيح ما جاء في التقريب ليكون النص المصحح:

* تقريب التهذيب (جا/ص460/ت561): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني؛ ليس به بأس؛ أخطأ من نسبه إلى الكذب، من السابعة (ر د ت ق)]؛ وبذلك يتم رفع الظلم عن هذا الرجل، وإنصافه في حدود الاعتدال: فالحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات!



حرر في لندن، وروجع مراراً، آخرها اليوم: الأربعاء، 10 جمادي الآخرة 1441 هـ،

الموافق: 5 فبراير – شباط 2020 م

https://t.me/Islamic_renewal

https://t.me/tajdeedbooks

https://t.me/TajdeedMedia

https://t.me/tajdeedtasjeelat

https://t.me/pigeonpostTMP

https://t.me/royajawwey

https://www.facebook.com/public/Mohammed - Almassari